

حديث الغدير

بين أدلة المثبتين وأوهام المبطلين

السيد هاشم الميلاني

الحلقة الخامسة

ذكرنا في الحلقات السابقة سند الحديث ودلالته، وأثبتنا صدور الحديث ودلالته على الإمامة، وفي هذه الحلقة نذكر القرائن والشواهد الدالة على المدعى.

(آيات الغدير)^(*)

ذكرت المصادر مجموعة من الروايات الدالة على نزول بعض الآيات أو تأويلها بمناسبة واقعة الغدير .

فأول ما نزل من ذلك آية التبليغ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(١).

فقد وردت الروايات عند الفريقين بأنّ شأن نزولها كان لمناسبة واقعة

(*) استفدنا في هذا المبحث ممّا كتبه فضيلة الشيخ أمير التقدّم في موسوعته القيّمة حول حديث الغدير ولم

تطبع بعد .

الغدِير، وتنصيب أمير المؤمنين عليه السلام إماماً للمسلمين، وأنّ التقصير في ذلك يساوي عدم تبليغ الرسالة، ممّا يدلّ على أهميّة تلك الواقعة .

الآية الثانية آية الإكمال، وهي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٢).

إذ نزلت بعد ما نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً إماماً للمسلمين، ونصّت على أنّ الإمامة إكمال للدين وإتمام لنعمة الإسلام .

الآية الثالثة آية سأل سائل، وهي قوله تعالى: ﴿سَأَلْ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ (٣).

وخلاصة القصة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما نصب علياً عليه السلام إماماً، وأخذ له البيعة من الصحابة، جاءه أحد الصحابة وهو النعمان بن الحارث الفهري، واعترض على النبي صلى الله عليه وآله وطلب نزول العذاب عليه إن كان ذلك بأمر من الله تعالى، فنزلت عليه حجارة من السماء وأهلكته، ونزلت الآية.

ومن الآيات النازلة آنذاك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤).

روى علي بن إبراهيم القمي قال: حدّثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما أمر الله نبيه صلى الله عليه وآله أن ينصب أمير المؤمنين عليه السلام للناس في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ في عليّ بغدير خم، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فجاءت الأبالسة إلى إبليس الأكبر وحثّوا التراب على رؤوسهم، فقال لهم إبليس: كلاًّ إنّ الذين حوله قد وعدوني فيه عدة لن يخلفوني. فأنزل الله على رسوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ الآية (٥).

وروى نحوه السيد شرف الدين الأسترآبادي (ق ١١) في تأويل الآيات الظاهرة عن علي بن إبراهيم القمي، عن زيد الشحام، عن قتادة بن دعامه ... (٦).



وكذلك أبو عبد الله النعماني (ق) في كتابه في تفسير القرآن عن ابن عقدة أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدّثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام، وفيه أنّ إبليس قال لهم: «لا تجزعوا من هذا، فإنّ أمّته ينقضون عهده، ويغدرون بوصيّه من بعده، ويظلمون أهل بيته، ويُهملون ذلك لغلبة حب الدنيا على قلوبهم، وتمكّن الحميّة والضغائن في نفوسهم، واستكبارهم وعزّهم، فأنزل الله تعالى...» (٧).

وفي الكافي قال: [حدّثنا] محمد بن يحيى، عن حمدان بن سليمان، عن عبد الله بن محمد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن صباح الحدّاء، عن صباح المزني، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام يوم الغدير صرخ إبليس في جنوده صرخة، فلم يبق منهم أحد في برّ ولا بحر إلاّ أناه فقالوا: يا سيّدهم ومولاهم ماذا دهاك؟ فما سمعنا لك صرخة أوحش من صرختك هذه. فقال لهم: فعل هذا النبي فعلاً إن تمّ لم يُعص الله أبداً، فقالوا: يا سيّدهم أنت كنت لآدم، فلما قال المنافقون: إنّّه ينطق عن الهوى، وقال أحدهما لصاحبه: أما ترى عينيه تدوران في رأسه كأنّه مجنون - يعنون رسول الله صلى الله عليه وآله - صرخ إبليس صرخة بطرب، فجمع أوليائه فقال: أما علمتم أنّي كنت لآدم من قبل؟ قالوا: نعم، قال: آدم نقض العهد ولم يكفر بالرب، وهؤلاء نقضوا العهد وكفروا بالرسول، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، وأقام الناس غير عليّ لبس إبليس تاج الملك، ونصب منبراً وقعد في الوثبة وجمع خيله ورجله ثم قال لهم: اطربوا، لا يطاع الله حتى يقوم الإمام.

وتلا أبو جعفر عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال أبو جعفر عليه السلام: كان تأويل هذه الآية: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، والظن من إبليس حين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله إنّّه ينطق عن الهوى، فظن بهم إبليس

ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبُلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلِيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (١٢).

روى القمي في تفسيره قال: حدثني أبي رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لما نزلت الولاية وكان من قول رسول الله ﷺ بغدير خم: «سلموا على عليّ يامرة المؤمنين» فقالوا: أمن الله ورسوله؟ فقال لهم: نعم، حقاً من الله ورسوله، فقال: إنه أمير المؤمنين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، ويُقعدده الله يوم القيامة على الصراط فيدخل أوليائه الجنة ويدخل أعداءه النار. وأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ يعني قول رسول الله ﷺ: «من الله ورسوله» ثم ضرب لهم مثلاً فقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ (١٣).

وروى نحوه الكليني عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن منصور بن يونس، عن زيد بن الجهم الهلالي، عن أبي عبد الله عليه السلام (١٤).

ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ * وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأُولِينَ﴾ (١٥).

روى القمي قال: حدثني أبي، عن حنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ قال: الولاية نزلت لأمر المؤمنين عليه السلام يوم الغدير (١٦).

وروى نحوه الصفار قال: حدثنا محمد بن أحمد، عن العباس بن معروف، عن الحسن بن محبوب، عن حنان بن سدير، عن سالم أبي محمد عن أبي جعفر عليه السلام (١٧).



ومنها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفِرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِّنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ (١٨) .

روى فرات قال: حدّثني عبيد بن كثير معنعناً عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ﴾ قال: يعني الولاية. فقلت: كيف ذلك؟ قال: أما إنّه لما نصبه للناس فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ارتاب الناس وقالوا: إنّ محمداً ليدعونا في كل وقت إلى أمر جديد، وقد بدأنا بأهل بيته يملّكهم رقابنا، فأنزل الله تعالى على نبيه: يا محمد ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ﴾ فقد أدّيت إليكم ما افترض عليكم ربكم، أما قوله: ﴿مَثْنَى﴾ فيعني طاعة رسول الله وأمير المؤمنين، وأما قوله: ﴿وَفِرَادَى﴾ فيعني طاعة الإمام من ذريتهما من بعده (١٩).

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٢٠) .

فقد روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثنا محمد بن القاسم بن عبيد بن سلم، عن جعفر بن عبد الله المحمدي، عن الحسن بن جعفر بن إسماعيل الأفطس، عن أبي موسى المشرقاني قال: كنت عنده وحضره قوم من الكوفيين فسألوه عن قول الله عز وجل: ﴿لِئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ فقال: ليس حيث تذهبون، إنّ الله عز وجل حيث أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وآله أن يقيم علياً عليه السلام للناس علماً أندس إليه معاذ بن جبل فقال: أشرك في ولايته الأول والثاني حتى يسكن الناس إلى قولك ويصدّقوك، فلما أنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ شكّا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى جبرئيل فقال: إنّ الناس يكذبوني ولا يقبلون منّي، فأنزل الله عز وجل: ﴿لِئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ .

ففي هذه نزلت الآية، ولم يكن الله ليعث رسولاً إلى العالم وهو صاحب الشفاعة في العصاة يخاف أن يشرك بربه، كان رسول الله ﷺ أوثق عند الله من أن يقول له: لئن أشركت بي، وهو جاء يبطل الشرك ورفض الأصنام، وما عبد مع الله، وإنما عني أن تشرك في الولاية من الرجال، فهذا معناه (٢١).

ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُمُونَ﴾ (٢٢).

روى الاسترآبادي عن علي بن إبراهيم القمي قال: حدّثني أبي، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس بن عبد الرحمن، عن محمد بن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ... لَمَّا أَشْهَدَهُمْ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍ وَقَدْ كَانُوا يَقُولُونَ: لئن قبض الله محمداً لا تُرجع هذا الأمر في آل محمد، ولا نعطيهم من الخمس شيئاً، فأطلع الله نبيه على ذلك وأنزل عليه: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُمُونَ﴾ (٢٣).

ومنها قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَن لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ (٢٤).

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثنا عبد العزيز بن يحيى، عن محمد بن زكريا، عن جعفر بن محمد بن عمارة، قال: حدّثني أبي، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: لَمَّا نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍ، قَالَ قَوْمٌ: مَا يَأْلُوا بَرَفِعَ ابْنَ عَمِّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَن لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ (٢٥).

ومنها قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٢٦).

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثني أحمد بن القاسم، عن

منصور بن العباس أبي الحسين، عن العباس القصباني، عن داود بن الحصين، عن فضل بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لَمَّا أوقف رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام يوم الغدير، افترق الناس ثلاث فرق: فقالت فرقة ضلّ محمد، وفرقة قالت غوى، وفرقة قالت بهواه يقول في أهل بيته وابن عمّه، فأنزل الله سبحانه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٢٧) .

ورواه أيضاً فرات في تفسيره باختلاف عن علي بن أحمد بن خلف الشيباني معنعناً عن نوف البكالي عن علي عليه السلام . وفي مورد آخر أيضاً عن محمد بن عيسى بن زكريا معنعناً عن جعفر بن محمد عليه السلام (٢٨) .

ومنها قوله تعالى: ﴿فَسَتْبِصِرْ وَيُبْصِرُونَ * بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ﴾ (٢٩) .

روى الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثنا علي بن العباس، عن حسن بن محمد، عن يوسف بن كليب، عن خالد، عن حفص بن عمر، عن حنان، عن أبي أيوب الأنصاري قال: لَمَّا أخذ النبي صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام فرفعها وقال: «ومن كنت مولاه فعلي مولاه» قال أناس: إنّما افتتن بابين عمّه، ونزلت الآية: ﴿فَسَتْبِصِرْ وَيُبْصِرُونَ * بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ﴾ (٣٠) .

ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ * وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ (٣١) .

روى الكليني قال: [حدّثنا] محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن الحجاج، عن عبد الصمد بن بشير، عن حسن الجمال قال: حملت أبا عبد الله عليه السلام من المدينة إلى مكة، فلَمَّا انتهينا إلى مسجد غدير خم نظر إلى ميسرة المسجد فقال: ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ثم نظر إلى الجانب الآخر فقال: ذلك موضع فسطاط أبي فلان وفلان وسالم مولى

أبي حذيفة وأبي عبيدة الجراح، فلما أن رأوه رافعاً يديه قال بعضهم لبعض: انظروا إلى عينيه تدور كأنهما عينا مجنون، فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ * وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ (٣٢) .

وقد روى نحوه أيضاً الأسترآبادي عن ابن الجحام بسنده قال: حدثنا الحسين بن أحمد المالكي، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن حسان الجمال (٣٣) .

كما رواه القاضي النعمان في شرح الأخبار، والشيخ الصدوق في من لا يحضره الفقيه، وابن شهر آشوب في المناقب من دون سند (٣٤) .

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ * فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ * وَإِنَّهُ لَتَذَكِيرَةٌ لِلْمُتَّقِينَ * وَإِنَّا لَتَعْلَمُونَ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ * وَإِنَّهُ لِحُسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ * وَإِنَّهُ لِحَقُّ الْيَقِينِ * فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (٣٥) .

روى القاضي النعمان عن معاوية بن وهب قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام يقول: لما كان يوم غدیر خم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام ما قال، قال أحد الرجلين لصاحبه: والله ما أمره الله بهذا، ولا هو إلا شيء تقوله، فأنزل الله تعالى ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ * فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ * وَإِنَّهُ لَتَذَكِيرَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ يعني علياً عليه السلام ﴿وَإِنَّا لَتَعْلَمُونَ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ﴾ يعني بولايته .. (٣٦) .

ومنها قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى * وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى * ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى * أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ (٣٧) .

ورد في تفسير القمي: قوله: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ فإنه كان سبب نزولها أن



رسول الله ﷺ دعا إلى بيعة عليّ عليه السلام يوم غدِير خَم، فلَمَّا بَلَغَ النَّاسَ وَأَخْبَرَهُمْ فِي عَلِيٍّ مَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُخْبِرَ رَجَعُوا النَّاسَ، فَاتَكَأَ مَعَاوِيَةَ عَلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَتَمَطَّى نَحْوَ أَهْلِهِ وَيَقُولُ: مَا نَقَرَّ لِعَلِيٍّ بِالْوِلَايَةِ أَبَدًا، وَلَا نَصَدَّقُ مُحَمَّدًا مَقَالَتَهُ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرَهُ: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى * وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى * ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى * أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى﴾ فصعد رسول الله ﷺ المنبر وهو يريد البراءة منه، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ فسكت رسول الله ﷺ ولم يسمه (٣٨).

وهذا ما رواه مسنداً باختلاف في الألفاظ من حيث التفصيل والإيجاز كل من الطبري الشيعي عن البزاري قال: حدّثنا محمد بن الحارث، عن يزيد، عن رُوْح بن القاسم، عن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن حذيفة بن اليمان (٣٩).

وفرات الكوفي قال: حدّثني إسحاق بن محمد بن القاسم بن صالح بن خالد الهاشمي [حدّثنا أبو بكر الرازي محمد بن يوسف بن يعقوب بن إبراهيم بن نبهان بن عاصم بن زيد بن طريف مولى علي بن أبي طالب، حدّثنا محمد بن عيسى الدامغاني، حدّثنا سلمة بن الفضل، عن أبي مريم، عن يونس بن خباب، عن عطية] عن حذيفة بن اليمان (٤٠).

وروى فرات أيضاً قال: [حدّثنا جعفر بن محمد بن عتبة الجعفي، حدّثنا العلاء بن الحسن، حدّثنا حفص بن حفص الثغري، حدّثنا عبد الرزاق، عن سورة الأحول] عن عمار بن ياسر (٤١).

كما رواه ابن شهر آشوب عن الإمام الباقر عليه السلام من دون سند (٤٢).

ومنها سورة الانشراح: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ * وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ * وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ * فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ .

حديث العديري / السيد هاشم الميلاني

روى فرات قال: حدّثني جعفر بن أحمد بن يوسف معنعناً عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يزال يُخرج لهم حديثاً في فضل وصيّيه حتى نزلت عليه هذه السورة، فاحتج عليهم علانية حين أعلم رسول الله صلى الله عليه وآله بموته ونعيت إليه نفسه، فقال: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ يقول: إذا فرغت من نبوتك فانصب علياً من بعدك، وعليّ وصيّك فأعلمهم فضله علانية، فقال: « من كنت مولاه فعلي مولاه » وقال: « اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله » ثلاث مرات (٤٣).

وقد روى نحوه الاسترآبادي عن ابن الجحام قال: حدّثنا محمد بن همام، عن عبد الله بن جعفر، وعن الحسن بن موسى، عن علي بن حسن، عن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام ... حدّثنا محمد بن همام بإسناده عن إبراهيم بن هاشم، عن [محمد] بن أبي عمير، عن المهلب، عن سليمان، عن أبي عبد الله عليه السلام ...

حدّثنا أحمد بن القاسم، عن أحمد، عن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن أبي عبد الله عليه السلام.

حدّثنا أحمد بن القاسم، عن أحمد بن محمد بإسناده إلى المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام (٤٤).

كما رواه الحسكاني قال: حدّثني علي بن موسى بن إسحاق، عن محمد بن مسعود بن محمد [العايشي]، حدّثنا جعفر بن أحمد، قال: حدّثني حمدان والعُمري، عن العُبَيْدي، عن يونس، عن زُرعة، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ قال: يعني علياً بالولاية .

وبه عن يونس، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ يعني علياً للولاية .



حدّثنا جبرئيل بن أحمد قال: حدّثني الحسن بن حُرّزاد، قال: حدّثني غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ قال: فإذا فرغت فانصب علياً للناس .

حدّثنا علي بن محمد، قال: حدّثني محمد بن أحمد، عن العباس، عن عبد الرحمن بن حمّاد، عن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ﴾ يعني انصب علياً للولاية ^(٤٥).

[آية] الإكمال

وهي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ^(٤٦) .

أجمعت الشيعة وذكر بعض أهل السنة أنّ هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله بعد تنصيب علي عليه السلام يوم الغدير للخلافة والإمامة، وقد ذكر هذا ورواه كلّ من :

- ١ - سليم بن قيس الهلالي (ق ١) في كتابه ٢: ٨٢٨ ح ٣٩ .
- ٢ - العياشي (ق ٣) في تفسيره ١: ٢٩٣ .
- ٣ - القمي (ق ٣ و ٤) في تفسيره ١: ١٦٢ .
- ٤ - فرات بن إبراهيم (ق ٣ و ٤) في تفسيره: ١١٧ .
- ٥ - محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩) في الكافي ١: ٢٨٩، ٢٩٠، ٨: ٢٧ .
- ٦ - الشيخ الصدوق (ت ٣٨١) في علل الشرائع ١: ٢٤٩، وعيون الأخبار ١: ٢١٦، والخصال: ٤١٥ .
- ٧ - ابن مردويه (ت ٤١٠) كما في الدر المنثور للسيوطي ٣: ١٩، والاتقان ١: ٥٣، وقد ضعّفه وسنجيب عليه .

- ٨- أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠) ما نزل من القرآن في علي عليه السلام: ٥٦ .
- ٩- الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠) أشار إليها في التهذيب ٣: ١٦١ في الدعاء الوارد بعد صلاة الغدير .
- ١٠- الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) في تاريخ بغداد ٨: ٢٩٠ .
- ١١- أبو سعيد السجستاني (ت ٤٧٧) في كتاب الولاية، كما في الغدير للأميني ١: ٤٥١ .
- ١٢- ابن المغازلي (ت ٤٨٣) في المناقب: ١٨-١٩ .
- ١٣- الحاكم الحسكاني (ق ٥) في شواهد التنزيل ١: ٢٠١ ح ٢١١ .
- ١٤- النطنزي (ق ٦٥٥) في الخصائص العلوية، كما في الغدير ١: ١٠٤ .
- ١٥- الخوارزمي (ت ٥٦٨) في المناقب: ٨٠ .
- ١٦- ابن عساكر (ت ٥٧١) كما في الدر المنثور للسيوطي ٣: ١٩ .
- ١٧- سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤) في تذكرة الخواص: ٣٠ .
- ١٨- الحموي (ت ٧٢٢) في فرائد السمطين ١: ٧٤ .
- ١٩- السيوطي (ت ٩١١) في الدر المنثور ٣: ١٩، عن ابن مردويه والخطيب وابن عساكر .

سياق الآية:

توسّطت آية الإكمال بين آيات اللحوم وما يحلّ منها وما يحرم، قال تعالى:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى التُّصْبِ وَأَنْ تَسْتَفْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكَ فِسْقُ الْيَوْمِ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

فآية إكمال الدين - مع شطرها المتقدم عليها - أجنبية عن صدر الآية وذيلها المحيطة بها، ولو نزعناها من الآية لكان الكلام تاماً غير متوقّف عليها، وتكون آية اللحوم آية كاملة مماثلة لما تقدّم عليها في النزول من الآيات الواقعة في باقي السور من قبيل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٤٧).

أما ما هو سبب تخلّلها بين هذه الآية، فربما يقال: إنّها أنزلت هكذا، أو يقال: إنّ النبي ﷺ هو الذي أمر بوضعها هناك، أو يقال: إنّ هذا حصل من قبل الصحابة عند جمع القرآن، وأياً من هذه الاحتمالات كانت صحيحة، فلا يضرّ بما قلنا من انفصالها واستقلالها معنى، وعدم صحّة حملها على صدر الآية وذيلها لعدم تناسب معناها مع الصدر والذيل.

مضافاً إلى هذا، فإنّ الروايات الواردة في شأن نزولها عند الشيعة والسنة تدلّ على أنّها نزلت منفردة ومستقلّة.

شرح المفردات:

(اليوم) المراد به يوم مخصوص، وهو يوم نزول الآية حيث تمّ فيه تبليغ شيء عظيم بالغ الأهميّة، بحيث لو كان نازلاً على اليهود والنصارى لانتخذه عيداً - كما ورد في الحديث - وسنشير إلى سائر الأقوال في قسم ردّ الشبهات، فلاحظه.

(يئس) اليأس هو القنوط وقيل: اليأس نقيض الرجاء.

(الذين كفروا) الكفر هو الجحود، وهنا يعمّ المشرك والكافر، فإنّهم يئسوا تماماً من تغيير الدين أو حصول خلل فيه بموت صاحب الدعوة.

(دينكم) وهو الإسلام وهو مجموعة الشرائع والأحكام التي شرّعت من قبل

الله تعالى.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾ الخشية هي الخوف، والمراد بها هنا نهي إرشادي بمعنى عدم وجود أيّ داع للخشية من الكفار بعدئذ وبعد بأسهم من التعرض للدين، فأنتم أيها المسلمون في أمن من ناحية الكفار، ولا ينبغي لكم أن تخشوهم على دينكم بل اخشوني، أي عليكم أن تخشوني فيما كان عليكم أن تخشوهم فيه لولا بأسهم، وهو الدين ونزعه من أيديكم، وهذا نوع تهديد للمسلمين .

(أكملت - أتممت) الإكمال والإتمام متقاربان في المعنى، فكمال الشيء حصول ما هو الغرض منه، وتمامه انتهاءه إلى حدّ لا يحتاج إلى شيء خارج عنه والناقص يحتاج إلى شيء خارج عنه. وبعبارة أخرى: التمام هو ما يترتب أثره بعد اكتمال جميع أجزائه بحيث لو فقد شيئاً من أجزائه أو شرائطه لم يترتب عليه ذلك الأمر، والكمال هو ما لا يتوقف حصول الأثر على اكتمال جميع أجزائه، فكلاً وُجد جزء ترتب عليه من الأثر ما هو بحسبه، ولو وجد الجميع ترتب عليه كلّ الأثر المطلوب .

والخلاصة أنّ الدين الذي هو مجموع المعارف والأحكام المشرّعة قد أضيف إليه اليوم شيء آخر كمل الدين به، وأنّ النعمة كأنّها كانت ناقصة غير ذي أثر تمّت وترتب الأثر العملي المتوقع منها .

(النعمة) هي ما يلائم طبع الشيء من غير امتناعه منه، وهي هنا نعمة الولاية، وذلك أنّ النعمة الحقيقية هي الولاية الإلهية أي تدبير الربوبية لشؤون العباد، ولا تتم هذه إلا بولاية رسوله، كما لا تتم ولاية رسوله إلا بولاية أولي الأمر من بعده، وهي تدبيرهم لأمر الأمة الدينية بإذن الله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٤٨) .

﴿رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ الإسلام هو مجموع ما نزل من عند الله سبحانه ليتعبّد به العباد، وبعد ما كمل الدين من حيث التشريع، وتمّت نعمة الولاية، فقد رضي الله تعالى من حيث الدين: الإسلام الذي هو دين التوحيد الذي



لا يُعبد فيه إلا الله، ولا يطاع فيه إلا الله ومن أمر بطاعته من رسول أو ولي^(٤٩) .

الدلالة :

يوجد ترابط من حيث المضمون والمفهوم بين الشرط الأول لآية الإكمال أي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَأْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ والشرط الثاني وهو قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ...﴾ إذ إنَّ يأس الكفار من دين المسلمين مرتبط بآكمال الدين، ولم يكن ذلك إلا بولاية أمير المؤمنين عليه السلام .

توضيح ذلك: إنَّ الكفار والمشركين بعد أن رأوا أنَّ الإسلام يهدد كيانهم ويذهب بسؤددهم وشرفهم وتكبرهم، ويسقّه آهتهم، بدؤوا بمعارضته بشتى الطرق والوسائل، فأولاً بدؤوا بتطبيع صاحب الدعوة بالمال والجاه، ثم بالتهديد والأذى له ولأصحابه، ثم بالحرب والقتال، فلما لم تنجح هذه الأمور كلّها، وبدأ الإسلام يزداد ظهوراً وتألّقا، فلم يبق عندهم سوى انتظار زوال الدين بموت صاحب الدعوة، إذ إنّه لا عقب له وحاله حال سائر الملوك والسلاطين الذين تندرس آثارهم وأعمالهم بموتهم من غير عقب وخليفة، ولذا كانوا يسمّون النبي صلّى الله عليه وآله بالأبتر .

ومعلوم أنَّ الشريعة لوحدها والدين لوحده، لا يقوى بنفسه على حفظ نفسه، بل يحتاج إلى من ينافح عنه ويقاقل على تأويله كما قوتل من ذي قبل على تنزيله، ويكون لسانه الناطق ومقرّوناً بالعصمة الإلهية ليكون كلامه حجة في مستحدثات الأمور وغيرها من المنعطفات الزمكانية، وهذا ما حصل بولاية أمير المؤمنين عليه السلام يوم الغدير حين جعلت ولايته كولاية رسول الله صلّى الله عليه وآله .

ومن هنا وبعد تنصيب أمير المؤمنين عليه السلام بالخلافة والولاية، يأس الكفر - بمعناه الواسع - تماماً من تغيير الدين أو زواله. وعليه فلا داعي حينئذ من الخشية من الكفار، إذ انقطع أملهم من زوال الدين، ولكن لا بد للمسلمين من أن يخشوا

من الله تعالى كما قال: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أي اخشوا أن أنزع منكم هذا الدين وأسلب منكم هذه النعمة بسبب كفرانها وإضاعتها .

إنّ دين المسلمين صار مصنوعاً من جهة الكفار، لا يتطرق إليه من جهتهم شيء من طوارق الفساد والهلاك، ولكن يبقى الخطر قائماً من قبل المسلمين أنفسهم، فإذا كفروا بهذه النعمة الموهوبة، حلّ بهم الفشل وسُلبت عنهم، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمُ﴾^(٥٠) وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٥١) .

والخلاصة أنّ الله تعالى في ذلك اليوم الذي يئس منه الكفار من دين المسلمين، أكمل للمسلمين دينهم بفرض الولاية، وأتم عليهم النعمة وهي الولاية التي هي إدارة أمور الدين وتدبيره إلهياً، فإنّ هذه الولاية كانت تُجرى على يد رسول الله ﷺ مادام حياً، ولا تكفي لما بعد ذلك وعند انقطاع الوحي، وبحديث الغدير انتقلت هذه الولاية إلى أمير المؤمنين عليّ عليه السلام وصار خليفة النبي ﷺ في تدبير الأمور أيضاً، وبهذا التنصيب تمت نعمة الولاية على المسلمين، وزال الخوف، وبها رضي الله تعالى الإسلام ديناً للمسلمين، وعليهم أن يعبدوا الله ويطيعوا ولاته ولا يشركوا به شيئاً بطاعة غيره أو طاعة غير من أمر بطاعته .

شبهات في المقام :

قد انبرى أهل السنة هنا - كعادتهم - لردّ معتقد الشيعة، وصرف الآية عن محتواها ومعناها الحقيقي، فطرحوا مجموعة شبهات نوردها فيما يأتي :

١ - الشبهة الأولى: قال الفخر الرازي (ت ٦٠٦) في تفسيره :

«هذه الآية أي: ﴿الْيَوْمَ يَأْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ دالة على بطلان قول الرافضة، ذلك لأنّه تعالى بيّن أنّ الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين، وأكّد ذلك بقوله:

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ فلو كانت إمامة علي بن أبي طالب منصوباً عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله ﷺ نصّاً واجب الطاعة، لكان من أراد إخفائه وتغييره آيساً من ذلك بمقتضى هذه الآية، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار ذلك النص وعلى تغييره وإخفائه، ولما لم يكن الأمر كذلك، بل لم يجر لهذا النص ذكر ولا ظهر منه خبر ولا أثر، علمنا أنّ ادعاء هذا النص كذب «(٥٢)» .

نقول في الجواب: إنّ الآية كما قلنا دلّت على يأس الكافرين من إبطال الدين وإزالته بنصب عليّ بن أبي طالب ؑ إماماً وخليفة يسير بسيرة النبي ﷺ إذ هو نفسه بنصّ القرآن وباب مدينة علمه، وعليه فلا داعي من خشية جانب الكافرين، بل عليهم الخشية منه أن لا تتغيّر النعم الإلهية بكفرانها وإضاعته، وهذا ما حصل بكتمان النص وكاد الدين أن ينمحق، لولا قيام علي بن أبي طالب ؑ بالواجب، ومساعدة القوم على انتظام الأمور، كما قال ؑ: «فوالله ما كان يلقي في روعي، ولا يخطر ببالي أنّ العرب تزعج هذا الأمر من بعده ﷺ عن أهل بيته، ولا منحوه عني من بعده، فما راعني إلاّ انثيال الناس على فلان يبائعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محق دين محمد ﷺ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب، أو كما يتفشع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهق، واطمأنّ الدين وتنهه» «(٥٣)» .

مضافاً إلى أنّه لا تلازم بين يأس الكافرين، وبين عدم قدرة الصحابة على إنكار النص، فكم من مخالفة صريحة حصلت منهم أمام النصوص النبوية، آخرها عدم تنفيذ جيش أسامة رغم حثّه ﷺ الشديد على ذلك، وأيضاً عدم إحضار الدواة والكتف ليكتب لهم كتاباً لا يضلّوا بعده أبداً .

٢ - الشبهة الثانية: ذهب أهل السنة إلى أقوال مختلفة في المراد من « اليوم »



الوارد في الآية .

ف قيل: « إنّه زمان ظهور الإسلام ببعثة خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ ودعوته إلى التوحيد ونبذ الأنداد، فيكون المراد من قوله تعالى: إنّ الله أنزل إليكم الإسلام، وأكمل لكم الدين، وأتمّ عليكم النعمة، ويأس الكفّار من دينكم، فلا تخافوهم بعد ذلك .

وأشكل عليه: بأنّه يلزم من ذلك أن يكون للمسلمين دين قبل الإسلام كان المشركين يطمعون فيه، ويخشى المسلمون منهم على دينهم، فأياس الله الكافرين بإكمال دينهم وإتمام نعمته عليهم كما هو ظاهر سياق الآية المباركة، وهو خلاف الوجدان، فإنّه لم يكن لهم قبل الإسلام دين يطمع فيه الكفّار أو يكمله الله ويتمّ نعمته عليهم .

وقيل: إنّ المراد به ما بعد فتح مكّة، فإنّه اليوم الذي أبطل الله تعالى كيد المشركين، وأذهب شوكتهم وهدم بنيانهم، فانقطع رجاؤهم، فلم يخفهم المسلمون على دينهم ولا على أنفسهم .

ويرد عليه: إنّ الآية المباركة تدلّ على كمال الدين وإتمام النعمة، وفي ذلك اليوم لم يكمل الدين ولم تتم النعمة بعد، وقد فرضت كثير من الشرائع والأحكام وأنزلت مجموعة من الفرائض بعد يوم الفتح .

مع أنّ الآية الشريفة تدلّ على ائناس جميع الكفّار من هذا الدين، ولم يكن كذلك بعد يوم الفتح، إذ أنّ بعض العادات السيئة والشرائع الفاسدة كانت موجودة عندهم، حتى بعث فيهم النبي ﷺ من أبطل تلك العادات السيئة والشرائع الفاسدة .

وقيل: إنّ المراد به ما بعد نزول سورة البراءة من الزمان حيث انبسط الإسلام على جزيرة العرب وعفيت آثار الشرك، وماتت سنن الجاهليّة، فلم يخش



المسلمون من كيدهم، وقد أبدلهم الله تعالى من بعد خوفهم أمناً يعبدونه ولا يشركون به شيئاً .

ويرد عليه: ما أورد على سابقه، فإنّ الإسلام وإن أمن من مكرهم، وانبسط على الجزيرة وانقبرت سنن الجاهليّة، إلّا أنّ الدين لم يكمل بعد، وقد نزلت فرائض وأحكام ومواثيق بعد نزول براءة كما هو معلوم، فإنّ سورة المائدة التي هي الأحكام نزلت في آخر عهد النبيّ ﷺ .

وقيل - وهو المعروف بينهم -: إنّ المراد به يوم عرفة من حجّة الوداع، كما ذكره كثير من المفسّرين ووردت به بعض الروايات .

وفيه: أنّه إذا كان المراد به ذلك فما المراد من يأس الذين كفروا من هذا الدين، فهل المراد به يأس مشركي قريش من الظهور عليه؟! فهو قد كان في يوم الفتح عام ثمانية للهجرة، لا يوم عرفة من السنة العاشرة .

أو يراد به يأس مشركي العرب من الظهور على الدين؟! فقد كان عند نزول براءة في السنة التاسعة من الهجرة .

وإن كان المراد به يأس الكفّار جميعهم الشامل لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم، كما يقتضيه إطلاق الآية الشريفة: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فهو لاء لم يكونوا آيسين من الظهور على المسلمين، إذ لم يكن لهم شوكة ومنعة في خارج الجزيرة .

على أنّ المناسب لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أنّ كون الحكم الذي أنزله الله تعالى له من الأهميّة بمكان بحيث يكون به كمال هذا الدين، وبه تتمّ النعمة العظيمة، وينزوله قد رضي الله سبحانه وتعالى أن يكون الإسلام ديناً ومنهاجاً أبدياً خالداً إلى يوم القيامة.

وما يمكن أن يقال من الاحتمالات في هذا الحكم النازل في يوم عرفة

خمسة :

الأول: أن يكون المراد به إكمال أمر الحج بحضور النبي ﷺ بنفسه الشريفة وتعليمه الناس تعليماً قولياً وعملياً في آن واحد .

وفيه: إنَّ حضوره ﷺ في الحج وإكماله بتشريع الأحكام، فيه كمال للحج فقط لا للدين كله وإتمام للنعمة، فإنَّ كلَّ حكم إلهي بجدِّ نفسه كمال ونعمة عظيمة، كما ورد في قوله تعالى عند تشريع الوضوء والتميم: ﴿وَلِيْتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾، إلاَّ أنَّ ظاهر الآية المباركة في المقام أنَّ ما شرَّعه عزَّ وجلَّ من الحكم في هذا اليوم يكون موجباً لكمال الدين كله وسبباً لانقطاع رجاء الكفار، مضافاً إلى ذلك أنَّ تشريع الحج لم يكن موجباً لإيثار الكفار وانقطاع الرجاء عن هذا الدين كما هو معلوم، فتقطع الرابطة بين الجملتين، وهو خلاف ظاهر الآية الشريفة .

الثاني: أن يكون المراد به إكمال الدين بنزول بقايا الحلال والحرام في هذا اليوم فلا حلال بعده ولا حرام ،وبه استولى اليأس على الكفار وانقطع رجاءهم عن هذا الدين .

وفيه: مضافاً إلى ما أورد على سابقه، أنَّ الأحكام لم تكمل يوم عرفة، فقد نزلت بعده أحكامٌ عدَّة كآية الصيف وآيات الربا، كما دلَّت عليه جملة من الأخبار .

مع أنَّ الكفار الذين انقطع رجاءهم واستولى اليأس على نفوسهم، هل هم مشركوا قريش؟ فقد كانوا كذلك قبل نزول هذه الآية المباركة، أم مشركوا العرب؟ فقد خابوا عند نزول سورة براءة، أم الكفار مطلقاً من غيرهم؟ وقد عرفت أنَّهم لم يكونوا آيسين يومئذ من الظهور من المسلمين .

الثالث: أن يكون المراد به إكمال الدين بتخليص بيت الله الحرام من رجس الوثنية، وبرائن الشرك، وإجلاء المشركين عنه وخلوصه لعبادة الله الواحد الأحد .



وفيه: أنّ الأمر كان كذلك بعد فتح مكة قبل هذا اليوم بسنة، يضاف إلى ذلك أنّ تسمية مثل ذلك كمالاً للدين وإن كان فيه إتمام للنعمة مشكل، فإنّ الدين مجموعة من الاعتقادات والتوجيهات والإرشادات القيّمة التي توجّه الإنسان إلى الصراط المستقيم، وتعدّه إعداداً علمياً وعملياً وعقائدياً لنيل الكمالات الواقعيّة، وليس في فتح مكة من الأهميّة العظمى التي يكون بها إكمالاً للدين كلّها، وإن كان له أهميّة من النواحي الأخرى التي لا يستهان بها كما هو معلوم .

على أنّ إشكال يأس الكفّار يأتي في هذا الاحتمال أيضاً، كما هو واضح .

الرابع: أن يكون المراد به إكمال الدين ببيان المحرّمات بياناً تفصيلياً، بعد أن ذكرت على سبيل الإجمال في بعض السور المكيّة، لئلاّ ينفر العرب من هذا الدين، ويمتنعوا عن قبوله، وليكون المسلمون على بصيرة منها فيجتنبوا عنها من علم ومعرفة واطمئنان من دون خشية من الكفّار، فإنّهم يتسوا من هذا الدّين بعد إعزازه وظهور الدين كلّها، فالمراد من اليوم هو يوم عرفة التي نزلت فيه هذه الآية الشريفة التي بيّنت هذه الأحكام، وأبطلت بها سنن الجاهليّة، وهدم صرح الشرك بالبشارة بغلبة المسلمين، وظهورهم على المشركين ظهوراً تاماً، وعدم الخشية منهم، فإنّهم يتسوا من إزالة هذا الدين، فأبدل الله تعالى خوف المؤمنين أمناً وضعفهم قوّة، وفقرهم غنى، فالأجدر بالمسلمين أن يتوجّهوا إلى العمل بالأحكام في أمن وأمان، فلا يبالوا بالكفّار ولا إلى قوتهم، ولا يخافوهم على دينهم ولا على أنفسهم .

ويرد عليه: ما أورد على سوابقه، مضافاً إلى أنّ التدرّج في المقام ليس كالتدرّج في آيات الحمر، فإنّ هذه الآية المباركة لم تأت بحكم جديد، فضلاً عمّا ورد من التحريم في سورة البقرة والأنعام والنحل، إلّا أنّ في المقام شرحاً للميتة ببيان أفرادها، فإنّ أريد من التدرّج خوفاً من امتناع الناس عن قبول هذا المعنى، فهو غير وجيه، إذ إنّ هذه المحرّمات ذكرت في غير موضع واحد .

على أنّ تشريع حكم واحد مثل هذا الذي ورد في الآية الكريمة، وإن كان

كمالاً في حدّ نفسه وتاماً للنعمة، لكنّه لم يكن كمالاً للدين كلّ - كما عرفت - كما هو شأن بقية الأحكام الإلهية التي شرّعت في أوقات متعدّدة، فلم يرد فيها مثل ما ورد في ما شرّعه الله تعالى في هذا اليوم بأنّه كمال للدين وإتمام للنعمة العظيمة، وأنّه سبب لإيثار الكفار من هذا الدّين، وأنّ به رضا الله تعالى أن يكون الإسلام ديناً إلى يوم القيامة .

الخامس: أن يكون المراد بإكمال الدين هو سدّ باب التشريع، فلم يُنزل حكماً آخر بعد نزول هذه الآية في يوم عرفة .

وفيه: أنّه لم ينسد باب التشريع عند نزول هذه الآية الشريفة في هذا اليوم كما عرفت مكرراً، فقد شرّعت أحكام كثيرة بعدها أيضاً .

والحقّ أن يقال: إنّ الدين مجموعة قوانين ونظم وتوجيهات وإرشادات قيّمة تعدّ الإنسان إعداداً علمياً وعملياً وعقائدياً للوصول إلى الكمال اللائق به في الدارين، وتكون سبباً في سعادته، وهي وإن كانت مجموعات وأحكاماً متعدّدة، إلّا أنّها مترابطة ومتكاملة، ويُعدّ كلّ واحد منها نعمة على الإنسان، كما يدلّ عليه ما ورد في تشريع الوضوء والتميم في قوله تعالى: ﴿وَلِيْتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ (٥٤) .

كما أنّ كلّ واحد من تلك الأحكام يكون اللاحق منها مكملّاً للسابق وكمالاً له، ويعدّ كلّ تشريع من التشريعات الإلهية دعامة من دعامات هذا الدين، وسبباً في تقويته وتثبيتته ومنعته وصدّه لكيد الكافرين ومكرهم الذين ما برحوا في تقويض هذا البنيان المنيع وإطفاء نور الله تعالى، ولهم في ذلك أساليب مختلفة كما حكى عزّ وجلّ في القرآن الكريم، وحذّر المؤمنين من كيدهم ومكرهم وحُدّعهم .

وكان جملة ما توسّلوا به في زعزعة هذا الدين هو افتتان المؤمنين، وبثّ النفاق بينهم، وإفساد دينهم بإلقاء الشبه والشكوك في نفوسهم، وقد تصدّى الرسول الكريم ﷺ لدفع جميع ذلك، وردّ كيدهم بوجي من السماء وإمداد ربوبي فعاش



فيه ثلاثاً وعشرين سنة يكابد المحن، ويكافح أعداء الدين، ويجاهد مع المنافقين، ويمدّه عزّ وجلّ بتوجيهات وإرشادات، وينزل من الأحكام ما تطمئنّ نفسه الشريفة ونفوس المؤمنين، حتّى نما الإسلام، وقويت شوكته، ودخل المشركون في هذا الدين، وانمحت آثار الشرك من الجزيرة، وعلت كلمته، وظهر على الدين كلّ وإن كره الكافرون، إلاّ أنّه ﷺ وإن أمن من كيدهم في حال حياتهم، ولكنّه لم يأمن منهم بعد رحيله وغيابه عن جماعتهم، وكان من أهمّ ما كان يمّيّ أعداء الدّين أنفسهم هو الانقضاء على هذه الشجرة الطيّبة بعد موته ﷺ، فكانوا يفترون عزيمة النبيّ ﷺ والمؤمنين بشقى السبل، منها أنّهم كانوا يقولون: إنّ هذا النبيّ ﷺ أبتّر ليس له عقب يحفظ له دينه بعد موته، وسينقطع أثره ويموت ذكره، ولا يبقى دينه كما هو المشهود في موت الملوك والسلاطين، فكان هذا الأمر من أهمّ ما كان يساور النبيّ ﷺ ويهمّه ويقلق باله. ولعلّ كان يرى أنّ هذا الدين لو بقي كذلك من دون أن يكون في البين تشريع يحفظه بعد ارتحاله ﷺ يكون ناقصاً، وكان يخشى الكافرين أعداء هذا الدين من الانقضاء عليه مرّة أخرى وإفساده وهو غائب لم يقدر على حفظه من كيدهم، وهذا هو الذي كان يخشى المؤمنون منه أيضاً، فلا بدّ من تشريع يزيل هذا النقص منه وتكميله بإنزال حكم يثبت دعائمه إلى الأبد، مع العلم بأنّه دين أبدي لا يكون بعده دين أو تشريع آخر، فيكون هذا التشريع والحكم الإلهي له من المميّزات ما يفوق به على أيّ تشريع آخر، فإنّه يزيل الخشية عن المؤمنين من كيد الكافرين فلا يخاف منهم، وبه يكمل هذا الدين وتثبت دعائمه إلى الأبد، ويؤمن من كيد أعدائه ومكرهم وخدعهم وأباطيلهم .

وهو من التّعظيم العظيمة على المؤمنين في حفظ دينهم من الضياع، وبه رضى الله عزّ وجلّ أن يكون الإسلام ديناً أبدياً ومنهاجاً خالداً، فأبى تشريع عظيم هذا يكون سبباً لرضائه تعالى به ديناً كاملاً، فهو تبارك وتعالى كان راضياً بهذا الدين قبل ذلك، ولكنّه الآن رضى أن يكون ديناً كاملاً وتاماً لا يخشى المسلمون من



أعدائه، فهو باق ببقاء الدهر محفوظاً من كيدهم ومكرهم، فلا يخافهم المؤمنون لا على دينهم ولا على أنفسهم .

ومن ذلك يعلم أنّ المراد من اليوم في المقام هو المقطع الخاص من الزمان الذي شرّع فيه هذا الحكم الإلهي العظيم، فلا يختصّ بخصوص يوم عرفة أو قبله أو ما بعده حتّى ارتحاله ﷺ، فإنّ لهذا التشريع مقدّمات ومعدّات لم تكن في غيره لأهميّته، فهو يختلف عن سائر الحكم والتشريعات كما عرفت .

ويدشهد لهذا أمور :

منها: أنّ سياق قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ يدلّ على تفخيم أمر هذا اليوم وتعظيم شأنه، لما في تقديم الظرف وتعلّقه بقوله تعالى: (يَبْسُ) من الدلالة على ذلك كما هو معلوم، ولعلّ السرّ في ذلك هو ما ذكرناه من إنزال حكم إلهي في هذا اليوم يكون فيه الضمان لحفظ هذا الدين وديمومته، وبه خرج من الظهور والحدوث إلى مرحلة البقاء والدوام .

ومنها: أنّ يأس الكفّار وانقطاع رجائهم عن هذا الدين لم يتحقّق إلاّ بتشريع حكم يضمن بقاءه، ويحفظه من الضياع إذا مات القائم بأمره، فإنّ كلّ مذهب ونحلة لا تبقى على شوكتها وقوّتها وصفائها ونضارتها إذا مات حملتها وحفظتها والقائمون بأمرها، فلا بدّ من أن يقوم بعدهم من يحفظها ويدبّر أمرها، وكان رجاء الأعداء الوحيد هو موت صاحب هذا الدين ليقضوا عليه بعد ما لم ينفعه التهديد، والتوعيد والقهر، والجبر، والقتل، والضرب في حياة صاحبه، وقد حصل لهم اليأس عندما خرج الدين من القيام بفرد معين وشخص خاصّ إلى أشخاص متعدّدين يتحمّلون الأمانة بصدق ووفاء، ويكونوا مظاهر للشريعة قولاً وعملاً، وانقطاع رجائهم عندما علموا بأنّ الدين خرج من مرحلة الحدوث إلى مرحلة البقاء، ولعلّ في قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّىٰ

يَأْتِي اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٥٥)، إشارة إلى ذلك، فإنَّ الكفَّار عندما انقطع رجائهم من تقويض هذا الدين في حياة النبي ﷺ، تمنَّوا الانقضاء عليه وردَّ المؤمنين عن إيمانهم بعد ارتحاله وموته ﷺ، ولكن الله جلَّت عظمته وعد المؤمنين بأن يأتي بحكم يرفع هذا الخوف الكامن في نفوسهم، وهو الذي ذكره عزَّ وجلَّ في الآيات المباركة في المقام .

ومنها: أنَّ سياق الآية الشريفة يختلف عن سياق مثيلتها التي ورد فيها نفس الأسلوب، كقوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلًّا لَكُمْ وَطَعَامَكُمْ حِلًّا لَهُمْ﴾، الذي يدلُّ على تشريع حكم إرفاقِي يُنبئ عن عظيم امتنانه على الأمة، حيث أحلَّ لهم الطيبات وطعام أهل الكتاب، كما ستعرف .

وأما المقام، فإنَّ سياقه يدلُّ على عظيم أمرٍ « اليوم » الذي نزل فيه حكم عظيم يتضمَّن البشري للمؤمنين بحفظ دينهم عن تلاعب أيدي الذين كفروا، وهو يشمل اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم .

وأما الآية الأخرى فيختصَّ الحكم فيها بأهل الكتاب، كما أنَّ الحكم في المقام تكويني، في حين الحكم في الآية التالية تشريعي إرفاقِي، فيستفاد من جميع ذلك عظمة الحكم الوارد في المقام، وأهميَّة اليوم الذي شرَّع فيه ذلك الحكم .

ومنها: أنَّه ورد بعض الروايات في المقام الذي يدلُّ على أنَّ الآية نزلت يوم غدِير حُِّمَّ في أمر ولاية عليٍّ عليه السلام .

ومنها: قوله تعالى في الآية الكريمة: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ الدال على النهي عن الخشية منهم. والظاهر أنَّ النهي إرشادي، لا أن يكون مولويًا، بمعنى ارتفاع الموجب عن الخشية بعد يأس الذين كفروا من التعرُّض لدينكم، فلا بدَّ من أنَّ تكون الخشية من الله تعالى فقط في عدم التعرُّض لما يوجب سخطه وعقابه .



ومن البديهي أنّ الخشية منه عزّ وجلّ واجبة على كلّ تقدير، من غير أن تكون في وقت خاصّ أو حالة مخصوصة، فإنّ ذلك يشعر بأنّ الخشية المأمور بها في المقام هي خشية خاصّة، وهي التي كانت حاصلة من الأعداء بالنسبة إلى دين الله تعالى، وبعد أن أياسهم الله تعالى وأمن المؤمنين، فلا موجب للخشية منهم، ويجب على المؤمنين توجّه خشيتهم إلى الله تعالى لئلاّ يقعوا في ما يوجب غضبه والانتقام منهم، ولا تخلو الآية المباركة من التهديد والتحذير للمؤمنين، كما هو واضح من سياقها .

قد يقال: إنّ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ يكون مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥٦)، فكل ما يقال فيه يقال في المقام أيضاً .

ويرد عليه: بأنّ الحكم في الآية الشريفة الثانية مولوي مشروط بالإيمان، ويكون مفادها أنّه لا يجوز للمؤمنين أن يخافوا الكافرين لا على دينهم ولا على أنفسهم، بل يجب عليهم أن يخافوا الله تعالى وحده، فإنّه العزيز القادر على كلّ شيء، بل المؤمن لا يخاف غيره جلّ شأنه، كما يشعر به التعليل في ذيل الآية المباركة .

وأما آية المقام، فإنّها لا تنهى عن الخشية منهم إلّا بعد تشريع حكم خاص أوجب يأس الأعداء وانقطاع رجائهم عن نيل هذا الدين، فحينئذ لا بد من أن تكون خشيتهم عن الله فقط، فهي لا تنهى عن الخشية مطلقاً كما نهت الآية الأخرى عن الخوف، بل لأجل أنّه لا موجب للخشية بعد اليأس، ولذا كان الحكم تكوينياً لا تشريعياً .

ومن جميع ذلك تعرف عظمة هذه الآية الشريفة وأهميّتها، وأنّها تؤذن بأنّ هذا الدين في أمن وأمان من ناحية الذين كفروا بعدما يؤسوا من النيل منه، فلا يتطرّق إليه ما يوجب الخطر عليه أو فساد، إلّا من ناحية المسلمين أنفسهم بترك العمل بالاحكام الإلهية، والإعراض عن التوجيهات الربوبية، فإذا تغيّروا تغيّر الله

تعالى عليهم، فإن الله لا يغيّر ما بقوم حتى يغيّروا ما بأنفسهم، فقد يسلب منهم التوفيق، ويزيل النعمة، ويزيقهم لباس الخوف والجوع، كما حكى عز وجل في مواضع عدّة من القرآن الكريم :

قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (٥٧)(٥٨).

٣ - الشبهة الثالثة: ما رواه البخاري (ت ٢٥٦) في صحيحه عن الحسن بن الصباح عن جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أنّ رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقررّونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة (٥٩).

وبسند آخر عن محمد بن يوسف، عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب نحوه وفيه: إني لأعلم أي مكان نزلت، أنزلت ورسول الله ﷺ واقف بعرفة (٦٠).

وروى البخاري في كتاب تفسير القرآن أيضاً عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان عن قيس بن طارق بن شهاب نحوه وفيه: إني لأعلم حيث أنزلت، وأين أنزلت، وأين رسول الله ﷺ حين أنزلت يوم عرفة وأنا والله بعرفة - قال سفيان: وأشكّ كان يوم الجمعة أم لا - ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (٦١).

وأيضاً في كتاب الاعتصام عن الحميدي عن سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب نحوه، وفيه أنزلت يوم عرفة في يوم الجمعة (٦٢).

وعند مسلم (ت ٢٦١) عن عبد الله بن إدريس عن أبيه عن قيس بن مسلم

عن طارق بن شهاب بنحو ما مرَّ (٦٣).

ويُسنَد آخر عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون عن أبي عميس عن قيس عن طارق نحوه (٦٤).

وفي سنن النسائي (ت ٣٠٣) بنفس السند الأوّل من رواية صحيح مسلم أنّها أنزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات (٦٥).

وقد وردت في باقي المصادر باختلاف قليل في الألفاظ وبنفس الأسانيد، وهي العمدة في ردّ معتقد الشيعة بنزول آية الإكمال يوم الغدير، ولا مستند لهم غيرها. ونقول في الجواب :

أولاً: هذه الرواية عندنا غير صحيحة إذ إنّ عمر يجزّ النار إلى قرصه، وشهادته فيما يؤول إلى صالح نفسه غير مقبولة، كما ردّوا شهادة الزهراء وعلي عليه السلام في مسألة فدك بنفس هذا التبرير.

ثم إنّ مدارها على قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب، وقيس هذا وإن وثّقه القوم، لكن قال البستي عنه: كان مرجئاً يخطئ. وأيضاً ذكره العقيلي في جملة الضعفاء، (٦٦) وعن أبي داود عن شعبة أنّه ذكره فجعل يلبينه (٦٧). وما يدريك لعلّ هذه الرواية ممّا أخطأ فيها.

كما أنّ في سندها أيضاً الحسن بن الصباح، وقد سُئل أحمد عنه فقال: اكتب عنه ثقة صاحب سنة (٦٨). ومع هذا قال المزي بعد صفحة: ذكره النسائي في كتاب الكنى وقال: ليس بالقوي (٦٩)، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء وقال: قال النسائي: ليس بالقوي، (٧٠) وقال ابن حجر في تقريب التهذيب: صدوق بهم (٧١).

ومع قطع النظر عن هذا فإنّ وصفه بكونه صاحب سنّة يوجب التوقف فيه والحذر منه، إذ إنّ هذا الوصف - أي صاحب السنة - أطلق وأريد منه معاني مختلفة تداخلت الأهواء فيها، فتارة يقولون: إذا رأيت البغدادي يحبّ أحمد فاعلم

أنه صاحب سنة (٧٢) .

وأخرى: أننا لَنَمْتَحِنَ الناس بالأوزاعي، فمن ذكره بخير عرفنا أنه صاحب سنة (٧٣) .

وثالثة: إذا رأيت الحجازي يجب مالكا فاعلم أنه صاحب سنة (٧٤) .

ورابعة يقولون: من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة (٧٥) .

ولو تدرّجنا في التتبع لرأينا أنهم يطلقون هذا الوصف على من كان عثمانياً أو فقل ناصبياً، نقل ابن حجر في ترجمة عبد الله بن إدريس عن العجلي: ثقة ثبت صاحب سنة وكان عثمانياً (٧٦) . وقال في ترجمة عثمان بن عاصم عن العجلي أيضاً: كان صاحب سنة وكان عثمانياً (٧٧) . وقال في ترجمة محمد بن عبيد عن العجلي: كوفي ثقة وكان عثمانياً، وعن ابن سعد: صاحب سنة، وقال الدوري: سمعت محمد بن عبيد يقول: خير هذه الأمة بعد نبيها أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ويقول: اتقوا لا يخذعكم هؤلاء الكوفيين (٧٨) . فإنه لشدة صلابته في السنة أخرج علياً عليه السلام من عداد خيار الأمة، وما اكتفى بذلك بل نصح أن لا يخذعوا بالكوفيين في عدّ علي عليه السلام من ضمن خيار الأمة .

إذا عرفت هذا فلا تبقى قيمة عندنا لما يرويه الحسن بن الصباح في صحيح البخاري من قول عمر: إن آية الإكمال نزلت في عرفة يوم الجمعة، فإنه إما ناصبي يطعن في علي عليه السلام، أو على أقل التقادير ممن يربع بعلي عليه السلام، ومن الطبيعي أنّ هكذا شخص لا يروي ما ينفي خلافة الثلاثة المتقدمين، إذ إن إثبات نزول الآية يوم الغدير تدعم نظرية الإمامية .

ثانياً: التناقض الموجود في يوم نزولها من يوم الجمعة إلى ليلة الجمعة إلى يوم الاثنين كما عن ابن عباس وكما هو مقتضى تشكيك سفيان الثوري - كما مرّ -، يوجب عدم الاطمئنان بقبول صحتها، ويبقى ما أجمعت عليه الشيعة وما ذكره



بعض أهل السنة سليماً من المعارض .

ثالثاً: إنّ ما رواه أهل البيت عليهم السلام في أنّ الآية نزلت يوم الغدير، يجب الأخذ به لوجود حديث الثقلين الناص بلزوم الالتزام بالعترة للأمن من الضلال الفكري والعقدي والسياسي والاجتماعي وغيرها .

رابعاً: إنّ مضمون الخبر متهافت، إذ إنّ اليهودي يسأل أو يذكر أهمية يوم نزول آية الإكمال ولزوم اتخاذ ذلك اليوم عيداً، كأنه يستغرب من المسلمين إهمال هذا الأمر العظيم، ويأتي جواب عمر وهو أجنبي تماماً عن صدر الخبر، إذ يجيب بعلمه حين نزول الآية، من دون أن يبرّر عدم اتخاذهم هذا اليوم عيداً، فصدر الخبر شيء وذيله شيء آخر، ولا توافق بينهما، فهو مضطرب منكر لا يمكن الاعتماد عليه. والقول بكون يوم عرفة عيد لم يقل به أحد من المسلمين .

خامساً: إنهم قالوا إنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يعيش بعد نزول هذه الآية إلا نحو ٨١ أو ٨٢ يوماً،^(٧٩) كما قالوا إنّ النبي صلى الله عليه وآله توفي في الثاني عشر من ربيع الأول، وهذا يعارض نزول آية الإكمال يوم الجمعة في عرفة، إذ إنّها كانت في ٩ ذي الحجة وبينها وبين ١٢ ربيع الأول أكثر من تسعين يوماً، ولا يجديهم نفعاً القول باختلاف المطالع بين أهل مكة والمدينة من حيث رؤية الهلال - كما ذهب إليه ابن كثير^(٨٠) - وذلك أنّ مكة والمدينة متفتتا الأفق تقريباً، فيبقى التعارض على حاله .

سادساً: وهنا احتمال آخر، ربما يكون صواباً، وهو تسمية السورة باسم أبرز ما فيها، ولما كانت آية إكمال الدين من أبرز وأهم الآيات في سورة المائدة، سميت السورة آنذاك باسمها، فلما يقال أنزلت: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾، يوم الجمعة بعرفة، يراد منه نزول السورة لا خصوص هذه الآية .

ويؤيده ما ورد في تفسير الطبري عن ابن عباس أنّه قال: أنزلت سورة المائدة يوم الإثنين: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(٨١) حيث يصرّح بنزول المائدة ويسمّيها بأشهر آياتها وهي آية الإكمال .

ومما يدل أيضاً على صحة هذا الوجه ما روي عن عكرمة عن عمر أنه قال: نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة. وعن شهر بن حوشب: نزلت سورة المائدة على النبي ﷺ وهو واقف بعرفة على راحلته، فتنوّخت لأن تدق ذراعها (٨٢).

وعليه لا تنافي بين الأقوال، فالروايات الدالة على نزول آية الإكمال يوم عرفة يُقصد بها سورة المائدة من باب تسمية الكل باسم جزئه، وهذا لا ينافي نزول خصوص آية الإكمال يوم الغدير، وعندما سأل اليهودي عمر عن هذه الآية، واستغرب لعدم اتخاذهم يوم نزولها عيداً، مؤه عليه عمر وقال: نزلت يوم عرفة، والحال أنّ ما نزل بعرفة هو سورة المائدة لا آية الإكمال.

٤ - الشبهة الرابعة: قال ابن كثير: « فأما الحديث الذي رواه ضمرة، عن ابن شاذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة قال: لما أخذ رسول الله ﷺ بيد علي قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فأنزل الله عز وجل: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) قال أبو هريرة: وهو يوم غدير خم، من صام يوم ثماني عشر من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً.

فإنه حديث منكر جداً بل كذب؛ لمخالفته ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنّ هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف بها. وكذا قوله: إنّ صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو غدير خم يعدل صيام ستين شهراً، لا يصح، لأنه ثبت ما معناه في الصحيح أنّ صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام واحد يعدل ستين شهراً، هذا باطل. وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي بعد إيراد هذا الحديث: هذا حديث منكر جداً، رواه حبشون الخلال وأحمد بن عبد الله بن أحمد النيري وهما صدوقان، عن علي بن سعيد الرمي عن ضمرة، قال: ويروى هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب ومالك بن الحويرث وأنس بن مالك وأبي سعيد وغيرهم

بأسانيد واهية. قال: أمّا هذا الصوم فليس بصحيح، ولا والله ما نزلت هذه الآية إلاّ يوم عرفة قبل غدیر خم بأيّام، والله تعالى أعلم» (٨٣).

ونقول في الجواب :

أولاً: إنّ الأساس في ردّ هذه الرواية وتضعيفها، هو ما رووه عن عمر بن الخطاب في يوم نزول آية الاكمال يوم عرفة، وقد عرفت مواقع الخلل في سند تلك الرواية ودلالاتها آنفاً، فلا يمكن الاعتماد عليه لردّ رواية أبي هريرة .

ثانياً: إنّ ضمرة وابن شوذب ومطر الوراق ممّن روى عنهم بعض أصحاب الصحاح الستة ممّا يدلّ على حسن حالهم على الأقلّ، وكون روايتهم تكون بمرتبة الصحيح^(٨٤). أما شهر بن حوشب فقد ذكر الذهبي توثيقه عن جماعة وقال: « قال أبو عيسى الترمذي: قال محمد هو البخاري: شهر حسن الحديث وقوى أمره، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة شامي، وروى عباس عن يحيى: ثبت، وروى حنبل عن أحمد: ليس به بأس، وقال الفسوي: شهر وإن تكلم فيه ابن عون، فهو ثقة» (٨٥).

وعليه فلا وجه لتضعيف الألباني رواية أبي هريرة لوجود شهر ومطر حيث قال: « وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف شهر ومطر» (٨٦).

ثالثاً: ما زعمه من عدم جواز زيادة ثواب صوم غير شهر رمضان على صيام شهر رمضان، مردود عليه ومنتقض بما ورد عندهم من مضاعفة صيام بعض الأيام على صيام شهر رمضان بما فيها ليلة القدر التي هي أفضل من ألف شهر، فعن رسول الله ﷺ: « ما من أيام الدنيا أيام أحبّ إلى الله سبحانه أن يتعبّد فيها من أيام العشر، وإنّ صيام يوم فيها يعدل صيام سنة، وليلة فيها بليلة القدر» (٨٧).

وعنه ﷺ أنّه قال: «من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده» (٨٨).

وأيضاً: « صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم» (٨٩).



مضافاً إلى أنّ مدار الثواب كثرة وقلة لا يدور مدار الأعمال، إذ إنّ الإثابة من الله تعالى إنّما هي تفضّل، فربّما استحقّق عبد مثوبة على نفل أكثر من المثوبة الحاصلة من الفرض، لعل وأسباب خفيت علينا، ربما تكون لأجل حصول شدة الخضوع والعبودية في النفل أكثر من الفرض، إذ إنّ الإنسان مجبور على أداء الفرائض ولكن لا جبر عليه في أداء النوافل، فلو التزم بالنوافل بعد أداء الفرائض، أظهر من نفسه عبوديّة وخضوع لله تعالى، وربما يكون سرّ زيادة مثوبة بعض النوافل كزيارة الحسين عليه السلام وصوم يوم الغدير وغيرهما على الفرائض هو هذا. وعليه لا ضير أن يتفضّل الله تعالى على عبده بمثوبة فاضلة على مثوبات الفرائض، لما أظهره من استكانة وتذلل وعبوديّة أمامه من غير أن تجب عليه أو يكون فيها إلزام أو وعيد بتركها، طالما كانت المثوبات تفضّلاً لا استحقاقاً.

هـ - الشبهة الخامسة: أخرج ابن عساكر عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن قيس بن الربيع، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: لما نصب رسول الله صلى الله عليه وآله علياً بغدير خم فنادى له بالولاية، هبط جبريل عليه السلام بهذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ (٩٠).

قال الألباني: هذا موضوع، آفته أبو هارون العبدي فإنّه متهم بالكذب، وقيس بن الربيع ضعيف، ونحوه الحماني (٩١).

ونقول في الجواب: نعم إنهم أجمعوا على تضعيف أبي هارون العبدي، ولكن لو علمنا سبب ذلك لمان بنا الخطب، إنهم ما ضعّفوه إلاّ لتشيّعهم (٩٢)، ولرواية فضائل أمير المؤمنين عليه السلام التي لا تروقهم، الدالّة على بطلان ما بنوه وأسسوه، كما أنّه روى مثالب أعداء أمير المؤمنين عليه السلام، فقد روى عن أبي سعيد أنّ عثمان أدخل حفرة وأنه لكافر بالله، علماً بأنّه كان خارجياً ثم استبصر وصار شيعياً (٩٣). فمن الطبيعي أن يضعّف القوم هكذا رجل، وعليه فلا عبرة بتضعيفهم، ويبقى الرجل على وثاقته سيّما فيما وافقه غيره.

أما يحيى بن عبد الحميد الحماني فقد ضَعَفَ أيضاً لتشيعه، وقد ذكر الكشي أنّ له كتاباً في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، (٩٤) وقال عنه الذهبي: شيعي بغيض، (٩٥) وقد ذكر أيضاً أنّ يحيى بن معين وغيره وثّقوه .

أما قيس بن الربيع فقد ذكره العجلي في الثقات، وقال: كان معروفاً بالحديث صدوقاً (٩٦)، ونقل عن أبي حاتم أيضاً توثيقه وكونه صدوقاً مأموناً (٩٧). وقال الذهبي: صدوق سيء الحفظ، وكان شعبة يثني عليه، وقال أبو حاتم: محلّه الصدق، وقال ابن عدي: عامّة رواياته مستقيمة (٩٨). إذا عرفت هذا فلا وجه لتضعيف هذا الحديث، سيّما وأنّه يشهد لصحّته غيره .

٦ - الشبهة السادسة: إن قيل: إنّ الإمامة إن كانت ركناً في الدين، فقد أخلّ الله ورسوله بها قبل يوم الغدير، إذ فيه أنزل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ولزم أنّ مات قبل ذلك لم يكن مؤمناً لفوات ركن من إيمانه، وفيه تأخير البيان عن الحاجة، وإن لم تكن ركناً لم يضرّ تركها .

قلنا: هي ركن من بعد موت النبي صلى الله عليه وآله لقيامه مقامه، فلا تأخير عن الحاجة، ولا شك أنّ دين النبي صلى الله عليه وآله إنّما تكمّل تدريجاً بحسب الحوادث، أو أنّه كمل قبل فرض التكليف، والميتون قبل الغدير كمل الدين لهم بالنبي صلى الله عليه وآله، والخطاب للحاضرين وليس فيه تكميل الدين لغيرهم، على أنّ النبي صلى الله عليه وآله نصّ على عليّ عليه السلام في مواضع شتى في مبدأ الأمر (٩٩) .

[آية] التبليغ

قال تعالى في محكم كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (١٠٠) .

آية التبليغ هذه هي التي نزلت متزامنة مع حديث الغدير ومتعلّقة به، وكان الأمر بالتبليغ فيها يتعلّق بتبليغ إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ما تسالمت عليه الشيعة، وأشار إليه بعض أهل السنة ضمن المدونات الروائيّة والتفسيرية .

وفيما يأتي نذكر من روى نزولها بمناسبة حديث الغدير من الشيعة والسنة بحسب التسلسل الزمني :

- ١- سُليم بن قيس الهلالي (ق ١) في كتابه: ٢٩٠ ح ٢٥ .
- ٢- عطاء (ت ١١٤) في تفسيره، كما في المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ٣- الكلبي (ت ١٤٦)، كما في المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ٤- ابن جريح (ت ١٥٠) في تفسيره، كما في المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ٥- إبراهيم الثقفي (ت ٢٨٣)، كما في المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ٦- محمد بن سليمان الكوفي (ت ٣٠٠) في مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام
١: ١٤٠، ح ٧٨، ١: ١٧١ ح ١٠١، ٢: ٣٨٠ ح ٨٥، ٢: ٣٨٣ ح ٨٥٦، ٤١٦٠ ح ٨٩٦ .
- ٧- فرات بن إبراهيم الكوفي (ق ٤٠٣) في تفسيره ١٣٠ ح ١٤٩، ١٥١، ١٣١ ح ١٥٤، ١٥٠ .
- ٨- علي بن إبراهيم القمي (ق ٤٠٣) في تفسيره: ١: ١٧١، ١٧٣ - ١٧٤، ٢: ٢٠١ .
- ٩- العياشي (ق ٣) في تفسيره ١: ٣٣١ ح ١٥٢، ١: ٣٣٢ ح ١٥٣ و ١٥٤، ٣٣٣ ح ١٥٤، ٣٣٤ ح ١٥٥ .
- ١٠- الصقّار (ت ٢٩٠) في بصائر الدرجات: ٥٣٥ ح ٤٠ .
- ١١- ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧)، كما في الدر المنثور للسيوطي ٢: ٢٩٨ وفتح القدير للشوكاني ٢: ٦٠ .
- ١٢- محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩) في الكافي ١: ٢٨٩ ح ٤، ٢٩٠ ح ٦، ٢٩٥ ح ٣ .

- ١٣ - أبو عبد الله المحاملي (ت ٣٣٠) في الأمالي، كما في كنز العمال للمتقي الهندي ١١: ٦٠٣ ح ٣٢٩١٦ .
- ١٤ - القاضي النعمان (ت ٣٦٣) في شرح الأخبار ١: ١٠١-١٠٤ ح ٢٥، ١: ١٠٥ ح ٢٦٦: ٢٧٣ ح ٥٨٢، ٢: ٣٤٧ ح ٦٩٨ .
- ١٥ - المرزباني (ت ٣٧٨) في كتابه، كما في المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ١٦ - الشيخ الصدوق (ت ٣٨١) في الأمالي: ٤٣٥ ح ١٠ مجلس ٥٦، ٥٨٢ ح ١٦ مجلس ٧٤، وفي عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٣٨ ح ١٠ .
- ١٧ - أبو بكر الشيرازي (ت ٤٠٧) فيما نزل من القرآن في أمير المؤمنين عليه السلام كما عن المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٢٤ .
- ١٨ - الحافظ ابن مردويه (ت ٤١٠) كما عن الدر المنثور للسيوطي ٢: ٢٩٨، وفتح القدير للشوكاني ٢: ٦٠ .
- ١٩ - محمد بن أحمد بن شاذان (ت ٤١٢) في المائة منقبة: ٨٩ ح ٥٦ .
- ٢٠ - الثعلبي (ت ٤٢٧) في الكشف والبيان ٤: ٩٢ .
- ٢١ - أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠) ما نزل من القرآن في علي عليه السلام: ٨٦، كما عن الخصائص لابن البطريق ٥٣ ح ٢١ .
- ٢٢ - الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠) أشار إليها في التهذيب ٣: ١٤٣ ح ١ في الدعاء الذي يُقرأ عقب صلاة الحاجة، وكذلك في المصباح المتهجد: ٣٢٦ .
- ٢٣ - الواحدي (ت ٤٦٨) في أسباب النزول: ١٣٥ .
- ٢٤ - الحاكم الحسكاني (ق ٥) في شواهد التنزيل ١: ٢٩٤ .
- ٢٥ - مسعود بن ناصر السجستاني (ت ٤٧٧) في دراية حديث الولاية، كما عن الطرائف لابن طاوس ١: ١٢١ .
- ٢٦ - الشيخ الطبرسي (ت ٥٤٨) في الاحتجاج .

- ٢٧- ابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١) في تاريخ دمشق ١٢: ٨٦ ح ٥٨٩ .
- ٢٨- الفخر الرازي (ت ٦٠٦) في تفسيره في القول العاشر من الأقوال الواردة في شأن نزول الآية .
- ٢٩- محمد بن طلحة الشافعي (ت ٦٥٢) في مطالب السؤل ١٦، عن الواحدي .
- ٣٠- عبد الرزاق الرسعني (ت ٦٦١) كما في مفتاح النجا للبدخشاني: ٣٤، وكشف الغمة للإربلي ١: ٣٢٥ .
- ٣١- أبو إسحاق الحموي (ت ٧٢٢) في فرائد السمطين ١: ١٥٨ ح ١٢٠ .
- ٣٢- نظام الدين النيسابوري (ت ٧٢٨) في تفسير غرائب القرآن ٢: ٦١٦ .
- ٣٣- السيد علي بن شهاب الدين الهمداني (ت ٧٨٦) في مودة القربي، كما في العبقات حديث الغدير ٩: ١٨٢ .
- ٣٤- ابن صباغ المالكي (ت ٨٥٥) في الفصول المهمة: ٤٢، عن الواحدي .
- ٣٥- العيني (ت ٨٥٥) في عمدة القاري ١٨: ٢٠٦ .
- ٣٦- كمال الدين المييدي (ت ٩٠٨) في شرح ديوان أمير المؤمنين عليه السلام: ٤٠٦، عن الشعلي .
- ٣٧- السيوطي (ت ٩١١) في الدر المنثور ٢: ٢٩٨، عن الواحدي وابن مردويه وابن عساكر .
- ٣٨- الشوكاني (ت ١٢٥٥) في فتح القدير ٢: ٦٠، عن الواحدي وابن مردويه وابن عساكر .

هذه الأقوال بمجموعها تورث الإطمئنان بنزول الآية بمناسبة يوم الغدير، وأن التبليغ المأمور به هو تبليغ إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا ما يتناسب مع محتوى الآية وعظمة مضمونها، إذ إنها من أواخر ما نزل على الرسول صلى الله عليه وآله، وتأمرة

بتبليغ شيء جديد نزل عليه من الرب جلّت عظمته، وعدم تبليغ هذه المهمّة الجديدة يساوي عدم تبليغ الرسالة أجمع، وفيها أيضاً الوعد بالحفظ والحراسة الإلهية من الناس.

ولو قطعنا النظر عن روايات أسباب النزول وقد أوصلها الفخر الرازي في تفسيره إلى عشرة^(١٠١)، واقتصرنا على معنى الآية ومدلولها، لوصلنا إلى قولين يتناسب نزول الآية فيها.

القول الأوّل أنّها نزلت في بداية الدعوة حيث كان الرسول ﷺ في أشدّ الحاجة إلى الناصر والمعين، حتى أنّه ﷺ لما خرج من مكّة إلى الطائف لم يتمكّن من الرجوع إلى مكّة إلّا بعد ما دخل في جوار مطعم بن عدي، فيتناسب نزول الآية في هذا الظرف العصيب تشجيعاً للنبي ﷺ ودعماً لموقفه؛ ليمضي قدماً في تبليغ الرسالة الإلهية عموماً، وليعلم أنّ العصمة من الأذى والقتل من ورائه .

ولكن يرد على هذا أنّ سورة المائدة بما فيها هذه الآية المباركة، كانت من آخر ما نزل على رسول الله ﷺ أي قبل وفاته بأشهر لا تتجاوز الثلاثة، ولم يقل أحد أنّ آيات منها نزلت قبل هذا، فالقول بنزولها في صدر الدعوة خرق للإجماع، مضافاً إلى أنّ ما لاقاه النبي ﷺ من أذى وجرح وهتك قبل البعثة وبعدها، ينفي العصمة الواردة في الآية الكريمة، إذ إنّها تنصّ بأنّ الله تعالى سيعصمه من الناس وهذا لم يحصل، فتبيّن أنّها لم تكن نازلة في صدر الدعوة. هذا من جهة .

ومن جهة أخرى فإنّ الآيات الدالة على تبليغ الأنبياء ﷺ للأحكام والشرائع وكذلك تبليغ نبينا ﷺ، تدلّ على أنّهم ما كانوا ينتظرون العصمة من الناس حتى يبدؤوا بالدعوة، بل وما كانوا مبالين بتكذيب من كذبهم أو عناد من عاندهم، بل كان شعارهم: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(١٠٢) وكانت الآيات تشير إلى لزوم ذلك وعدم انتظار العصمة من الأذى أو القتل، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ

يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿١٠٣﴾.

وبالنسبة إلى نبيِّنا ﷺ جاءه الأمر بإبلاغ الدعوة وهداية الناس من دون ذكر للعصمة، حيث قيل له: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ (١٠٤)، إذ فيها الأمر بالصبر ولزوم التحمّل، وهذا ما أدّاه ﷺ بأجود ما يكون وأحسنه .

إذاً نستخلص من هذا السرد الموجز، أنّ آية التبليغ ما نزلت في صدر الدعوة للأسباب التي مرّت، ويبقى القول الثاني صحيحاً وهو أنّها نزلت في أخريات الدعوة، وهو الذي يؤيِّده الاتفاق على أنّ سورة المائدة من آخر السور نزولاً، سيّما وأنّ الأقوال الأخرى المطروحة في المقام لا تتناسب مع حجم الآية وأهمّيتها، من قبيل الأعرابي الذي همّ بقتل النبي ﷺ، أو مسألة حراسة النبي ﷺ وأتته بعد ما نزلت الآية منعهم من حراسته، إذ إنّ قضية الأعرابي أجنبية عن المقام، ولا تدلّ على أكثر من حماية الله تعالى نبيه من القتل، وهذا أمر فرعي بالنسبة إلى أصل الآية، وهي الأمر بالتبليغ، وكذلك مسألة الحراسة لا ربط لها بهذه الآية، مضافاً إلى أنّها حتى لو صحّت لا تنافي نزول الآية بشأن حادثة الغدير، وباقي الأقوال ينفيها واقع الحال وكون المائدة من آخر ما نزلت .

وعليه فيبقى القول المختار سالماً من المعارض، وهو كما قلنا: إنّ الآية نزلت في أخريات الدعوة، بقي علينا أن نستنطق الآية ونفهم معناها الحقيقي، ونستفسر عن هذه المهمّة الجديدة التي كُلف النبي ﷺ بها، وجاءت - على خلاف المعتاد - مقترنة بضمان العصمة الإلهية من الناس .

ويمكن الوصول إلى مغزى الآية إمّا من خلال سياق الآية ومعرفة ما قبلها وما بعدها، وإمّا من خلال القرائن الموجودة في نفس الآية أو خارجها من قبيل الشواهد والمؤيّدات .

أما سياق الآية، وهو الذي ذهب إليه أكثر مفسري أهل السنة، يدلّ على أنّ الأمر يتعلّق باليهود والنصارى، إذ إنّ آية التبليغ توسّطت آيات تتعلّق بهم، وعليه لا بد من تفسيرها وفهمها في ضمن هذا السياق.

قال الفخر الرازي (ت ٦٠٦) في تفسيره بعدما ذكر الأقوال المختلفة في شأن نزول الآية: « واعلم أنّ هذه الروايات وإن كثرت إلّا أنّ الأولى حملة على أنّه تعالى آمنه من مكر اليهود والنصارى، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالاة منه بهم، وذلك لأنّ ما قبل هذه الآية بكثير، وما بعدها بكثير، لما كان كلاماً مع اليهود والنصارى، امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبيّة عمّا قبلها وما بعدها » (١٠٥).

وإلى نحوه ذهب قبله الطبري (ت ٣١٠) في تفسيره حيث قال: « وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيّه محمداً ﷺ بإبلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قصّ الله تعالى ذكره قصصهم في هذه السورة، وذكر فيها معايهم وخبث أديانهم ... ما أنزل عليه فيهم من معايهم، والإزراء عليهم، والتقصير بهم، والتهجين لهم، وما أمرهم به ونهاهم عنه، وأن لا يُشعر نفسه حذراً منهم أن يصيبوه في نفسه بمكروه ... » (١٠٦).

ولكن يرد على هذا :

أولاً: لم يرد أيّ نصّ يدلّ على محتوى هذا الأمر المهمّ الذي يلزم على الرسول ﷺ تبليغه لليهود والنصارى، والذي يعادل الرسالة بأجمعها بحيث يستلزم عدمه عدمها، فهكذا أمر مهم لا بد من أن يُقيّد ويُذكر في المدونات الروائية والمفروض أنّ الرسول ﷺ بلّغه، فلم يبق لهم إلّا أن يقولوا كما ذهب إليه صاحب المنار (١٠٧)، أنّ المراد تبليغ الآية التالية لهذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ .

وهذا كما ترى لا يتناسب مع حجم الآية وما فيها من الوعد والوعيد، فما كان يتوجّه للنبي ﷺ آنذاك وهو في أواخر عمره، وقد اشتدت شوكة الإسلام، خطر من قبل اليهود والنصارى حتى يحتاج إلى الوعد بالعصمة الإلهية، ولم يكن المأمور بتبليغه - حسب الفرض - أمر شديد الأهمية حتى يهدّد النبي ﷺ أنّ عدم تبليغه يساوي عدم تبليغ الرسالة رأساً، وقد صدر منه ﷺ فيما مضى من حياته الشريفة ما هو أشدّ على اليهود والنصارى من هذه الآية، بل حاربهم واستولى على بلادهم وقلاعهم من دون أن يكون وعد بالعصمة منهم، فهذه الآية أقل بكثير ممّا صدر منه تجاههم .

ثانياً: إنّ المأمور بتبليغه إما أن يكون متعلقاً باليهود والنصارى، أو متعلقاً بالمسلمين، فالأول أبطلناه، والثاني إمّا أن يكون متعلقاً بالآداب والأحكام والشرائع، وإمّا أن يكون متعلقاً بغيرها، فإن كان الأول فنحن نرى أنّ النبي ﷺ ما كان يبالي في تبليغ الشريعة أحداً، كيف وقد صدع بالحق في أحلك الظروف من دون أن ينتظر العصمة الإلهية، وله أسوة بالأنبياء السابقين حيث تحمّلوا وقاسوا أنواع المحن والبلايا في سبيل انجاح الدعوة وتبليغها، وقد قيل له من ذي قبل: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾^(١٠٨) مضافاً إلى أنّ أحكام العبادات والمعاملات كانت سائغة عند المسلمين، يتفهمونها بكل سهولة ويعملون بها من دون اعتراض أو شيء آخر، فلا تحتاج إلى عصمة للرسول من الناس، فثبت أنّ المأمور بتبليغه شيء آخر غير الأحكام والشرائع .

ولم يكن شيء آخر غير هذه الأمور يستحق الوعد والوعيد والعصمة والتهديد سوى مسألة الخلافة وكيفية استمرار الدعوة، إذ إنّ الإسلام جاء ليبقى وليظهر على جميع الأديان، وهذا شيء خارج عن حدود العمر البشري، وكان الرسول ﷺ يشير بين الحين والآخر بقرب وفاته، ممّا يعني لزوم الاهتمام بمستقبل الدعوة، والتفكير الجاد بمصيرها بعد رحيل مؤسسها، فثبت أنّ المأمور بتبليغه لم



يكن سوى أمر الإمامة .

ثالثاً: إنّ ترتيب الآيات في القرآن الكريم ربما لا يتوافق مع ترتيب نزولها، فكم من آية نزلت بمناسبة ووُضعت بين آيات لا علاقة لها بها، كما هو الحال في ترتيب السور في القرآن حيث يختلف عن ترتيب نزولها، قال السيوطي (ت ٩١١): «وترتيب النزول غير ترتيب التلاوة»^(١٠٩) وكان ذلك بتوقيف من رسول الله ﷺ .

إذا عرفت هذا، فالسياق لا يقاوم أمام الروايات الواردة، كما لا يقاوم واقع الحال والنقد الصحيح الدال على أهمية الآية الكريمة، وأنها لا يمكن أن تتعلق بشأن اليهود والنصارى - كما عرفت - .

وعليه يبقى المجال الوحيد لمعرفة معنى الآية، الاستعانة بالقرائن الداخلية في نفس الآية من قبيل تفسير محتواها، واستنطاق ألفاظها للوقوف على أهميتها وعظم شأنها، زائداً القرائن الخارجية من قبيل المؤيدات والشواهد الواردة في الروايات المختلفة حيث تدعم الرأي المختار .

بقي هنا أمران يتعلّقان بالآية الكريمة :

الأمر الأول: تدلّ الروايات عندنا أنّ النبي ﷺ أحرّ الإعلان عن إمامة علي عليه السلام إلى أن وصل إلى الجحفة حيث غدير خم، فنزل الوحي عليه مؤكداً وملزماً، ثمّ قام ﷺ فبلغ إمامة علي عليه السلام، وكان داعي النبي ﷺ في التأخير هو خوفه من قومه، وأنهم حديثوا عهد بجاهلية، مع ما كان يعرفه منهم عنه أمير المؤمنين عليه السلام .

فانبرى من هنا بعض أهل السنة للطعن على الشيعة بأنّها تنسب إلى النبي ﷺ تأخير البيان أو الخوف وما شاكل .

قال محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦): من اعتقد منهم صحّته فقد هلك، إذ



فيه اتهام المعصوم قطعاً من المخالفة بعدم امتثال أمر ربّه ابتداءً وهو نقص، ونقص الأنبياء كفر.. (١١٠).

وقال آخر: بئس القوم الذين ينسبون إلى نبيهم المرسل تأخير البلاغ والتلكؤ والتردد في تنفيذ أمر ربه خوفاً من الناس، بئس القوم الذين يصفون نبيهم بالتسوية والمماثلة والاشتراط على ربه لحمايته قبل تنفيذ أمره وإبلاغ رسالته.. (١١١).

وذهب ثالث إلى أنّ تأخير التبليغ ينافي العصمة التي تدعيها الشيعة (١١٢).

ونقول في الجواب :

أولاً: إنّ مراعاة الظرف الاجتماعي والسياسي، واستخدام الأساليب والآليات الزمكانية المناسبة، لإنجاح الدعوة والوصول إلى الهدف، أمر مستحسن شرعاً ومندوب إليه، كيف وقد ورد في الحديث الشريف: « العاقل لا يحدث من يخاف تكذيبه » (١١٣)، فهذا أمر يفرضه العقل العملي الخاص بشؤون تدبير الحياة الفردية والاجتماعية، فالتردد والتأخير انتظاراً لحصول الفرصة المناسبة لا ضير فيه، فهذا موسى عليه السلام راجع ربه في إبلاغ أصل الرسالة وقال: (إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ) (١١٤) وإنّما كان قتل منهم نفساً واحدة، فكيف لا يترقب رسول الله ﷺ في إبلاغ أمر يخصّ أمير المؤمنين عليه السلام وقد قتل من القوم عدداً كثيراً؟!

ثانياً: إنّ قوله تعالى مخاطباً النبي ﷺ: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ (١١٥)، وكذلك قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١١٦)، يدلّ على وجود منطقة فراغ من الله تعالى يعمل فيها رسول الله ﷺ بحسب ما تمليه المصلحة والظرف الاجتماعي والسياسي، كما هو الحال في زوجة زيد الذي تبناه رسول

الله ﷺ ثم تزوج زوجته بعد ما طلقها، وكذلك تحريم الزواج على نفسه رعاية لعواطف أزواجه، وهناك شواهد أخرى تدعم هذا الرأي من قبيل الصلاة على المنافقين والدعاء لهم وغيرها، والذي نريد أن نصل إليه من هذا العرض الموجز، أن تأخير البيان ريثما تحصل الفرصة المناسبة أمر شرعي تماماً وهو مقتضى العقل والحكمة .

ثالثاً: إنَّ الوحي النازل على رسول الله ﷺ لم يكن فورياً، بل كان موسعاً، قال الشيخ المفيد (ت ٤١٣): « وقد كان تقدّم الوحي إليه في ذلك من غير توقيت له، فأخّر لحضور وقت يأمن فيه الاختلاف منهم عليه » (١١٧) .

رابعاً: يؤيد ما ذهب إليه الشيعة ما رووه في كتبهم من قوله ﷺ: « أتتني رسالة من ربّي فضقت بها ذرعاً وخفت أن يكذبني قومي، فقليل لي: لتفعلنّ أو لتفعلنّ كذا وكذا » (١١٨) .

وفي لفظ آخر: « إنَّ الله أرسلني برسالة فضقت بها ذرعاً، وعلمت أنّ الناس مكذبّي، فأوعدني أن أبلغها أو يعذبني » (١١٩) .

وبلفظ ثالث: « ... كان رسول الله ﷺ يهاب قريشاً واليهود والنصارى، فأنزل الله تعالى هذه الآية » (١٢٠) وفي لفظ الزمخشري: « وضمن لي العصمة فقويت » (١٢١) .

فهذه الأقوال والمرويات لا تختلف كثيراً عمّا تقوله الشيعة، والجواب الجواب .

خامساً: إنَّ خوف النبي ﷺ لم يكن على نفسه، كيف وسيرته الشريفة ومظاهر حياته تأبى ذلك، نعم كان يخاف الناس في أمر يرجع إلى تكذيب الرسالة، أو أن يتهموه بما يفسد الدعوة، أو يسبب الشك والشبهة فيها، فورد الوحي بالعصمة من هذا. وهو الذي امتنع عن كتابة ما يعصم الأمة من الضلال لما دعا الدواة والقرطاس في أخريات حياته، لما جوبه بكلّ جفاء بأنه - والعياذ بالله - يهجر أو



غلبه الوجع، فلما رأى ﷺ ذلك وأن كتابته ستكون ذريعة للطعن في صحة دعوته أجمع، إذ إن هذا المنطق الجاهلي يبيح تكرار غلبة الوجع أو ... في فترات مختلفة، وعليه سيكون باباً للطعن على جميع الرسالة، فأمسك ﷺ عن الكتابة واكتفى بما بينه سابقاً شفهاً في حادثة الغدير وغيرها .

فخوف النبي ﷺ كان في محله، وتأخيره ريثما تحصل الفرصة كان صحيحاً لا ضير فيه، ولكن لما جاء الأمر الإلزامي بالتبليغ قام ﷺ وبلغ بأصريح لفظ وأفصح بيان .

وهذا ما فسره أمير المؤمنين عليه السلام لقوله تعالى في موسى عليه السلام: ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ (١٢٢)، حيث قال: « لم يوجس موسى خيفة على نفسه، أشفق من غلبة الجهال ودول الضلال » (١٢٣) .

الأمر الثاني: إن حصر (الناس) الوارد في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ بالكافرين، تمسكاً بذيل الآية أي: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾، غير صحيح، لأن لفظ الناس عام يشمل الجميع سواء المسلم أو الكافر، بل إن مورد الآية وكونها من آخر ما نزلت ينفي اختصاصها بالكافرين، إذ إن الإسلام قويت شوكتها آنذاك وانكسرت شوكة المشركين واليهود والنصارى، مما يدل على عدم توجه خطر من قبلهم، بل الخطر كان متوجهاً من قبل المنافقين ومرضى القلوب، بل إن ذيل الآية يشعر بأن هؤلاء الناس الذين وعد الله نبيته بالعصمة منهم، يكونون بمنزلة الكفار، إذ وصلوا إلى مرتبة خاف النبي ﷺ من فتنهم على الإسلام .

ويظهر أيضاً أن يكون المراد بالكفر هو الكفر بآية من آيات الله وهو الحكم المراد بقوله: ﴿ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ ﴾ لا الكفر العام كما قلنا، ونظيره قوله تعالى في آية الحج: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٢٤) حيث يكون المراد الكفر أي الرد للحج لا الكفر العام .

ويكون المراد بعدم هدايته تعالى هؤلاء القوم الكافرين، عدم هدايته إياهم في كيدهم ومكرهم، ومنعه الأسباب الجارية أن تنقاد لهم في سلوكهم إلى ما يرومونه من الشر والفساد، وبعبارة أخرى: عدم تخليتهم لينالوا ما يهّمون به من إبطال كلمة الحق، وإطفاء نور الحكم المنزل (١٢٥).

[آية] سأل سائل

وهي قوله تعالى في سورة المعارج: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ .

وقد اختلفت الأقوال في شأن نزولها، ولكن ما اتفق عليه أكثر الشيعة، وبعض أهل السنة أنها نزلت عقيب بيعة الغدير، عندما اعترض أحد الصحابة على النبي ﷺ في تنصيبه علياً خليفة وإماماً .

والرواية كما نقلها صاحب مجمع البيان عن الحسكاني بسنده إلى الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: لما نصب رسول الله ﷺ علياً يوم غدیر خم وقال: « من كنت مولاه فهذا علي مولاه » طار ذلك في البلاد فقدم على النبي النعمان بن الحارث الفهري فقال: أمرتنا من الله أن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله، وأمرتنا بالجهاد وبالحج وبالصوم والصلاة والزكاة فقبلناها، ثم لم ترض حتى نصبت هذا الغلام فقلت: من كنت مولاه فعلي مولاه، فهذا شيء منك أو أمر من الله تعالى؟ فقال: بلى والله الذي لا إله إلا هو إن هذا من الله. فولى النعمان بن الحارث وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، فرماه الله بحجر على رأسه فقتله، فأنزل الله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ (١٢٦).

وقد روى نزول الآية في المناسبة مع بعض الاختلاف في التفصيل والإجمال

كل من :



١ - أبو عبيد الهروي (ت ٢٢٤) في غريب القرآن، ورواه عنه أبو بكر النقاش (ت ٣٥١) في تفسيره شفاء الصدور، كما في الغدير للعلامة الأميني ١: ٤٦١ .

٢ - فرات الكوفي (ت ٣٥٢) في تفسيره: ٥٠٣ .

٣ - الثعلبي (ت ٤٢٧) في تفسيره ١٠: ٣٥، ورواه عنه كل من: منتجب الدين الرازي في الأربعين حديثاً: ٨٢ الحكاية الخامسة، وسبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: ٣٠، والوصابي الشافعي في الاكتفاء: ٢٤٠، والحموي في فرائد السمطين ١: ٨٢ ح ٥٣، وغيرهم .

٤ - الحاكم الحسكاني (ق ٥) في تفسيره شواهد التنزيل ٢: ٣٨٣ رقم ١٠٣٣ .

٥ - القرطبي (ت ٥٦٧) في تفسيره الجامع لأحكام القرآن ١٨: ١٨١ ضمن الأقوال المطروحة .

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ ابن تيمية كعاداته في ردّ جميع ما يتمسك به الشيعة لاثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، قد ناقش نزول هذه الآية عقيب واقعة الغدير بوجوه عدّة ذكرها في منهاج السنة ٨: ٤٥ وقد تبعه على ذلك من جاء بعده أمثال: الزعبي في البيئات، وأبو مريم الأعظمي في الحجج الدامغات، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، ومحمد العسّال في الشيعة الإثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن، وغيرهم، وقد تصدّى علماؤنا أمثال السيد ميرحامد حسين اللكهنوي والعلامة الأميني والعلامة الطباطبائي للإجابة عن هذه الشبهات .

وخير من توسّع في ذلك هو العلامة الأميني (رحمه الله) في كتابه الغدير، ونحن نورد خلاصة ما ذكره من الأوجه السبعة في ردّ ابن تيمية حيث قال الأميني (رحمه الله):

الوجه الأول: إنّ قصّة الغدير كانت في مرتجع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجّة

الوداع، وقد أجمع الناس على هذا، وفي الحديث: أنها لما شاعت في البلاد جاءه الحارث وهو بالأبطح بمكة، وطبع الحال يقتضي أن يكون ذلك بالمدينة فالمفتعل للرواية كان يجهل تاريخ قصة الغدير .

الجواب :

أولاً: ما ورد في رواية الحلبي في السيرة، وسبط ابن الجوزي في التذكرة^(١٢٧)، والشيخ محمد صدر العالم في معارج العلى، من أن مجيء السائل كان في المسجد - إن أريد منه مسجد المدينة - ونص الحلبي على أنه كان بالمدينة، لكن ابن تيمية عذب عنه ذلك كله، فطفق يُهملج في تفنيد الرواية بصورة جزمية .

ثانياً: فإن مغاضاة الرجل عن الحقائق اللغوية، أو عصبية العمياء التي أسدلت بينه وبينها ستور العمى ورطته في هذه الغمرة، فحسب اختصاص الأبطح بحوالي مكة، ولو كان يراجع كتب الحديث ومعاجم اللغة والبلدان والأدب، لوجد فيها نصوص أربابها بأن الأبطح: كل مسيل فيه دقاق الحصى، وقولهم في الإشارة إلى بعض مصاديقه: ومنه بطحاء مكة، وعرف أنه يطلق على كل مسيل يكون بتلك الصفة، وليس حجراً على أطراف البلاد وأكناف المفاوز أن تكون فيها أباطح .

روى البخاري في صحيحه^(١٢٨)، ومسلم في صحيحه^(١٢٩) عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصل بها .

وفي الصحيحين^(١٣٠) عن نافع: أن ابن عمر كان إذا صدر عن الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي ﷺ يُنيخ بها .

وفي صحيح مسلم^(١٣١) عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ أتى في معرّسه^(١٣٢) بذي الحليفة^(١٣٣) فقبل له: إنك ببطحاء مباركة .

وفي إمتاع المقرئ^(١٣٤) وغيره: أن النبي إذا رجع من مكة دخل المدينة من معرّس الأبطح، فكان في معرّسه في بطن الوادي، فقبل له: إنك ببطحاء مباركة .



وفي صحيح البخاري^(١٣٥) عن ابن عمر: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحَلِيفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحَلِيفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ - كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ - أَوْ حَجَّ أَوْ عَمَرَ هَبَطَ بِبَطْنِ وادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ أَنْاخٍ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَسَ ثَمَّ حَتَّى يَصْبِحَ. وَكَانَ ثَمَّ خَلِيفٌ يُصَلِّيَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ، وَفِي بَطْنِهِ كُتِبَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُصَلِّي، فَدَحَا فِيهِ السَّيْلُ بِالْبَطْحَاءِ. الْحَدِيثُ .

وفي رواية ابن زبالة: فإذا ظهر النبيُّ من بطن الوادي أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقيّة .

وفي مصابيح البغوي^(١٣٦) قال القاسم بن محمد: دخلت على عائشة فقلت: يا أمّاه اكشفي لي عن قبر النبيِّ ﷺ، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء .

وروى السمهودي في وفاء الوفا^(١٣٧) من طريق ابن شبة والبرّار عن عائشة عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَطْحَانٌ عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْجَنَّةِ .

وقبل هذه الأحاديث كلّها ما ورد في حديث الغدير من طريق حذيفة بن أسيد وعامر بن ليلي قالوا: لَمَّا صَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَلَمْ يَجِبْ غَيْرَهَا، أَقْبَلَ حَتَّى كَانَ بِالْحُجُفَةِ، نَهَى عَنْ سَمُرَاتٍ مُتَقَارِبَاتٍ بِالْبَطْحَاءِ؛ أَنْ لَا يَنْزَلَ تَحْتَهُنَّ أَحَدٌ ... الْحَدِيثُ .

وأما معاجم اللغة والبلدان :

ففي معجم البلدان^(١٣٨) (٢ / ٢١٣): البطحاء في اللغة مسيلٌ فيه دقاق الحصى، والجمع: الأباطح والبِطاح على غير قياس، إلى أن قال: قال أبو الحسن محمد بن عليّ ابن نصر الكاتب: سمعت عوادة تغني في أبيات طريح بن إسماعيل الثقفي في الوليد بن يزيد بن عبد الملك وكان من أخواله :

أنت ابنُ مُسَلَّنَطِجٍ^(١٣٩) البطاح ولم تطرُقْ عليك الحنيُّ والولجُ
فقال بعض الحاضرين: ليس غير بطحاء مَكَّة، فما معنى الجمع ؟
فثار البطحاوي العلوي، فقال: بطحاء المدينة، وهو أجلُّ من بطحاء مَكَّة،
وجدي منه، وأنشد له :

وَبَطَّحَا الْمَدِينَةَ لِي مَنْزَلٌ فَيَا حَبَّذَا ذَاكَ مِنْ مَنْزِلِ
فقال: فهذان بطحاوان فما معنى الجمع ؟

قلنا: العرب تتوسَّع في كلامها وشعرها فتجعل الاثنين جمعاً، وقد قال بعض
الناس: إِنَّ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ، وَمِمَّا يُوَكِّدُ أَنَّهُمَا بَطْحَاوَانٌ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَأَنْتَ ابْنُ بَطْحَاوَيْ قَرِيْشٍ فَإِنْ تَشَأُ تَكُنْ فِي ثَقِيفِ سَيْلِ ذِي أَدْبِ عَفْرِ
ثم قال :

قلت أنا: وهذا كَلَّه تعسَّف. وإذا صحَّ بإجماع أهل اللغة أَنَّ البطحاء:
الأرض ذات الحصى فكلُّ قطعة من تلك الأرض بطحاء، وقد سُمِّيت قريش
البطحاء، وقريش الظواهر، في صدر الجاهليَّة ولم يكن بالمدينة منهم أحد .
وأما قول الفرزدق وابن نباتة، فقد قالت العرب: الرقمتان ورامتان، وأمثال
ذلك كثيرٌ تمرُّ في هذا الكتاب، قصدهم بها إقامة الوزن فلا اعتبار به .

البُطاح - بالضمّ - منزل لبني يربوع، وقد ذكره لبيد، فقال :

تربعت الأشرافُ ثمّ تصيِّفتُ حساءَ البطاحِ وأنتجعنَ السلائلا

وقيل: البُطاح ماءٌ في ديار بني أسد، وهناك كانت الحرب بين المسلمين -
وأمرئهم خالد بن الوليد - وأهل الردّة، وكان ضرار بن الأزور الأسدي قد خرج
طليعة لخالد بن الوليد، وخرج مالك بن نويرة طليعة لأصحابه، فالتقيا بالبُطاح
فقتل ضرار مالكا، فقال أخوه متمم يرثيه :

سأبكي أخي مادام صوت حمامة تورق في وادي البطاح حماما
وقال وكيع بن مالك يذكر يوم البطاح :

فلما أتانا خالد بلوائيه تخطت إليه بالبطاح الودائع

وقال البطحاء: أصله المسيل الواسع فيه دقاق الحصى، وقال النضير: الأبطح والبطحاء بطن الميثاء والتلعة والوادي، هو التراب السهل في بطونها مما قد جرته السيول، يقال: أتينا أبطح الوادي، وبطحاؤه مثله، وهو ترابه وحصاه السهل اللين. والجمع الأباطح .

وقال بعضهم: البطحاء كل موضع متسع، وقول عمر: بطحوا المسجد؛ أي: ألقوا فيه الحصى الصغار، وهو موضع بعينه قريب من ذي قار. وبطحاء مكة وأبطحها ممدود، وكذلك بطحاء ذي الخليفة .

قال ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ غازياً فسلك نقب بني دينار، فنزل تحت شجرة ببطحاء ابن أزهر يقال لها ذات الساق، فصلت تحتها فثم مسجده .
وبطحاء - أيضاً - مدينة بالمغرب قرب تلمسان .

بُطْحان - روي فيه الضمّ والفتح - واد بالمدينة، وهو أحد أوديتها الثلاثة، وهي: العقيق، وبطحان، وقتاة، قال الشاعر - وهو يقوي رواية من سكن الطاء - :

أبا سعيد لم أزل بعدكم في كُرب للشوق تغشاني
كم مجلس ولي بلداته لم يهنني إذا غاب نُدْمانِي
سقياً لسُلعٍ ولساحاتها والعيش في أكنافِ بَطْحانِ

وعن النضر: البطحاء بطن التلعة والوادي، وهو التراب السهل في بطونها مما قد جرته السيول، يقال: أتينا أبطح الوادي فنمنا عليه. وبطحاؤه مثله وهو ترابه وحصاه السهل اللين .

وقال أبو عمرو: سُمِّيَ المكان أَبطح ؛ لأنَّ الماء ينبطح فيه ؛ أي يذهب يميناً
وشمالاً، الجمع أَباطح وبطائح .

وفي الصحاح^(١٤٠): تبطّح السيل: اتّسع في البطحاء .

وهناك شواهد كثيرة من الشعر لمن يُحتج بقوله في اللغة العربيّة، منها ما
يُعزى إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام من قوله يخاطب به الوليد بن المغيرة :

يُهدّدي بالعظيم الوليدُ فقلتُ: أنا ابنُ أبي طالبِ

أنا ابنُ المُبجّلِ بالأبطحينِ وبالبيت من سلفي غالبِ

وذكر الميئذي في شرحه^(١٤١): أنّه عليه السلام يريد أبطح مكّة والمدينة .

الوجه الثاني: إنّ سورة المعارج مكّيّة باتّفاق أهل العلم، فيكون نزولها قبل
واقعة الغدير بعشر سنين، أو أكثر من ذلك .

الجواب:

إنّ المتيقّن من معقد الإجماع المذكور هو نزول مجموع السورة مكّيّاً، لا جميع
آياتها، فيمكن أن يكون خصوص هذه الآية مدنيّاً كما في كثير من السور .

ولا يرد عليه: أنّ المتيقّن من كون السورة مكّيّة أو مدنيّة هو كون
مفاتيحها كذلك، أو الآية التي انتزع منها اسم السورة ؛ لأنّ هذا الترتيب هو ما
اقتضاه التوقيف، لا ترتيب النزول، فمن الممكن نزول هذه الآية أخيراً وتقدّمها
على النازلات قبلها بالتوقيف، وإن كنا جهلنا الحكمة في ذلك كما جهلناها في
أكثر موارد الترتيب في الذكر الحكيم، وكم لها من نظير، ومن ذلك :

١ - سورة العنكبوت: فإنّها مكّيّة، إلّا من أولها عشر آيات، كما رواه الطبري
في تفسيره^(١٤٢) في الجزء العشرين، والقرطبي في تفسيره^(١٤٣) والشريبي في السراج
المنير^(١٤٤) .

- ٢ - سورة الكهف: فإنّها مكّيّة، إلّا من أولها سبع آيات، فهي مدنيّة وقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾^(١٤٥). كما في تفسير القرطبي^(١٤٦) وإتقان السيوطي^(١٤٧).
- ٣ - سورة هود: مكّيّة، إلّا قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾، كما في تفسير القرطبي^(١٤٨) وقوله: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾، كما في السراج المنير^(١٤٩).
- ٤ - سورة مريم: مكّيّة إلّا آية السجدة، وقوله: ﴿وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، كما في إتقان السيوطي^(١٥٠).
- ٥ - سورة الرعد: فإنّها مكّيّة إلّا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وبعض آياتها الأخرى، أو بالعكس، كما نصّ عليه القرطبي في تفسيره^(١٥١) (٩ / ٢٧٨)، والرازي في تفسيره^(١٥٢) والشريبي في تفسيره^(١٥٣).
- ٦ - سورة إبراهيم: مكّيّة إلّا قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ * جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾. نصّ به القرطبي في تفسيره^(١٥٤) والشريبي في السراج المنير^(١٥٥).
- ٧ - سورة الإسراء: مكّيّة إلّا قوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاجْعَلْ لِّي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا﴾، كما في تفسير القرطبي^(١٥٦) والرازي^(١٥٧)، والسراج المنير^(١٥٨).
- ٨ - سورة الحج: مكّيّة إلّا قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾، كما في تفسير القرطبي^(١٥٩)، والرازي^(١٦٠) والسراج المنير^(١٦١).
- ٩ - سورة الفرقان: مكّيّة إلّا قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، كما في تفسير القرطبي^(١٦٢)، والسراج المنير^(١٦٣).
- ١٠ - سورة النحل: مكّيّة إلّا قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾^(١٦٤)، إلى آخر السورة، نصّ على ذلك القرطبي في تفسيره^(١٦٥) والشريبي في تفسيره^(١٦٦).

١١ - سورة القصص: مكيّة إلا قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ﴾، وقيل: إلا آية: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾^(١٦٧)، كما في تفسير القرطبي^(١٦٨) والرازي^(١٦٩).

١٢ - سورة المدثر: مكيّة غير آية من آخرها على ما قيل، كما في تفسير الخازن^(١٧٠).

١٣ - سورة القمر: مكيّة إلا قوله: ﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ قاله الشريبي في السراج المنير^(١٧١).

١٤ - سورة الواقعة: مكيّة إلا أربع آيات، كما في السراج المنير^(١٧٢).

١٥ - سورة المطففين: مكيّة إلا الآية الأولى، ومنها انتزع اسم السورة، كما أخرج الطبري في الجزء الثلاثين من تفسيره^(١٧٣).

١٦ - سورة الليل: مكيّة إلا أولها، ومنها اسم السورة، كما في الإتيان^(١٧٤).

١٧ - سورة يونس: مكيّة إلا قوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ...﴾ الآيتين، أو الثلاث، أو قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يُوْمِنُ بِهِ﴾، كما في تفسير الرازي^(١٧٥)، وإتيان السيوطي^(١٧٦) وتفسير الشريبي.

كما أنّ غير واحد من السور المدنيّة فيها آيات مكيّة :

منها: سورة المجادلة، فاتّها مدنيّة إلا العشر الأوّل، ومنها تسمية السورة، كما في تفسير أبي السعود^(١٧٧) في هامش الجزء الثامن من تفسير الرازي، والسراج المنير^(١٧٨).

ومنها: سورة البلد مدنيّة إلا الآية الأولى - وبها تسميتها بالبلد - إلى غاية الآية الرابعة كما قيل في الإتيان^(١٧٩) وسور أخرى لا تُطيل بذكرها المجال.

على أنّ من الجائز نزول الآية مرّتين، كآيات كثيرة نصّ العلماء على نزولها

مرّة بعد أخرى عظةً وتذكيراً، أو اهتماماً بشأنها، أو اقتضاء موردين لنزولها غير مرّة، نظير البسملّة، وأول سورة الروم، وآية الروح، وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾^(١٨٠)، وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^(١٨١) ... إلى آخر النحل. وقوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾^(١٨٢)، وقوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾^(١٨٣)، وقوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾^(١٨٤)، وسورة الفاتحة، فإنّها نزلت مرّة بمكّة حين فرضت الصلاة، ومرّة بالمدينة حين حوّلت القبلة، ولثنية نزولها سُمّيت بالمتاني^(١٨٥).

الوجه الثالث: إنّ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾^(١٨٦) نزلت عقيب بدر بالاتفاق قبل يوم الغدير بسنين.

الجواب :

كأنّ هذا الرجل يحسب أنّ من يروي تلك الأحاديث المتعاضدة يرى نزول ما لهج به الحارث بن النعمان الكافر - من الآية الكريمة السابق نزولها، وأفرغها في قالب الدعاء - في اليوم المذكور، والقارئ لها تيك الأخبار جد عليم بميئه في هذا الحسبان، أو أنّه يرى حَجراً على الآيات السابق نزولها أن ينطق بها أحد، فهل في هذه الرواية غير أنّ الرجل المرتدّ - الحارث أو جابر - تفوّه بهذه الكلمات ؟ وأين هو من وقت نزولها ؟ فدعها يكن نزولها في بدر أو أحد، فالرجل أبدى كفره بها، كما أبدى الكفار قبله إلحادهم بها. لكن ابن تيمية يريد تكثير الوجوه في إبطال الحقّ الثابت .

الوجه الرابع: أنّها نزلت بسبب ما قاله المشركون بمكّة، ولم ينزل عليهم العذاب هناك لوجود النبي ﷺ بينهم ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(١٨٧).

الجواب :

لا ملازمة بين عدم نزول العذاب في مكة على المشركين، وبين عدم نزوله هاهنا على الرجل ؛ فإنّ أفعال المولى سبحانه تختلف باختلاف وجوه الحكمة، فكان في سابق علمه إسلام جماعة من أولئك بعد حين، أو وجود مسلمين في أصلابهم، فلو أبادهم بالعذاب النازل لأهملت الغاية المتوخاة من بعث الرسول ﷺ .

ولمّا لم يرَ سبحانه ذلك الوجه في هذا المنتكس على عقبه عن دين الهدى بقبيله ذلك، ولم يكن ليبيد مؤمناً، كما عرف ذلك نوح عليه السلام من قومه، فقال: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاِجْرًا كَفَّارًا﴾ (١٨٨)، قطع جرثومة فساده بما تمناه من العذاب الواقع .

وكم فرق بين أولئك الذين عوملوا بالرفق رجاء هدايتهم، وتشكيل أمة مرحومة منهم ومن أعقابهم، مع العلم بأنّ الخارج منهم عن هاتين الغايتين سوف يُقضى عليه في حروب دامية، أو يأتي عليه الخزي المبير، فلا يسعه بثُ ضلالة، أو إقامة عيث، وبين هذا الذي أخذته الشدة، مع العلم بأنّ حياته مثار فتن، ومنزع الحاد، وما عساه يتوقّق لهدايته، أو يُستفاد بعقبه .

ووجود الرسول ﷺ رحمةً تدرأ العذاب عن الأمة، إلاّ أنّ تمام الرحمة أن يكون فيها مكتسح للعراقيل أمام السير في لاحب الطريق المهيع، ولذلك قمّ سبحانه ذلك الجذم الخبيث، للخلاف عمّا أبرمه النبيّ الأعظم في أمر الخلافة، كما أنّه في حروبه ومغازيه كان يجتاح أصول الغي بسيفه الصارم، وكان يدعو على من شاهد عتوه، ويثس من إيمانه، فتُجاب دعوته :

أخرج مسلم في صحيحه (١٨٩) بالإسناد عن ابن مسعود: أنّ قريشاً لمّا استعصت على رسول الله ﷺ وأبطؤوا عن الإسلام، قال: « أَللَّهُمَّ أَعْتِيْ عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يَوْسُفَ »، فأصابتهم سنةٌ فحصّت كلّ شيء، حتى أكلوا الحيف والميئة، حتى إنّ أحدهم كان يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع، فذلك قوله: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ (١٩٠)، ورواه البخاري (١٩١) .

وفي تفسير الرازي (١٩٢): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عَلَى قَوْمِهِ بِمَكَّةَ لَمَّا كَذَّبُوهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ سَنِيَّتَهُم كَسَنِيِّ يَوْسُفَ»، فَارْتَفَعَ الْمَطْرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَأَصَابَتْ قَرِيشًا شِدَّةَ الْجَاعَةِ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْكَلابَ وَالْحَيْفَ، فَكَانَ الرَّجُلُ لَمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَالدِّخَانِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُقَاتِلٍ وَمُجَاهِدٍ وَاخْتِيَارِ الْفَرَّاءِ وَالزَّجَّاجِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ .

وروى ابن الأثير في النهاية (١٩٣): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضْرٍ مِثْلِ سَنِيِّ يَوْسُفَ»، فَجَاهَدُوا حَتَّى أَكَلُوا الْعَلْهَزَ .

ورواه السيوطي في الخصائص الكبرى (١٩٤) من طريق البيهقي (١٩٥) عن عروة ومن طريقه وطريق أبي نُعَيْمٍ (١٩٦) عن أبي هريرة .

وقال ابن الأثير في الكامل (١٩٧): كَانَ أَبُو زَمْعَةَ الْأَسْوَدُ بْنُ الْمُظَلَّبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى وَأَصْحَابُهُ يَتَغَامَزُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْمَى وَيَثْكَلَ وَلَدَهُ، فَجَلَسَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَجَعَلَ جَبْرِيلُ يَضْرِبُ وَجْهَهُ وَعَيْنَيْهِ بِوَرَقَةٍ مِنْ وَرَقِهَا وَيَشُوكُهَا حَتَّى عَمِيَ .

وقال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَالِكِ بْنِ الطَّلَالَةِ بْنِ عَمْرِو بْنِ غَبْشَانَ، فَأَشَارَ جَبْرِيلُ إِلَى رَأْسِهِ، فَامْتَلَأَ قِيحًا فَمَاتَ .

وروى ابن عبد البر في الاستيعاب (١٩٨) هامش الإصابة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ، وَكَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ يَحْكِيهِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَرَأَاهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: «فَكَذَلِكَ فَلْتَكُنْ»، فَكَانَ الْحَكَمُ مَخْتَلِجًا يَرْتَعْشُ مِنْ يَوْمئِذٍ، فَعَيَّرَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ يَهْجُوهُ:

إِنَّ اللَّعِينَ أَبُوكَ فَارِمَ عِظَامَهُ إِنَّ تَرْمَ تَرْمَ مُخَلَّجًا مَجْنُونًا
يُمْسِي حَمِيصَ الْبَطْنِ مِنْ عَمَلِ الثَّقَى وَيُظَلُّ مِنْ عَمَلِ الْخَبِيثِ بَطِينًا



وروى ابن الأثير في النهاية^(١٩٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر: أنّ الحكم بن أبي العاص بن أمية - أبا مروان - كان يجلس خلف النبي ﷺ فإذا تكلم اختلج بوجهه، فرآه فقال له: « كن كذلك »، فلم يزل يختلج حتى مات .
وفي رواية: ف ضرب به شهرين ثم أفاق خليجاً: أي صرع، ثم أفاق مختلجاً، قد أخذ لحمه وقوته. وقيل: مرتعشاً .

وروى ابن حجر في الإصابة من طريق الطبراني^(٢٠٠)، والبيهقي في الدلائل^(٢٠١)، والسيوطي في الخصائص الكبرى^(٢٠٢) عن الحاكم^(٢٠٣) وصححه، وعن البيهقي والطبراني عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال :

كان الحكم بن أبي العاص يجلس إلى النبي ﷺ فإذا تكلم النبي ﷺ اختلج بوجهه، فقال له النبي: « كن كذلك ». فلم يزل يختلج حتى مات. وروى مثله بطريق آخر .

وفي الإصابة أخرج البيهقي^(٢٠٤) من طريق مالك بن دينار :

حدّثني هند بن خديجة زوج النبي ﷺ: مرّ النبي ﷺ بالحكم، فجعل الحكم يغمز النبي ﷺ بإصبعه فالتفت فرآه، فقال: « اللهم اجعله وزغاً »، فزحف مكانه .

وفي الإصابة والخصائص الكبرى^(٢٠٥) ذكر ابن فتحون عن الطبري: أنّ النبي ﷺ خطب إلى الحارث بن أبي الحارثة ابنته جمرة بنت الحارث، فقال: إنّ بها سوءاً. ولم تكن كما قال، فرجع فوجدها قد برصت .

وفي الخصائص الكبرى^(٢٠٦) من طريق البيهقي^(٢٠٧) عن أسامة بن زيد قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً، فكذب عليه، فدعا عليه رسول الله ﷺ، فوجد ميتاً قد انشق بطنه، ولم تقبله الأرض .

وفي الخصائص^(٢٠٨) أخرج البيهقي^(٢٠٩) وأبو نعيم من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال: أقبل لهب بن أبي لهب يسب النبي، فقال النبي ﷺ:

« اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبِكَ » .

قال: وكان أبو لهب يحتمل البرّ إلى الشام، ويبعث بولده مع غلمانته ووكلائه، ويقول: إنَّ ابني أخاف عليه دعوة محمد فتعاهدوه. فكانوا إذا نزلوا المنزل ألزقوه إلى الحائط وغطّوا عليه الثياب والمتاع، ففعلوا ذلك به زماناً، فجاء سبع، فتلّه فقتله .

وبهذه كلّها تعلم أنّ العذاب المنفي في الآيتين بسبب وجوده المقدّس يراد به النفي في الجملة لا بالجملة، وهو الذي تقتضيه الحكمة، ويستدعيه الصالح العام، فإنّ في الضرورة ملزماً لقطع العضو الفاسد، اتقاء سراية الفساد منه إلى غيره، بخلاف الجثمان الدنف^(٢١٠) بعضه؛ بحيث لا يُخشى بداره إلى غيره، أو المُضنى كلّهُ ويؤمّل فيه الصحّة، فإنّه يعالج حتى يبرأ .

وإنّ الله سبحانه هدّد قريشاً بمثل صاعقة عاد وشمود إن مردوا عن الدين جميعاً، وقال: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادَ وَثَمُودَ﴾^(٢١١)، وإذ كان مناط الحكم إعراض الجميع لم تأتيم الصاعقة بحصول المؤمنين فيهم، ولو كانوا استمروا على الضلال جميعاً لأتاهم ما هدّدوا به، ولو كان وجود الرسول ﷺ مانعاً عن جميع أقسام العذاب بالجملة لما صحّ ذلك التهديد، ولما أُصيب النفر الذين ذكرناهم بدعوته، ولما قُتل أحدٌ في مغازيه بعضبه الرهيف، فإنّ كلّ هذه أقسام العذاب أعادنا الله منها .

الوجه الخامس: أنّه لو صحّ ذلك لكان آية كآية أصحاب الفيل، ومثلها تتوفّر الدواعي لنقله، ولما وجدنا المصنّفين في العلم من أرباب المسانيد والصحاح والفضائل والتفسير والسير ونحوها قد أهملوه رأساً، فلا يُروى إلاّ بهذا الإسناد المنكر، فعُلم أنّه كذب باطلٌ .

الجواب :

إنّ قياس هذه التي هي حادثة فردية لا تُحدّث في المجتمع فراغاً كبيراً يؤبه له،

وراءها أغراض مستهدفة تحاول إسدال ستور الإنساء عليها، كما أسدلوها على نصّ الغدير نفسه، وهملجوا وراء إبطاله حتى كادوا أن يبلغوا الأمل بصور خلاّبة، وتلفيقات مموّهة، وأحاديث مائنة، بيد أنّ الله أبلّ أن يُتمّ نوره .

إنّ قياسها بواقعة أصحاب الفيل تلك الحادثة العظيمة التي عداها في الإرهاصات النبويّة، وفيها تدمير أمة كبيرة يشاهد العالم كلّه فراغها الحادث، وإنقاذ أمة هي من أرقى الأمم، والإبقاء عليها وعلى مقدّساتها، وبيتها الذي هو مطاف الأمم، ومقصد الحجّيج، وتعتقد الناس فيه الخير كلّه والبركات بأسرها، وهو يؤمّنذ أكبر مظهر من مظاهر الصقع الربويّ .

إنّ قياس تلك بهذه في توقّر الدواعي لِنقلها مجازفةً ظاهرةً، فإنّ من حكم الضرورة أنّ الدواعي في الأولى دونها في الثانية، كما تجد هذا الفرق لأثماً بين معاجز النبيّ ﷺ، فمنها ما لم يُنقل إلّا بأخبار آحاد، ومنها ما تجاوز حدّ التواتر، ومنها ما هو المتسالم عليه بين المسلمين بلا اعتناء بسنده، وما ذلك إلّا لاختلاف موارد العظمة فيها أو المقارنات المحتقّة بها .

وأما ما ادّعاه ابن تيميّة من إهمال طبقات المصنّفين لها فهو مجازفة أخرى ؛ لما أسلفناه من رواية المصنّفين لها من أئمة العلم وحملة التفسير، وحقّاق الحديث، ونقله التاريخ الذين تضمّنت المعاجم فضائلهم الجمّة، وتعاقب من العلماء إطرأؤهم. وإلى الغاية لم نعرف المشار إليه في قوله: بهذا الإسناد المنكر، فإنّه لا ينتهي إلّا إلى حذيفة بن اليمان الصحابيّ العظيم، وسفيان بن عيينة المعروف إمامته في العلم والحديث والتفسير وثقته في الرواية .

وأما الإسناد إليهما فقد عرفه الحقاظ والمحدّثون والمفسّرون المنقّبون في هذا الشأن، فوجدوه حريّاً بالذكر والاعتماد، وفسّروا به آيةً من الذكر الحكيم من دون أيّ نكير، ولم يكونوا بالذين يفسّرون الكتاب بالتافهات. نعم، هكذا سبق العلماء وفعّلوا، لكن ابن تيميّة استنكر السند، وناقش في المتن ؛ لأنّ شيئاً من



ذلك لا يلائم دعارة خطته .

الوجه السادس: أنَّ المعلوم من هذا الحديث أنَّ حارثاً المذكور كان مسلماً باعترافه بالمبادئ الخمسة الإسلاميَّة، ومن المعلوم بالضرورة أنَّ أحداً من المسلمين لم يصبه عذابٌ على العهد النبويّ .

الجواب :

إنَّ الحديث كما أثبت إسلام الحارث، فكذلك أثبت ردَّته برده قول النبي ﷺ وتشكيكه فيما أخبر به عن الله تعالى، والعذاب لم يأتَه على حين إسلامه، وإنَّما جاءه بعد الكفر والارتداد، وقد روي أنَّه بعد سماعه الحديث شكَّ في نبوة النبي ﷺ على أنَّ في المسلمين من شملته العقوبة لما تجرَّؤوا على قدس صاحب الرسالة كجمرة بنت الحارث، وروى مسلم في صحيحه (٢١٢) عن سلمة بن الأكوخ: أنَّ رجلاً أكل عند النبي ﷺ بشماله، فقال: « كُلْ بيمينك ». قال: لا أستطيع. قال: « لا استطعت ». قال: فما رفعها إلى فيه بعدُ .

وفي صحيح البخاري (٢١٣) إنَّ النبيّ دخل على أعرابي يعودُه، قال: وكان النبيّ ﷺ إذا دخل على مريض يعودُه قال: « لا بأس طهورٌ ». قال: قلت: طهور، كلاً بل هي حُمى تفور - أو تثور - على شيخ كبير تُزيه القبور. فقال النبيّ ﷺ: «فنعَم إذاً». فما أمسى من الغد إلا ميّتاً .

وفي أعلام النبوة للماوردي (٢١٤) قال: « نهى رسول الله ﷺ أن يُنقى الرجل شعره في الصلاة، فرأى رجلاً يُنقى شعره في الصلاة، فقال: « قَبَحَ اللهُ شعرك » فصلح مكانه .

الوجه السابع: أنَّ الحارث بن النعمان غير معروف في الصحابة، ولم يذكره ابن عبد البرِّ في الاستيعاب، وابن منده وأبو نُعيم الأصبهاني وأبو موسى في تأليف ألفوها في أسماء الصحابة، فلم نتحقَّق وجوده .

الجواب :

إنَّ معاجم الصحابة غير كافلة لاستيفاء أسمائهم، فكلُّ مؤلِّف من أربابها جمع ما وسعته حيظته وأحاط به اطلّاعه، ثمَّ جاء المتأخَّر عنه فاستدرك على من قبله بما أوقفه السير في غضون الكتب وتضاعيف الآثار، وأوفى ما وجدناه من ذلك كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ومع ذلك فهو يقول في مستهلِّ كتابه (٢١٥) :

فإنَّ من أشرف العلوم الدينيَّة علم الحديث النبويِّ، ومن أجلِّ معارفه تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممَّن خلف بعدهم، وقد جمع في ذلك جمعٌ من الحفاظ تصانيف بحسب ما وصل إليه اطلّاع كلِّ منهم .

فأول من عرفته صنَّف في ذلك أبو عبد الله البخاري، أفرد في ذلك تصنيفاً، فنقل منه أبو القاسم البغوي وغيره، وجمع أسماء الصحابة مضمومةً إلى من بعدهم جماعة من طبقة مشايخه، كخليفة بن خياط، ومحمد بن سعد، ومن قرئائه كيعقوب بن سفيان، وأبي بكر بن أبي خيثمة .

وصنَّف في ذلك جمعٌ بعدهم كأبي القاسم البغوي، وأبي بكر بن أبي داود، وعبدان، ومن قبلهم بقليل كمطين، ثمَّ كأبي عليّ ابن السكن، وأبي حفص بن شاهين، وأبي منصور الماوردي، وأبي حاتم بن حبان، وكالطبراني ضمن معجمه الكبير، ثمَّ كأبي عبد الله بن منده، وأبي نُعيم، ثمَّ كأبي عمر بن عبد البرّ، وسَمَّى كتابه الاستيعاب ؛ لظنِّه أنَّه استوعب ما في كتب من قبله، ومع ذلك ففاته شيءٌ كثير، فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيلًا حافلاً، وذيل عليه جماعة في تصانيف لطيفة، وذيل أبو موسى المديني على ابن منده ذيلًا كبيراً .

وفي أعصار هؤلاء خلائق يتعسَّر حصرهم ممَّن صنَّف في ذلك - أيضاً - إلى أن كان في أوائل القرن السابع، فجمع عزّ الدين ابن الأثير كتاباً حافلاً سَمَّاهُ أسد الغابة، جمع فيه كثيراً من التصانيف المتقدِّمة إلاَّ أنَّه تبع من قبله، فخلط من ليس

صحابياً بهم، وأغفل كثيراً من التنبيه على كثير من الأوهام الواقعة في كتبهم .
ثم جرد الأسماء التي في كتابه - مع زيادات عليها - الحافظ أبو عبد الله
الذهبي، وعلم لمن ذكر غلطاً ولمن لا تصح صحبته، ولم يستوعب ذلك ولا قارب .
وقد وقع لي بالتتبع كثيراً من الأسماء التي ليست في كتابه ولا أصله على
شرطهما، فجمعت كتاباً كبيراً في ذلك ميّزت فيه الصحابة من غيرهم، ومع ذلك
فلم يحصل لنا من ذلك جميعاً الوقوف على العُشر من أسامي الصحابة بالنسبة إلى ما
جاء عن أبي زُرعة الرازي: قال: تُوفي النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادةً على مئة
ألف إنسان من رجل وامرأة، كلهم قد روى عنه سماعاً أو رؤيةً .

قال ابن فتحون في ذيل الاستيعاب بعد أن ذكر ذلك: أجاب أبو زُرعة بهذا
سؤال من سأله عن الرواة خاصة، فكيف بغيرهم؟! ومع هذا فجميع من في
الاستيعاب - يعني بمن ذكر فيه باسم أو كنية - وهما ثلاثة آلاف وخمسمائة، وذكر
أنه استدرك عليه على شرطه قريباً ممن ذكر .

قلت: وقرأت بخط الحافظ الذهبي من ظهر كتابه التجريد: لعل الجميع
ثمانية آلاف إن لم يزيدوا لم ينقصوا. ثم رأيت بخطه: أن جميع من في أسد الغابة
سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسون نفساً .

ومما يؤيد قول أبي زُرعة ما ثبت في الصحيحين^(٢١٦) عن كعب بن مالك
في قصة تبوك: والناس كثيراً لا يحصيهم ديوان .

وثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب^(٢١٧) بسنده الصحيح إليه قال: من
قدم علياً على عثمان فقد أزرى على اثني عشر ألفاً مات رسول الله ﷺ وهو عنهم
راض .

فقال النووي: وذلك بعد النبي باثني عشر عاماً بعد أن مات في خلافة أبي
بكر في الردة والفتوح الكثير ممن لم يضبط أسماءهم، ثم مات في خلافة عمر في

الفتوح وفي الطاعون العام وعمواس وغير ذلك من لا يُحصى كثرةً، وسبب خفاء أسمائهم أنّ أكثرهم أعراب وأكثرهم حضروا حجة الوداع. والله أعلم. انتهى .

ثم إنّ الحضور في حجة الوداع مع رسول الله كانوا مائة ألف أو يزيدون، إذًا فأين لهذه الكتب استيفاء ذلك العدد الجَمِّ؟ وليس في مجاري الطبيعة الخبرة بجميع هاتيك التراجم مجذافيرها، فإنّ أكثر القوم كانوا مبثوثين في البراري والفلوات تُقلِّهم مهابط الأودية وقُلل الجبال، ويقطنون المفاوز والحُزوم، ولا يختلِفون إلى الأوساط والحواضير إلّا لغايات وقتية تقع عندها الصحبة والرواية في أيام وليال تُبطئ بهم الحاجات فيها، وليس هناك ديوانٌ تُسجَل فيه الأسماء، ويتعرّف أحوال الوارد والصادر .

إذًا فلا يسع أيّ باحث الإحاطة بأحوال أمة هذه شؤونها، وإنّما قيّد المصنّفون أسماء كُتُر تداولها في الرواية، أو لأربابها أهميّة في الحوادث، وبعد هذا كلّه فالنافي لشخص لم يجد اسمه في كتب هذا شأنها خارج عن ميزان النصفه، ومتحايدٌ عن نواميس البحث. على أنّ من المحتمل قريباً أنّ مؤلّفي معاجم الصحابة أهملوا ذكره لردّته الأخيرة (٢١٨) .

وقد تمسّك بعضهم لردّ نزول الآية في قضية الفهري، أنّ الشيخ الطوسي لم يذكرها في تفسيره، قال السالولس: « وشيخ طائفتهم الطوسي لم يقع في هذا الخطأ، ولذا قال: سورة المعارج مكية في قول ابن عباس والضحاك وغيرهما، وفسرها بما يتفق مع جمهور المفسرين، ولم يشر إلى أنّ التكذيب كان بالولاية » (٢١٩) .

نقول في الجواب :

إنّ عدم ذكر الشيخ الطوسي لهذه الرواية لا يدلّ على عدمها، بل ربما يكون لما كان يذهب إليه في البداية من عدم حجية الأحاد، وبما أنّ خبر الفهري هذا من الأحاد، فلم يستشهد به .



مضافاً إلى أنه لم يعتزم على تفصيل الأمور وذكر جميع الموارد، بل كان ديدنه الاختصار والايجاز وذكر المتفق عليه عند المفسرين، ولذا قال في مقدمة تفسيره: « وأنا إن شاء الله تعالى أشرع في ذلك على وجه الإيجار والاختصار لكل فن من فنونه، ولا أطيل فيمّله الناظر فيه، ولا أختصر اختصاراً يقصر فهمه عن معانيه » (٢٢٠). وعليه فقد اكتفى لاثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بذكر حديث الغدير والاستدلال عليه في كتبه الكلامية أمثال: تلخيص الشافي والاقتصاد وتمهيد الاصول والمفصح في الإمامة، ولم ير لزوم ذكر هذه الرواية التي هي من الآحاد دون المتواترات هنا .

علماً بأنّ الشيخ الطبرسي (المتوفى في منتصف القرن السادس) قد اعترض على الشيخ الطوسي (رحمه الله) بعد ما أثنى على كتابه، فقال: « غير أنه خلط في أشياء ممّا ذكره في الإعراب والنحو الغث والسمين ... وأخلّ بحسن الترتيب، وجودة التهذيب، فلم يقع لذلك من القلوب السليمة الموقع الرضي، ولم يعمل من الخواطر الكريمة المكان العليّ » (٢٢١). ولذا عزم على تأليف كتاب مجمع البيان لسدّ الخلل الذي وقع فيه الشيخ الطوسي (رحمه الله)، وعندما يصل الشيخ الطبرسي (رحمه الله) إلى هذه الآية، يذكر الأقوال المطروحة ثم يتطرق إلى رواية نزول العذاب على الفهري لانكار خبر الغدير نقلاً عن الحسكاني .

وما أورده الشيخ الطبرسي من رواية الفهري، لا يتعارض مع ما ذكره في صدر السورة من أنها مكية، كما زعمه السالوس حيث قال: « ولكن هذه الرواية تتعارض مع ما ذكره الطبرسي نفسه حيث قال: سورة المعارج مكية، وقال الحسن إلّا قوله: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ (٢٢٢) .

وذلك لما بيّنا سابقاً من وقوع بعض الآيات المدنية في السور المكية مضافاً إلى تجويز أهل السنة نزول بعض الآيات لمّرتين، وبأيّ القولين أخذت اهتديت .

وأخيراً نقول: لم يذهب أحد من علمائنا إلى تواتر هذه الرواية، بل غاية ما هنالك جعلوها من أخبار الآحاد، ومن القرائن والمؤيّدات، وعلى فرض عدم صحّتها فلا يضرّنا، إذ إنّنا أثبتنا إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بالأدلة القطعية والمتواترة، وجعلنا هذه الآحاد من باب القرائن والمؤيّدات لا أكثر .

[حديث] المناشدة (٢٢٣)

لقد ناشد أمير المؤمنين عليه السلام الصحابة واستشهدهم على مجموعة من فضائله، واحتج عليهم بها، وقد تكرّرت مناشدات أمير المؤمنين عليه السلام بحسب الدواعي، ونحن نوردّها كما ذكرها أصحاب التاريخ وحفظتها المدوّنات الروائيّة .

المناشدة بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله :

روى سُلَيْم بن قَيْس قال: سمعت سلمان الفارسي قال: لَمَّا أن قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، وصنع الناس ما صنعوا ... أتيت علياً عليه السلام وهو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله، [إلى أن يذكر الهجوم على بيت الزهراء عليها السلام، وأخذ علي عليه السلام إلى المسجد، فقال لهم هناك:] يا معشر المسلمين والمهاجرين والأنصار، أنشدكم الله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدِير خم كذا وكذا، وفي غزوة تبوك كذا وكذا؟ فلم يدع عليه السلام شيئاً قاله فيه رسول الله صلى الله عليه وآله علانية للعامة إلّا ذكرهم إيّاه، قالوا: اللَّهُمَّ نعم .. (٢٢٤).

المناشدة في الشورى :

ما روي عن الإمام الباقر عليه السلام :

روى الشيخ الطبرسي بسنده عن الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام قال: إنّ عمر ابن الخطاب لَمَّا حضرته الوفاة، وأجمع على الشورى بعث إلى ستة نفر من قريش:

إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، وإلى عثمان بن عفّان، وإلى الزبير بن العوام، وإلى طلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأمرهم أن يدخلوا إلى بيت ولا يخرجوا منه حتى يبايعوا لأحدهم، فإن اجتمع أربعة على واحد وأبى واحد أن يبايعهم قتل، وإن امتنع اثنان وبايع ثلاثة قتلا، فاجتمع رأيهم على عثمان .

فلما رأى أمير المؤمنين عليه السلام ما همّ القوم به من البيعة لعثمان، قام فيهم ليتخذ عليهم الحجّة، فقال عليه السلام لهم: اسمعوا مني كلامي، فإن يك ما أقول حقّاً فاقبلوا، وإن يك باطلاً فأنكروا، ثم قال لهم: أنشدكم بالله الذي يعلم صدقكم إن صدقتم، ويعلم كذبكم إن كذبتم ... هل فيكم أحد نصبه رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدِير خم بأمر الله تعالى، فقال: « من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه » غيري؟ قالوا: لا ...

راجع: الاحتجاج للطبرسي ١: ٣٢٠ ح ٥٥، عنه البحار ٣١: ٣٣٠ ح ٢، وقد روى نحوه مختصراً عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى: ٣٦٣ ح ٥٣ .

ما روي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة الليثي :

روى القاسم بن إبراهيم الرّسي بسنده عنه قال: كتنا على الباب يوم الشورى، فسمعنا عليّ بن أبي طالب يقول: بايع الناس أبا بكر وأنا والله كنت أولى بها منه وأحقّ بذلك ... [إلى أن قال:] أفيكم من قال له رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الغدير عن أمر الله ما قال لكم: « أيّها الناس من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأعزّ من أعزّه، وقال: هذا وليّكم بعدي » غيري؟ قالوا: اللهمّ لا ...

راجع: الكامل المنير: ١٧٠ - ١٨٨ .

وروى الذهبي عن الطبري بسنده عنه قال: قال عليّ لعثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وابن عمر: انشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول

اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاه، وَعَاد مِنْ عَادَاه « غيري ؟ قالوا: اللَّهُمَّ لَا .
راجع: طرق حديث من كنت مولاه: ٤١ ح ٣٧ .

وقد ورد نحو هذا ببعض الاختلاف في: الأماي للطوسي: ٥٥٤ ح ١١٦٩، عنه البحار ٣١: ٣٦٦ ح ٢٠، والمناقب لابن المغازلي: ١٢٢ ح ١٥٥، الشافي للمنصور بالله اليمني ٣: ١٥٦، الأماي للهاروني (ضمن مجلة علوم الحديث ١٨: ٢٨٢)، الدر التنظيم لابن أبي حاتم الشامي: ٣٢٩، وشرح الأخبار للقاضي النعمان ٢: ١٨٥ ح ٥٢٩ .

ما روي عن أبي رافع القبطي:

روى الشيخ الطوسي بسنده عنه قال: لَمَّا اجتمع أصحاب الشورى ... أقبل عليهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال: أنشدكم الله أيها النفر ... هل فيكم أحد قال له رسول الله يوم غدِير خم: « اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاه، وَعَاد مِنْ عَادَاه، وَانصِرْ مِنْ نَصْرِهِ، وَاخْذَلْ مِنْ خِذْلِهِ » فهل قال ذلك لأحد غيري ؟ قالوا: اللَّهُمَّ لَا ...

راجع: الأماي: ٥٥٦ ح ١١٧٠، والرسالة الموضحة: ١٢١، والبحار ٣١: ٣٦٩ ح ٢١، ونحوه المحيط بأصول الإمامة للدليمي الزيدي: ١٤٧، والشافي للمنصور بالله ٣: ١٥٦ .

ما روي عن أبي ذر الغفاري :

روى الشيخ الطوسي بسنده عنه أنّه قال: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام وَعِثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، أمرهم عمر بن الخطاب أن يدخلوا بيتاً ويغلقوا عليهم بابه ويتشاوروا في أمرهم، وأجلهم ثلاثة أيام، فإن توافقت خمسة على قول واحد وأبى رجل منهم قُتِلَ ذلك الرجل، وإن توافقت أربعة وأبى إثنان قُتِلَ الإثنان .

فلما توافقوا جميعاً على رأي واحد، قال لهم علي بن أبي طالب عليه السلام: إني أحب أن تسمعوا مني ما أقول، فإن يكن حقاً فاقبلوا، وإن يكن باطلاً فانكروه، قالوا: قل ... [إلى أن قال عليه السلام:] فهل فيكم أحد قال له رسول الله عليه السلام: « من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، ليبغ الشاهد الغائب ذلك » غيري؟ قالوا: لا ...

راجع: الأمالي: ٥٤٥ ح ١١٦٨، وإرشاد القلوب للديلمي ٢: ٨٥ - ٩٤، عنه البحار ٣١: ٣٧٢ ح ٢٤، وإثبات الهداة للحر العاملي ٢: ١٧٢ ح ٧٩٧ عن البرهان في النص الجلي على علي عليه السلام للشمشاطي .

ما روي عن أبي الأسود الدئلي :

روى الشيخ الطوسي في الأمالي: ٥٥٦ ح ١٧١ عن أبي الأسود الدئلي بنحو ما مرّ عن أبي ذر .

مناشدة يوم الرحبة :

ما روي عن الأصبغ بن نباتة :

روى ابن الأثير بسنده عنه قال: نشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع النبي صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم ما قال إلا قام، ولا يقوم إلا من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول، فقام بضعة عشر رجلاً، فيهم: أبو أيوب الأنصاري، وأبو عمرة بن عمرو بن مَحْصَن، وأبو زينب، وسهل بن حنيف، وخزيمة بن ثابت، وعبد الله بن ثابت الأنصاري، وحُبْشي بن جُنادة السلولي، وعُبيد بن عازب الأنصاري، والنعمان بن عجلان الأنصاري، وثابت بن دبيعة الأنصاري، وأبو فضالة الأنصاري، وعبد الرحمن بن عبد رب الأنصاري، فقالوا: نشهد أننا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: ألا إن الله عز وجل وليّ، وأنا وليّ المؤمنين، ألا فمن كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبه، وأبغض من أبغضه، وأعن من أعانته ...

راجع: أسد الغابة ٣: ٤٦٥ رقم ٣٣٤٧، والمتحابين في الله لابن قدامة المقدسي: ٧٣ ح ٩٢، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ١٠٢ ح ١٢٤، والإصابة ٤: ٣٢٨ رقم ٥١٥٨، وتخريج الأحاديث للزيلعي ٢: ٢٤٠ رقم ٦٨١ .

ما روي عن حبة العُرَني :

روى الدولابي بسنده عنه أنه قال: نشد الناس عليّ في الرحبة، فقام بضعة عشر رجلاً فيهم رجل عليه جبة عليها أزرار حُرميّة، فشهدوا أنّ رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه .

راجع: الكنى والأسماء ٣: ١٧٢ رقم ٢٣٤٣، ونحوه: تخريج الأحاديث للزيلعي ٢: ٢٤٠ رقم ٦٨١، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ٢: ٣٨٠ ح ٨٥٣ .

ما روي عن زاذان الكندي الكوفي :

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: سمعت علياً في الرحبة وهو ينشد الناس: من شهد رسول الله ﷺ يوم غدیر خم وهو يقول ما قال؟ فقام ثلاثة عشر رجلاً، فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ وهو يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه .
راجع: مسند أحمد ٢: ٧١ ح ٦٤١، وفضائل الصحابة ٢: ٥٨٥ ح ٩٩١، عنه صفة الصفوة لابن الجوزي ١: ٣١٣ رقم ٥، ومجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٧، ومجمع الجوامع للسيوطي ١٦: ٢٧١ ح ٧٩٢٥، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢١٢ ح ٨٦٩١، ومَنح المَدَح لابن سيد الناس: ١٨٦، والعمدة لابن البطريق: ٩٤ ح ١١٩، والبداية والنهاية لابن كثير ٥: ٢١٠، وبشارة المصطفى للطبري الإمامي: ٢٩٣ ح ٢٣، والسنة لابن أبي عاصم: ٥٩٣ ح ١٣٧٢، ومعرفة الصحابة لأبي نُعيم: ٦: ٣١٣ ح ٧٢١٣، والمناقب للكوفي ٢: ٤٠٨ ح ٨٩٠ .

ما روي عن زربن حُبيش :

روى ابن عقدة بسنده عنه أنه قال: شهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول

الله ﷺ أنهم سمعوه يقول: يوم غدير خم: « من كنت مولاه » فيهم: قيس بن ثابت بن شماس، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري، وحييب بن بُديل بن ورقاء الخزاعي .

راجع: تخريج الأحاديث للزيلعي ٢: ٢٤٠ رقم ٦٨١، وأسد الغابة ١: ٦٧١ رقم ١٠٣٨، والإصابة ٢: ١٥ رقم ١٥٦٩، والأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي: ٧٦ ح ١٠٢ .

وقد رواها الكشي عنه بنحو آخر مع زيادات، قال: خرج علي بن أبي طالب عليه السلام من القصر، فاستقبله ركبان متقلدون بالسيوف عليهم العمائم، فقالوا: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا مولانا .

فقال علي عليه السلام: مَنْ ها هنا من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقام خالد بن زيد أبو أيوب، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وقيس بن سعد بن عبادة، وعبد الله بن بُديل بن ورقاء، فشهدوا جميعاً أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم: « من كنت مولاه فعلي مولاه ». فقال علي عليه السلام لأنس بن مالك والبراء بن عازب: ما منعكما أن تقوما فتشهدا فقد سمعتما كما سمع القوم؟! ثم قال: اللهم إن كنا كناها معاندة فابتلها، فعمي البراء بن عازب، وبرص قدما أنس بن مالك، فحلف أنس بن مالك أن لا يكتب منقبة لعلي بن أبي طالب ولا فضلاً أبداً، وأمّا البراء بن عازب فكان يسأل من منزلة، فيقال هو في موضع كذا وكذا، فيقول: كيف يرشد من أصابته الدعوة .

راجع: إختيار معرفة الرجال ١: ٢٤٢ رقم ٩٤ و ٩٥ .

ما روي عن زياد بن زياد الكوفي :

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: سمعت علي بن أبي طالب ينشد الناس، فقال: انشد الله رجلاً مسلماً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم ما

قال، فقام اثنا عشر بدرياً فشهدوا .

راجع: مسند أحمد ٢: ٩٣ ح ٦٧٠، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٦ ووثق رجاله، ودرّ السحابة للشوكاني: ١٤٦ ووثق رجاله، وفوائد أبي علي ابن الصوّاف: ح ٩٧، والمتفق والمفترق للخطيب البغدادي ٢: ٩٧٦ رقم ٥٣٠، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢١٢، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي ٢: ٨٠ ح ٤٥٨، والبداية والنهاية لابن كثير ٧: ٣٤٨ .

ما روي عن زيد بن أرقم :

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: استشهد علي الناس، فقال: أئشد الله رجلاً سمع النبي ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال: فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا .

راجع: مسند أحمد ٣٨: ٢١٨ ح ٢٣١٤٣، عنه مجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٧، وفي فوائد أبي بكر البرّار ١: ١٦٨ ح ١٢٦، والأمالي لابن الحُصين البغدادي ح ١٠ الجزء الثاني، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٤ ح ٨٦٧٨، وبغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم ٩: ٣٩٦٥، وتهذيب الكمال لليزي ٣٣: ٣٦٨ رقم ٧٤٠٧، والبداية والنهاية لابن كثير ٧: ٣٤٦، والمعجم الكبير للطبراني ٥: ١٧٥ ح ٤٩٩٦، والمناقب لابن المغازلي: ٢٣ ح ٣٣، وشرح الأخبار للقاضي النعمان ١: ٢٣٢ ح ٢٢٢ .

وورد في المعجم للطبراني بسنده عن زيد بن وهب عن زيد بن أرقم، قال: ناشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع رسول الله ﷺ يقول الذي قال له، فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. قال زيد بن أرقم: فكنت فيمن كتم فذهب بصري [وفي بعض روايات المعجم: وكان علي دعا علي من كتم] .

راجع: المعجم الكبير ٥: ١٧١ ح ٤٩٨٥، عنه مجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٦،

ونحوه المعجم الأوسط للطبراني ٢: ٥٧٦ ح ١٩٨٧ .

ما روي عن شقيق بن سلمة :

روى البلاذري في أنساب الأشراف بسنده عنه قال: قال عليّ على المنبر: نشدت الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم: «اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه» إلا قام فشهد، وتحت المنبر أنس بن مالك، والبراء بن عازب، وجريير بن عبد الله، فأعادها فلم يجبه أحد، فقال: اللَّهُمَّ من كتم هذه الشهادة وهو يعرفها فلا تخرجه من الدنيا حتى تجعل به آية يُعرف بها. قال: فبرص أنس، وعمي البراء، ورجع جريير أعرابياً بعد هجرته، فأتى السراة فمات في بيت أمة بالسراة .

راجع: أنساب الأشراف ٢: ٣٨٦، عنه المستدرک المختار لابن البطريق: ٢٠، والبحار للمجلسي ٣٧: ١٩٧ ح ٨١ .

ما روي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة :

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: جمع عليّ الناس في الرحبة ثم قال لهم: انشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم ما سمعوا لما قام، فقام ثلاثون من الناس فشهدوا حين أخذه بيده فقال للناس: أتعلمون أيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فخرجت وكأني في نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم فقلت له: إني سمعت علياً يقول كذا وكذا، قال: فما تنكر؟ قد سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك له .

راجع: مسند أحمد ٣٢: ٥٥ ح ١٩٣٠٢، وفضائل الصحابة ٢: ٦٨٢ ح ١١٦٧، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٤ وقال: رواه البزار وأحمد ورجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة، ودرّ السحابة للشوكاني: ١٤٣، وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٥ ح ٨٦٨٠، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي ٢: ١٧٣ ح ٥٥٣،

وكفاية الطالب للكنجي: ٧، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ٣٣ ح ٢٧،
والعمدة لابن البطريق: ٩٣ ح ١١٥، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي: ٢: ٢٥٧
ح ٤٧٠، وصحيح ابن حبان ١٥: ٣٧٥ ح ٦٩٣١، وزين الفتى للعاصمي: ٢: ٢٥٧ ح ٤٧٠،
وذيل تاريخ بغداد لابن النجار (المطبوع مع تاريخ بغداد) ١٨: ٩ رقم ٥٢٠، والبحر
الزخار للبزار: ٢: ١٣٣ ح ٤٩٢، والسنن الكبرى للنسائي: ٥: ١٣٤ ح ٨٤٧٨،
والخصائص: ١٣٥ ح ٩٢، وشرح مشكل الآثار للطحاوي: ٩: ١٧٨ ح ١٤٨٧.

ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى :

روى أحمد بن حنبل بسنده عن سماك بن عُبَيْد قال: دخلت على عبد
الرحمن بن أبي ليلى، فحدّثني أنّه شهد علياً في الرحبة قال: أنشد الله رجلاً سمع
رسول الله ﷺ وشهده يوم غدِير خم إلّا قام، ولا يقوم إلّا من قد رآه، فقام اثنا
عشر رجلاً، فقالوا: قد رأيناه وسمعناه حيث أخذ بيده يقول: اللَّهُمَّ وال من والاه،
وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، فقام إلّا ثلاثة لم يقوموا، فدعا
عليهم فأصابتهم دعوته.

راجع: مسند أحمد: ٢: ٢٧٠ ح ٩٦٤، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٧
ح ٨٦٨٤، والأحاديث المختارة للمقدسي: ٢: ٢٧٣ ح ٦٥٤، وفرائد السمطين للجويني
١: ٦٩ ح ٣٦، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ٢٠ ح ٩، والبداية والنهاية لابن
كثير: ٥: ٢١١، ونحوه كنز الفوائد للكراچي: ٢٣٣، وأطراف الغرائب لابن
القيسراني: ١: ٩٩ ح ٣٥٢، وجمع الجوامع للسيوطي: ١٦: ٢٤٩ ح ٧٨٤١، والبحر الزخار
للبيزار: ٢: ٢٣٥ ح ٦٣٢، وزين الفتى للعاصمي: ١: ١١ ح ١، والأمالي للمحملي: ١٦١
ح ١٣٣، وتالي تلخيص المتشابه للخطيب البغدادي: ١: ١٢٩ ح ٥٣، وتاريخ بغداد: ١٤:
٢٣٦ رقم ٧٥٤٥، ومسند أبي يعلى: ١: ٤٢٨ ح ٥٦٧، وأسد الغابة لابن الأثير: ٤: ١٠٢
رقم ٣٧٨٩، وذكر أخبار أصبهان لأبي نُعيم الأصبهاني: ٢: ٢٢٧، ومناقب الإمام أمير
المؤمنين للكوفي: ٢: ٣٧٤ ح ٨٤٨، وزين الفتى للعاصمي: ٢: ٢٥٢ ح ٤٦٩.

ما روي عن زيد بن يُتيع :

روى ابن أبي عاصم بسنده عنه قال: قام عليّ على المنبر فقال: أنشد الله رجلاً - ولا أنشد إلا أصحاب محمد ﷺ - سمع النبي يقول يوم غدیر خم، فقام ستة من هذا الجانب وستة من هذا الجانب، فقالوا: نشهد أننا سمعنا من رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه .

راجع: السنة: ٥٩٣ ح ١٣٧٤، والأحاديث المختارة للمقدسي ٢: ٨٦ ح ٤٦٤، والسنن الكبرى للنسائي ٥: ١٣٢ ح ٨٤٧٣ .

ما روي عن سعيد بن وهب :

روى أحمد بن حنبل بسنده عنه قال: نشد عليّ الناس فقام خمسة أو ستة من أصحاب النبي ﷺ فشهدوا أنّ رسول الله ﷺ قال: من كنت مولاه فعلي مولاه .

راجع: مسند أحمد ٣٨: ١٩٣ ح ٢٣١٠٧، وفضائل الصحابة ٢: ٥٩٨ ح ١٠٢١، ودرّ السحابة للشوكاني: ١٤٣، وقال:، أخرج أحمد بإسناد رجاله رجال الصحيح، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢١١ ح ٨٦٩٠، والأحاديث المختارة للمقدسي ٢: ١٠٥ ح ٤٧٩، والبداية والنهاية لابن كثير ٧: ٣٤٧، والسنن الكبرى للنسائي ٥: ١٣١ ح ٨٤٧١، والشريعة للأجري ٣: ٢٢٨ ح ١٥٩٩، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ٢٩ ح ٢٢ و٢٣ وقال: هذا حديث على شرط مسلم فإنّ سعيداً ثقة، وزين الفتى للعاصمي ١: ١٢ ح ٢، والبحر الزخار للبخاري ١٠: ٢١٢ ح ٤٢٩٩ .

ما روي عن عمر ذي مرّ :

روى النسائي بسنده عنه قال: شهدت علياً بالرحبة ينشد أصحاب محمد ﷺ أيّكم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم ما قال ؟ فقام أناس فشهدوا أنّهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه، اللهمّ وال من والاه،



وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره .

راجع: السنن الكبرى للنسائي ٥: ١٣٦ ح ٨٤٨٤، والخصائص: ١٤٢ ح ٩٩، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ٢٧ ح ١٨ وقال: هذا سياق غريب جداً مع نظافة إسناده، والبداية والنهاية لابن كثير ٥: ٢١٠، ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ٢: ٤٥٢ ح ٩٤٣، وشرح مشكل الآثار للطحاوي ٥: ١٤ ح ١٧٦١، والمعجم الأوسط للطبراني ٣: ٦٩ ح ٢١٣٠، والكبير ٥: ١٩٢ ح ٥٠٥٩، والشريعة للأجري ٣: ٢٢٨ ح ١٥٩٩، وفرائد السمطين للجويني ١: ٦٨ ح ٣٤، والبحر الزخار للبخاري ٣: ٣٤ ح ٧٨٦، وكفاية الطالب للكنجي: ١٣، والأمالى للطوسي: ٢٥٥ ح ٤٥٩، عنه البحار ٣٧: ١٢٤ ح ٢١، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٩ ح ٨٦٨٧، والأمالى لابن مندة: ح ٢٩٩، والمناقب لابن المغازلي: ٢٠ ح ٢٧.

ما روي عن عميرة بن سعد الهمداني الكوفي :

روى الطبراني بسنده عنه قال: إنّ علياً جمع الناس في الرحبة - وأنا شاهد - فقال: أنشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعليّ مولاه. فقام ثمانية عشر رجلاً فشهدوا أنّهم سمعوا النبي ﷺ يقول ذلك .

راجع: المعجم الأوسط ٧: ٤٤٨ ح ٦٨٧٨، وعنه مجمع الزوائد للهيثمي ٩: ١٠٨ وقال: إسناده حسن، ونحوه في تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٨، وذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم ١: ١٠٧، والمناقب لابن المغازلي: ٢٦ ح ٣٨ وصحّ سنده نقلاً عن أبي القاسم الفضل بن محمد، والعمدة لابن البطريق ١٠٧ ح ١٤٤، وتهذيب الكمال للمزي ٢٢: ٣٩٨ رقم ٤٥٢٦، وطرق حديث من كنت مولاه للذهبي: ٣٥ ح ٢٨، والبداية والنهاية لابن كثير ٧: ٣٤٧، والسنن الكبرى للنسائي ٥: ١٣١ ح ٨٤٧٠، والخصائص: ١٢١ ح ٨٤، والأمالى للطوسي: ٢٧٢ ح ٥٠٩، عنه البحار ٣٧: ١٢٥ ح ٢٢، والشريعة للأجري ٣: ٢١٧ ح ١٥٧٩، والسنة لابن أبي عاصم: ٥٩٣ ح ١٣٧٣ .

وقد روى عنه أبو نُعيم الأصبهاني في حلية الأولياء بلفظ أكثر تفصيلاً حيث قال: شهدت علياً على المنبر ناشد أصحاب رسول الله ﷺ وفيهم: أبو سعيد، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وهم حول المنبر وعليّ على المنبر، وحول المنبر اثنا عشر رجلاً هؤلاء منهم، فقال عليّ: نشدتكم بالله هل سمعتم رسول الله ﷺ يقول: « من كنت مولاه فعليّ مولاه »؟ فقاموا كلهم فقالوا: اللّهُمَّ نعم، وقعد رجل، فقال: ما منعك أن تقوم؟ قال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: اللّهُمَّ إن كان كاذباً فاضربه ببلاء حسن، قال: فما مات حتى رأينا بين عينيه نكتة بيضاء لا تواربها العمامة .

راجع: حلية الأولياء ٥: ٢٦ رقم ٢٨٥، ونحوه شرح الأخبار للقاضي النعمان ١: ٢٣٢ ح ٢٢١، والإرشاد للمفيد ١: ٣٥١، عنه البحار ٤١: ٢٠٤ ح ٢٠٤ .

ما روي عن أبي مجلّز لاحق بن حميد :

روى الذهبي بسنده عنه قال: إنّ علياً سأهلم يوماً بالكوفة: من سمع النبي ﷺ يقول كذا؟ [فقاموا] وهم اثنا عشر فشهدوا أنّهم سمعوا النبي ﷺ يقول غدير خم يقول: الله مولاي وأنا مولى عليّ، من كنت مولاه فعليّ مولاه .

هذا إسناد جيد فيه انقطاع، لأنّ أبا مجلّز لم يسمعه من عليّ ولا من هؤلاء، وعبد الملك فصدوق .

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: ٢٢ ح ١١، وقال محقق الكتاب في ردّ الذهبي: ولا أدري كيف حكم المؤلّف على حديثه بالانقطاع، وقد أدرك جمعاً من الصحابة، وظاهره أنّه أدرك المناشدة وحضرها، فأين الانقطاع ١؟

ما روي عن يعلى بن مبرة :

روى الزيلعي بسنده إلى ابن عقدة عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من



كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه. فلما قدم عليّ الكوفة نشد الناس من سمع ذلك من رسول الله ﷺ فانتشد له بضعة عشر رجلاً فيهم: خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وأبو أيوب الأنصاري، وسهل بن حنيف، وناجية بن عمرو الخزاعي، وعمرو بن الحمق الخزاعي، ويزيد بن شراحيل الأنصاري - ويقال: زيد - وعامر بن ليلي الغفاري.

راجع: تخريج الأحاديث ٢: ٢٤١ رقم ٦٨١، وأسد الغابة ٢: ٣٦٢ رقم ١٨٤٤، و٥: ٢٨١ رقم ٥١٦٩، والإصابة ٢: ٦٠٩ رقم ٢٩٠٨ وضعفه، والأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي: ٧٦ ح ١٠٢.

رواية أبي رملة عبد الله بن أمامة الكوفي :

روى الذهبي بسنده إلى الطبري عن أبي رملة قال: إنَّ ركباً أتوا علياً فقالوا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، قال: وعليكم، أتى أقبل الركب؟ قالوا: أقبل مواليك من أرض كذا وكذا، قال: أتى أنتم موالي؟ قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه، فقال عليّ: انشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول ما قال هؤلاء إلا قام، فقام اثنا عشر رجلاً فشهدوا بذلك .

راجع: طرق حديث من كنت مولاه: ٤٤ ح ٣٨، وشرح الأخبار للقاضي النعمان ١: ١٠٩ ح ٢٩ .

إذا عرفت هذا فاعلم أنّ علماءنا استشهدوا بحديث المناشدة لما يأتي :

١ - اتخذ حديث المناشدة كشاهد لصحة أصل الحديث، قال السيد المرتضى (قدس سره): « وقد استدلل على صحة الخبر بما تظاهرت به الرواية من احتجاج



أمير المؤمنين عليه السلام به في الشورى على الحاضرين في جملة ما عدده من فضائله ومناقبه، وما خصه الله تعالى به حين قال: « انشدكم الله هل فيكم أحد أخذ رسول الله عليه السلام بيده فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه؟! فقال القوم: اللهم لا » .

قالوا: وإذا اعترف به من حضر الشورى من الوجوه، واتصل أيضاً بغيرهم من الصحابة ممن لم يحضر الموضوع كما اتصل به سائر ما جرى، ولم يكن من أحد نكير ولا إظهار شك فيه مع علمنا بتوقر الدواعي إلى إظهار ذلك لو كان الخبر بخلاف ما حكمنا به من الصحة، فقد وجب القطع على صحته، هذا على أن الخبر [أي خبر الغدير] لو لم يكن في الوضوح كالشمس لما جاز أن يدعيه أمير المؤمنين عليه السلام على النبي عليه السلام، لاسيما في ذلك المقام الذي ذكرناه، لأنه عليه السلام كان أنزه وأجل قدراً من ذلك « (٢٢٥) .

٢ - رد من زعم أن سبب حديث الغدير هو ما حدث بين علي عليه السلام وبين أسامة، قال الكراچي (رحمه الله): « ثم احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام به يوم الشورى، فلو كان ما ادعاه المنتحلون حقاً، لم يكن لاحتجاجه عليهم به معنى، وكان لهم أن يقولوا: أي فضل لك بهذا علينا، وإنما سببه كذا وكذا [أي ما وقع بينك وبين أسامة]، وقد احتج به أمير المؤمنين عليه السلام دفعات، واعتده في مناقبه الشراف، وكتب يفتخر به في جملة افتخاره إلى معاوية بن أبي سفيان في قوله:

وأوجب لي الولاء معاً عليكم
خليلي يوم دوح غدير خم
وهذا الأمر لا لبس فيه (٢٢٦) .

٣ - الاستدلال به على الإمامة، قال الشيخ محمد حسين المظفر (رحمه الله): « ويشهد لإرادة الإمامة من الحديث فهم الناس لها منه، كما ... عن ابن حجر في الصواعق عن أحمد حيث قال: وفي رواية لأحمد أنه سمعه من النبي عليه السلام ثلاثون

صحابياً، وشهدوا به لعليّ عليه السلام لما نوزع في أيام خلافته (٢٢٧).

فإنّ قوله: «لما نوزع» دالّ على أنّ استشهاد أمير المؤمنين إنّما كان للاستدلال على خلافته وصحتها، وأنها من النبي صلى الله عليه وآله، فهو عليه السلام وشهوده وراوي ذلك قد فهموا من الحديث الإمامة « (٢٢٨).

نعم لا يضرنا تأخير تحقّق هذه الإمامة والخلافة إلى عقود عدّة، لغلبة الهوى وحبّ الرئاسة وتأخير من قدّمه الله ورسوله لقيادة الأمة .

وقال أيضاً السيد مير حامد حسين اللكهنوي (رحمه الله): « إنّ كتمان بعض أجلاء الصحابة الشهادة لحديث الغدير، ودعاء عليّ عليه السلام عليهم، واستجابة دعائه عند الله تعالى، لدليل واضح وبرهان ساطع على عظمة مفاد هذا الحديث ومدلوله، إذ من الواضح عدم وجود أيّ داع لكتمان معنى المحبة والنصرة - كما يفسّره أهل السنة - » (٢٢٩).

ثم إنّ الفخر الرازي كعادته في تفريع الشبهات، ومحاولة طمس الحقائق، جاء هنا لردّ حديث المناشدة أيضاً فقال: « أمّا الوجه الثاني وهو المناشدة به في الشورى فهو ضعيف، لأنّ الحاجة إلى تصحيح هذه المناشدة كالحاجة إلى تصحيح أصل الحديث، بل ذلك أولى لأنّ أكثر المحدثين ينكرون تلك المناشدة، وبتقدير صحتها فلا نسلم انتهاءها إلى الصحابة جميعهم، وبتقدير انتهائها إلى كلّهم فلا نسلم أنّه لم يوجد فيهم من أنكر ذلك، وبتقدير عدم النكير، فلا نسلم أنّ ذلك يدلّ على قطعهم بصحة الحديث، بل الظاهر أنّه قبلوا هذا الحديث كما قبلوا سائر الأحاديث من سائر الرواة من العدول وإن لم يقطعوا بصحتها، وبتقدير أنّهم لم يعتقدوا صحة الحديث فلعلّهم سكتوا عن النكير تقيّة وخوفاً من بني هاشم » (٢٣٠).

وقد قال ابن ميثم في جوابه: قلنا: أمّا المناشدة فمعلومة بالتواتر كما علم

أصل الحديث، قوله: « ويتعدّر صحّتها فلا نسلم إنهاءها إلى جميع الصحابة » قلنا: لا شك في حضور المعتبرين من الصحابة الذين يدعون الضدية في هذا الأمر وأنهم أولى به، وتقدير الاعتراض أن نقول: يجوز أن يكون احتجاج عليّ عليه السلام في الشورى بهذا الخبر لو وصل إلى كلّ الصحابة لأنكر واحد منهم، لكنّه إذا ثبت أنّ أجلّ الصحابة المتنازعين في هذا الأمر كانوا حضوراً في وقت الخبر وفي وقت احتجاج عليّ عليه السلام به لم ينقل عن أحد منهم إنكاره، فبطريق الأولى أن لا ينكره أحد من غيرهم ممّن لا طمع له في هذا الأمر لو وصله، هذا مع تسليم أنّ الصحابة بأسرهم لم يكونوا حضوراً عند احتجاج عليّ عليه السلام في الشورى، وهو غير مسلم.

قوله: بتقدير تسليم إنهاؤها إلى كلّهم، فلا نسلم أنّه لم يوجد فيهم من أنكر. قلنا: لا شك أنّ ذلك من الوقائع الكبار في الإسلام، والأمور العظيمة التي يجب توافر الدواعي على نقلها، فعلمنا أنّه لو كان هناك إنكار لثقل.

قوله: وبتقدير عدم النكير فلا نسلم أنّ ذلك يدلّ على قطعهم بصحّته ... قلنا: لو لم تجزوا بصحّته عند احتجاجه عليهم به لكان لهم أن ينكروه، خصوصاً وهم في محلّ الحاجة إلى دفعه عن هذا الأمر.

قوله: لعلمهم سكتوا تقيّة وخوفاً.

قلنا: التقيّة والخوف في حقّ تلك الأمة من نفر يسير غير جائز ولا مسموع، ولو صحّ الخوف من بني هاشم لكان الخوف منهم عند سلبهم لمنصبه على اطلاعهم على أولويّته به وطلبه لمثل تلك المناشدة وغيرها، وكذلك ردّه لشهادته ومنعهم لإرث فاطمة عليها السلام وغير ذلك ممّا تواترت به الرواية من أفعالهم أولى وأتمّ، فهل يجوز أن يسكتوا لمثل هذا الخبر في مناشدته تقيّة لبني هاشم، ولا يجوز تقيّتهم في هذه المواضع وأمثالها (٢٣١).

وقد استدلّ بعض أهل السنة بأنّ سكوت عليّ عليه السلام عن الاستشهاد بحديث



الغدِير بعد وفاة رسول الله ﷺ، والمناشدة به أيام الشورى دليل على عدم وجود النص، إذ لو كان لاستشهد به، وعلى فرض دلالة على الإمامة فهي الإمامة بعد الثلاثة (٢٣٢).

وقد أجبنا عن هذه الشبهة بالتفصيل في دلالة حديث الغدير، ونقول هنا أيضاً: إنَّ دعوى عدم الاحتجاج به بعد رسول الله ﷺ أول الكلام، فقد رأيت احتجاجه عليه فيما رواه سليم على القوم، ثم هل ترك القوم فرصة للاحتجاج والمناشدة، وقد فعلوا ما فعلوا من الهجوم على الدار وما تبعه من الضرب والشتم، ومنع فذك، فأبيّ مجال يبقى للمناشدة والاحتجاج، ثم بعد ما فوّتوا على الإمام الفرصة، لم توجد دواعي المناشدة وقد بايع الإمام حفظاً لكيان الإسلام عن الانهيار، كما قال عليه السلام: « فما راعني إلاّ انثيال الناس على فلان يبايعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محمّد دين محمد ﷺ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله، أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب، أو كما يتقشّع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث، حتى زاح الباطل وزهق، واطمأنّ الدين وتنهت » (٢٣٣).

فعليّ بن أبي طالب عليه السلام لم يكن ليفتح على الإسلام جبهة للمعارضة ثانية تؤدّي إلى الخلاف والشقاق، وقد نهض وبايع لسدّ الفجوات وإصلاح الأمور، فأبيّ وقت يبقى له لإظهار أولويّته؟! ففي بداية الأمر كان التهديد والإقصاء التام، وفيما بعده كانت الردة وخوف زوال الدين، نعم تكلم عليه السلام وناشد واحتج في أول ما سنحت له الفرصة وهو يوم الشورى .

أمّا ما ذهب إليه السيوطي في الحكم بوضع حديث مناقشة الشورى لوجود زافر ورجل مجهول في سندها (٢٣٤) فغير صحيح، لورود روايات ليس فيها زافر ولا رجل مجهول، سيما في مناقشات الرحبة، حيث قوى سندها أعلام القوم أمثال



الذهبي والهيثمي والشوكاني .

ولو سلّمنا ضعف الراوي، فإنّ الضعف في السند لا يؤدّي إلى الحكم بوضع الحديث، فكم من حديث ضعيف ورد في الصحاح والمسانيد زعماً منهم مجبره للقرائن المتوقّرة عندهم، أو إمكان الاستشهاد به بوصفه شاهداً ومؤيداً. وأخيراً إنّ الاختلاف في عدد الشهود يرجع إلى أنّ المناشدة قد تكرّرت، ولذا اختلفت الأعداد، أو يُحتمل أنّ الراوي ذكر من عرفه أو التفت إليه، أو من كان إلى جنبه، أو أنّه ذكر من كان في جانبي المنبر أو في أحدهما ولم يلتفت إلى غيرهما.. (٢٣٥).

[حديث] التهنئة

لقد ورد في كثير من المصادر بعد رواية حديث الغدير تهنئة عمر، وفي بعضها عمر وأبي بكر لعليّ عليه السلام بلفظ: «هنئاً لك يا ابن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» أو «بخ بخ لك يا علي ...» وما يقاربه . وقد روى ذلك كلّ من:

- ١- ابن أبي شيبه (ت ٢٣٥) في المصنّف ١٢: ٧٨ ح ١٢١٦٧ .
- ٢- أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) في مسنده ٥: ٣٥٥ ح ١٨٠١١ وغيره .
- ٣- الاسكافي (ت ٢٢٠) في المعيار والموازنة: ٢١٢ .
- ٤- الدارقطني (ت ٣٨٥) كما في الصواعق المحرقة: ٤٤ .
- ٥- الشعلي (ت ٤٢٧) في تفسيره سورة المائدة، الآية ٦٧ .
- ٦- الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) في تاريخ بغداد ٨: ٢٨٤ .
- ٧- ابن المغازلي (ت ٤٨٣) في المناقب: ١٨ ح ٢٤ .

- ٨ - أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥) في سرّ العالمين: ٢١، ونقله عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٩: ٣٢٨ من دون أن يغمز فيه .
- ٩ - الخوارزمي (ت ٥٦٨) في المناقب ٩٤ .
- ١٠ - ابن عساكر (ت ٥٧١) في تاريخ دمشق ٤٢: ٢٢١ .
- ١١ - الفخر الرازي (ت ٦٠٦) في تفسيره ١٢: ٥٠ .
- ١٢ - ابن الأثير (ت ٦٣٠) في أسد الغابة ٤: ١٠٨ رقم ٣٧٨٣ .
- ١٣ - الكنجي (ت ٦٥٨) في كفاية الطالب: ٦٢ .
- ١٤ - سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٣) في تذكرة الخواص: ٢٩ .
- ١٥ - المحب الطبري (ت ٦٩٤) في الرياض النضرة ٣: ١١٣ .
- ١٦ - الحموي (ت ٧٢٢) في فرائد السمطين ١: ٧٧ ح ٤٤ .
- ١٧ - الذهبي (ت ٧٤٨) في تاريخ الإسلام ٣: ٦٣٢ .
- ١٨ - ابن كثير (ت ٧٧٤) في البداية والنهاية ٥: ٣٢٩ .
- وغيرهم من الذين رووا ذلك .

إذا عرفت هذا، فاعلم أنّ أهل السنة حاولوا صرف كلام عمر هذا عن معناه الحقيقي، إلى ما يذهبون إليه من معنى النصر والمحبّة .

فقد تمسّك الباقلاني لاثبات مدّعا في معنى المولى؛ بتهنئة عمر هذه، حيث استنتج أنّ كلام عمر يدلّ على حدوث المولوية في الآن، وهذا ما لا يمكن جمعه مع معنى الإمامة، لعدم جواز جمع الإمامة والنبوة في آن واحد (٢٣٦) .

وقد دفع السيد المرتضى (رحمه الله) هذه الشبهة بقوله: « فإن قيل: كيف يصحّ أن يكون ما اقتضاه الخبر [أي خبر الغدير من معنى الإمامة] غير ثابت في الحال، مع ما يُروى من قول عمر: « أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة » وظاهر قوله أصبحت يقتضي حصول الأمر في الحال .

قلنا: ليس في قول عمر « أصبحت مولاي » ما يقتضي حصول الإمامة في الحال، وإنما يقتضي ثبوت استحقاقها في حال التهنته وإن كان التصرف متأخراً، وليس يمتنع أن يهتأ الإنسان بما يثبت له استحقاقه في الحال، وإن كان التصرف متأخراً عنها، لأن أحد الملوك والأئمة لو استخلف على رعيته من يقوم بأمرهم إذا غاب عنهم أو توفي لجاز من رعيته أن يهتوا ذلك المستخلف بما ثبت له من الاستحقاق وإن لم يرغب الملك ولا توفي » (٢٣٧).

وقريب ممّا ذهب إليه الباقلاني ما قاله القاضي عبد الجبار في المغني: « وقول عمر: أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة » يدلّ على أنّ هذا [أي النصر في الدين] هو المراد، لأنه ما أراد إلاّ هذا الوجه » (٢٣٨).

وقد ردّه المرتضى أيضاً بقوله: « وادعاه أنّ عمر أراد بقوله: « أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة » ما ذهب إليه حتى؛ جعل قوله دليلاً على صحّة تأويله طريف؛ لأنّ عمر لم يصرّح بشيء يدلّ على ما يخالف مذهبنا ويوافق مذهبه، وإنما شهد لأمير المؤمنين عليه السلام بمثل ما تضمنه لفظ الرسول صلى الله عليه وآله، فأبيّ حجة له في قوله، وخصومه يقولون في جوابه: إنّ عمر لم يرد بكلامه إلاّ ما ذهبنا إليه من وجوب فرض الطاعة والرئاسة... » (٢٣٩).

وقال ابن ميثم (رحمه الله): « إنّ عمر قال له عقيب كلام النبي صلى الله عليه وآله: بخ بخ يا ابن أبي طالب...، وظاهر بالضرورة أنّ عمر لم يرد معتيقي ولا حليفي ولا ابن عمي، بقي أن يقال: أراد أصبحت ناصري، لكنّه باطل لوجهين :

أحدهما: إنّ النصر معلومة من قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ وأمثاله .

الثاني: إنّ نصره علي عليه السلام وأهله أمر في غاية الظهور، بل لا نسبة لأحد من الصحابة إليه في ذلك، وما كان كذلك فلا يكون تعظيم عمر له بذلك غبطة به

لاثقاً بذكاء عمر وفطنته، فلم يبق إلا أن يقال: إنّه أراد الأولى بالتصرّف في الأمور، وهو المطلوب « (٢٤٠).

كما كرّر هذا بعد صفحات في مقام الرد على شبهة الفخر الرازي في كتابه نهاية العقول: « قوله في قول عمر: لم لا يجوز أن يكون أراد النصره ؟ قلنا: الضرورة تقتضي بأنّ كلام عمر مستلزم للغبطة، والنصرة لاشك أنّها عامّة لكلّ المؤمنين، ولا يحصل بتنصيبها في حق علي عليه السلام غبطة، وأيضاً: كلامه يدلّ بظاهره على حصول مرتبة لعليّ ليست لغيره، والنصرة عامّة لكلّ المؤمنين، فلا يحصل لعلي عليه السلام بإظهارها في حقّه مرتبة له « (٢٤١).

وأخيراً تمسك بعض السلفيّة بتضعيف حديث التهئة فراراً من إلزام الشيعة، فهذا الألباني يقول: « ومثله قول عمر لعليّ: « أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة » لا يصحّ أيضاً لتفرد عليّ بن زيد به « (٢٤٢).

وكذلك أبو مريم الأعظمي يقول تارة: فهذا ليس له أيّ شاهد أو متابع فيبقى ضعيفاً ساقطاً. ويقول تارة أخرى: نقلها عبد الحسين [أي شرف الدين في المراجعات] من ابن حجر في الصواعق المحرقة، وعزاها ابن حجر للدارقطني من غير بيان إسناده أو بيان ثبوته وصحّته، وهو أمر لا يمكن إثباته إلاّ به، فلا حجّة بعد ذلك (٢٤٣).

ويكفيك في ردّ كلامهما ما استفاض في المدونات الروائيّة من نقل هذه التهئة، وقد مرّ عليك بعضها في بداية هذا المبحث، مضافاً إلى أنّ أرباب الكلام والجدل أخذوه أخذ المسلمات، فبدؤوا بتأويله وتبريره، ولو كان فيه أيّ ضعف أو سقوط لما تحمّلوا عناء الردّ والتأويل، ولاكتفوا بتضعيفه حاله حال غيره من الأخبار التي ردّوها.

وليعلم أنّ التهئة لم تقتصر على أبي بكر وعمر، بل شملت جميع الصحابة

والصحابيات، حيث طفقوا يبايعونه عليه السلام ويهنئونه، وامتدت البيعة إلى الليل (٢٤٤).

كتمان الشهادة:

لقد ناشد أمير المؤمنين عليه السلام الصحابة في مرّات عدّة وبمناسبات مختلفة، واستشهدهم على مجموعة من فضائله، فكانوا يشهدون له، وقد أثبتت المصادر أسماء بعض من كتم الشهادة بدواعٍ مختلفة، فدعا عليهم أمير المؤمنين عليه السلام، فأصابتهم دعوته.

روى ابن شهر آشوب عن تاريخ البلاذري، وحلية الأولياء، وكتب أصحابنا عن جابر الأنصاري أنّه استشهد أمير المؤمنين عليه السلام أنس بن مالك، والبراء بن عازب، والأشعث، وجريير بن عبد الله البجلي قول النبي صلى الله عليه وآله: « من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه » فكنتموا، فقال لأنس: لا أملك الله حتى يبتليك ببرص لا تغطيه العمامة، وقال للأشعث: لا أملك الله حتى يذهب بكريمتك، وقال لجريير: لا أملك الله إلاّ ميتة جاهلية، وقال للبراء: لا أملك الله إلاّ حيث هاجرت .

قال جابر: والله لقد رأيت أنساً وقد ابتلي ببرص يغطيه بالعمامة فما تستره، ورأيت الأشعث وقد ذهب كريمةته وهو يقول: الحمد لله الذي جعل دعاء أمير المؤمنين عليه السلام بالعماء في الدنيا ولم يدع عليّ في الآخرة فأعدّب، وأمّا جريير فإنّه لمّا مات دفنوه في منزله، فسمعت بذلك كندة فجاءت بالخليل والإبل فعقرتها على باب منزله، فمات ميتة جاهلية، وأمّا البراء فإنّه ولي من جهة معاوية باليمن، فمات بها ومنها كان هاجر، وهي السّرة (٢٤٥).

والمشهور في كتب التراجم والآثار والمدونات الروائيّة، ما أصاب أنس بن مالك من البرص بدعوة أمير المؤمنين عليه السلام لمّا كتم الشهادة .

قال ابن قتيبة: أنس بن مالك كان بوجهه برص، وذكر قوم أنّ عليّاً سأله عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله: « اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه » فقال: كبرت سنيّ



ونسيت، فقال له علي: إن كنت كاذباً فضربك الله ببضاء لا تواربها العمامة (٢٤٦).
وتوجد في طبعة كتاب المعارف بمصر إضافة جملة عن ابن قتيبة على هذا
النص حيث تنفيه، فقد ورد فيه: « قال أبو محمد: ليس لهذا أصل ».
ومما يدل على عدم وجود هذه الجملة في أصل الكتاب، وأنها من إضافة
الناسخين أو الناشرين: أولاً: إنّ ابن أبي الحديد ينقل عن ابن قتيبة حديث
البرص، ولم يشر إلى هذه الجملة من قريب ولا بعيد، حيث يقول: « وقد ذكر ابن
قتيبة حديث البرص، والدعوة التي دعا بها أمير المؤمنين عليه السلام على أنس بن مالك
في كتاب المعارف في باب البرص من أعيان الرجال، وابن قتيبة غير متهم في حق
علي عليه السلام على المشهور من انحرافه عنه » (٢٤٧).

وكلامه هذا يدل على تصديق ابن قتيبة لذلك من دون غمز فيه، مع تأكيد
ابن أبي الحديد عليه إذ لو كانت تلك الجملة في المعارف آنذاك - أي القرن
السادس - لم يستشهد ابن أبي الحديد لاثبات ذلك بكلام من ينفيه ولم يعتقد
بصحته .

ثانياً: قال العلامة الأميني في معرض الردّ على هذه الشبهة: إنّ سياق الكتاب
يُعرّب عن هذه الجناية ويأبى هذه الزيادة، إذ المؤلف يذكر فيه من مصاديق كلّ
موضوع ما هو المسلّم عنده، ولا يوجد من أوّل الكتاب إلى آخره حكم في موضوع
بنفي شيء من مصاديقه بعد ذكره إلا هذه، فأول رجل يذكره في عدّ من كان عليه
البرص هو أنس ثم يعدّ مَنْ دونه، فهل يمكن أن يذكر مؤلّف في إثبات ما يرتئيه
مصادقاً ثم ينكره بقوله: لا أصل له (٢٤٨).

ثالثاً: المشهور بين نقلة الآثار والأخبار يدل على ذلك، إذ ليس دخان من
دون نار، وإليك تفصيله :

قال أبو بكر الخوارزمي: أنس بن مالك، روي أنّ علياً سأله عن قول النبي
عليه السلام: « اللهمّ وال من والاه » فقال: كبر سّي وأنسيت ، فقال: إن كنت كاذباً

فرماك الله ببيضاء وضح لا تواربها العمامة، فبرص جلده (٢٤٩).

وقال عبد الملك الثعالبي: وكان أنس بن مالك أبرص، وذكر قوم أن علي بن أبي طالب سأله عن قول النبي ﷺ فيه: «اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال: قد كبرت سني ونسيت، فقال علي: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة. فأصابه برص (٢٥٠).

وروى الديلمي أنه قال عليّ عليه السلام على منبر الكوفة: أيها الناس من حضر قول رسول الله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فليقم وليشهد، فقام جماعة وأنس بن مالك جالس لم يقم، فقال له: يا أنس ما منعك أن تشهد وقد سمعت ما سمعوا؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال عليّ عليه السلام: اللَّهُمَّ إن كان كاذباً فارمه ببيضاء لا تواربها العمامة، فصار أبرص (٢٥١).

وقد ذكر أبو علي ابن رُسته الأصبهاني ضمن ذوي العاهات أصحاب البرص، وذكر منهم أنس بن مالك ثم قال: كان بوجهه برص، ويذكر قوم أن علي بن أبي طالب سأله عن شيء فقال: كبرت ونسيت، فقال علي: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة (٢٥٢).

قال الراغب الأصبهاني في محاضراته: وسأل أمير المؤمنين بعض الناس فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليّ مني كهارون من موسى، اللَّهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه» فقال: كبرت سني ونسيت، فقال: إن كنت كاذباً فضربك الله ببيضاء لا تواربها العمامة، فصار ذا برص إلى أن مات (٢٥٣).

وقال في موضع آخر في ذكر البرص: وقال أمير المؤمنين [لرجل:] إن كنت كاذباً فرماك الله ببيضاء لا تواربها العمامة، فصار به برص (٢٥٤).

وقال الزمخشري: علي رضي الله عنه: ضربه الله ببيضاء لا تواربها العمامة.

أراد البرص (٢٥٥).

وقال ابن أبي الحديد: ذكر جماعة من شيوخنا البغداديين أنّ عدّة من الصحابة والتابعين والمحدّثين كانوا منحرفين عن عليّ عليه السلام قائلين فيه السوء، ومنهم من كتم مناقبه، وأعان أعداءه ميلاً مع الدنيا وإيثاراً للعاجلة، فمنهم أنس بن مالك .

ناشد عليّ عليه السلام في رحبة القصر - أ وقالوا: برحبة الجامع بالكوفة -: أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقام اثنا عشر رجلاً فشهدوا وأنس بن مالك في القوم لم يقم، فقال له: يا أنس ما يمنعك أن تقوم فتشهد ولقد حضرتها؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: اللهم إن كان كاذباً فارمه ببيضاء لا تواربها العمامة. قال طلحة بن عمير: فوالله لقد رأيت الوضع به بعد ذلك أبيض بين عينيه .

وروى عثمان بن مطرف: إنّ رجلاً سأل أنس بن مالك في آخر عمره عن علي بن أبي طالب، فقال: إني آليت أن لا أكتم حديثاً سئلت عنه في عليّ بعد يوم الرحبة، ذاك رأس المتقين يوم القيامة، سمعته والله من نبيكم (٢٥٦).

وقد علّق المحقق الطباطبائي (رحمه الله) على كتمان أنس: « قد جمع أنس بين كتمان الشهادة وكذبتين: كبرت ونسيت، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما هاجر إلى المدينة كان أنس طفلاً ابن عشر سنين أو ثماني سنين، أخذت أمه بيده وذهبت به إليه صلى الله عليه وآله وطلبت منه أن يقبله خادماً، والمناشدة كانت بين سنتي ٣٦ و٤٠، فأنس عند المناشدة كان في الأربعينات من عمره، له دون الخمسين سنة، فأين الكبر المورث للنسيان؟! لقد جرّبنا عليه الكذب في قصّة الطير عندما دعا النبي صلى الله عليه وآله أن يأتيه الله بأحبّ الخلق إليه يأكل معه من الطير، فبعث الله وليه علياً عليه السلام ثلاث مرّات، في كلّ ذلك يقول له أنس: إنّ النبي عنك مشغول » (٢٥٧).

وقد نظم السيد الحميري إصابة الدعوة عليه في لاميته حيث يقول :

في رده سيد كل الورى

مولاهم في المحكم المنزل

فصده ذو العرش عن رشده

وشانه بالبرص الأنكل (٢٥٨)

وقال الزاهي :

ذاك الذي استوحش منه أنس

أن يشهد الحق فشاهد البرص

إذ قال من يشهد بالغدير لي ؟

فبادر السامع وهو قد نكص

فقال أنسيت، فقال كاذب

سوف ترى ما لا تواريه القمص (٢٥٩)

ومن الذين كتموا أيضاً زيد بن أرقم، فقد روى الطبراني عنه قال: ناشد عليّ الناس في الرحبة: من سمع رسول الله ﷺ يقول الذي قال له، فقام ستة عشر رجلاً فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. قال زيد بن أرقم: فكنت فيمن كتم، فذهب بصري وكان عليّ دعا على من كتم (٢٦٠).

وقد أورده الخطيب التبريزي في الإكمال وصحّح سنده (٢٦١).

وروى أحمد عن سمّك بن عبيد قال: دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى، فحدثني أنه شهد علياً في الرحبة قال: أئشد الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ وشهده يوم غدِير خم إلا قام، ولا يقوم إلا من قد رآه، فقام اثنا عشر رجلاً فقالوا: قد رأيناه وسمعناه حيث أخذ بيده يقول: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله. فقام إلا ثلاثة لم يقوموا، فدعا عليهم فأصابتهم دعوته (٢٦٢).

وورى نحوه ابن عساكر عن ابن أبي ليلى وفيه: وكنتم قوم، فما فنوا من الدنيا حتى عموا وبرصوا (٢٦٣).



بقي هنا شيء وهو ما ذهب إليه ابن روز بهان حيث قال: « فالظاهر أنّ هذا من موضوعات الروافض، لأنّ خبر « من كنت مولاه فعلي مولاه » كان في غدِير خم، وكان لكثرة سماع السامعين كالمستفيض، فأبى حاجة إلى الاستشهاد من أنس، وإن فرضنا أنّه استشهد ولم يشهد أنس، لم يكن من أخلاق أمير المؤمنين أن يدعو على صاحب رسول الله ﷺ ومن خدمه عشر سنين بالبرص، ووضع الحديث ظاهر » .

نقول في الجواب :

أولاً: قوله: « فأبى حاجة في الاستشهاد » بل الحاجة كانت قائمة، وذلك أنّ أمير المؤمنين عليه السلام اضطر لمناشدة الناس في الكوفة وفي خلافته ليذكّرهم بفضائله ومناقبه، وأنّه على الحق وغير ذلك، صدّاً أمام شبه معاوية وفتنه التي كان يبثّها في الناس ضدّ أمير المؤمنين عليه السلام لتشويه سمعته، فعدم شهادة أمثال أنس كان يقوّي جانب معاوية، ويوهم للناس عدم مصداقية الأمير عليه السلام، فدعا عليه الإمام ليعرف الكلّ صدقه وكذب الكاتم، وفشل خطط معاوية، وناهيك عن فتنة الخوارج وقولهم بكفر عليّ عليه السلام - والعياذ بالله - فالحاجة إذاً كانت ضروريّة .

ثانياً: قال القاضي نور الله (رحمه الله) في الردّ على ابن روز بهان: أمّا استبعاده عن أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام أن يدعو على صاحب رسول الله ﷺ وخادمه بظهور البرص عليه، فهو تصوف بارد، لأنّه إذا لم يشهد أنس لإظهار حق قربى النبي ﷺ بما علم به، فقد أخلّ بما وجب عليه من محبتهم بنص القرآن المجيد، وخلع ربقة عن متابعة النبي ﷺ، وأحبط عمله وخدمته، فأقلّ مرتبة جزائه في الدنيا الدعاء عليه بالأمراض الساخرة، وسيدوق وبال أمره في الآخرة (٢٦٤).

ومن الطريف ما ذهب إليه أبو مريم الأعظمي في مقام الردّ على صاحب المراجعات، حيث قال: « إنّ شرف الدين أورد اسم أنس ضمن رواية حديث الغدير،

وهذا تناقض وكذب، فتارة يجعله من المنكرين، وتارة من المثبتين « (٢٦٥) .

والجواب: أنّ أنساً كان من شهود الغدير وممن روى ذلك، ولكن لأسباب سياسية أو دنيوية - كما قال ابن أبي الحديد - لم يشهد لأمر المؤمنين ﷺ فكنتم فأصابته دعوته، وبعد هذا خاف من وصول ضرر دنيوي أكثر عليه، فلم يكتف بعد ذلك، وكان يشهد إذا سُئل، كما مرّ في رواية عثمان بن مطرف التي رواها ابن أبي الحديد .

التعمّم والتتويج


قال ابن منظور (ت ٧١١) في لسان العرب :

«العِمَامَةُ: من لباس الرأس معروفة، وربّما كُنِّيَ بها عن البيضة والمغفر، والجمع عمام وعمام، ... وعمّته: ألبسته العِمَامَةَ، وهو حسن العِمّة أي التعمّم، ... وعمّ الرجل: سُوّد، لأنّ تيجان العرب العمام، فكلمًا قيل في المعجم: توجّ من التاج، قيل في العرب عمّم، والعرب تقول للرجل إذا سُوّد: قد عمّم، وكانوا إذا سُوّدوا رجلاً عمّموه عمامة حمراء، وكانت الفرس تتوجّ ملوكها فيقال له متوجّ» (٢٦٦) .

ولأهميّة العِمّة عند العرب آنذاك، أقرّها الشرع ووضعت لها آداب وأدعية، كما وردت بعض الروايات الدالّة على فضل التعمّم .

فقد روي عن الإمام الصادق ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: العمام تيجان العرب (٢٦٧) .

كما روي عن أبي جعفر ﷺ: كانت على الملائكة العمام البيض المرسلّة يوم بدر (٢٦٨) .



وقد ذكر الشيخ الطوسي بعض آداب التعمم، كما ذكر دعاءً أيضاً، حيث قال: وإذا أردت أن تتعمّم فينبغي أن تكون قائماً، ويستحب أن تتلجّ، وهو أن تدير بعض العمامة تحت ذقنك، وتقول: اللَّهُمَّ سَوِّمْنِي بِسِمَاءِ الْإِيمَانِ، وتوجّني بتاج الكرامة، وقلّدي حبل الإسلام، ولا تخلع ربقة الإسلام من عنقي (٢٦٩).

وعليه لما قلّد رسول الله ﷺ علياً عليه السلام رئاسة الأمة وقيادتها بعده، أتمّ ذلك بالتعمّم، حيث عمّمه بيده الشريفة وبعمامته المباركة .

وقد روى حديث التعمّم آنذاك كثير من أصحاب المدونات الروائية، نشير فيما يأتي إلى بعضها :

روى البيهقي بسنده عن عليّ عليه السلام قال: عمّمني رسول الله ﷺ يوم غدير بعمامة سدّ لها خلفي، ثم قال: إنّ الله أمّدي يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمامة وقال: إنّ العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان (٢٧٠).

وقد أخرج الحافظ أبو نُعيم الأصبهاني، ومحب الدين الطبري عن عبد الأعلى بن عدّي النهرواني: أنّ رسول الله ﷺ دعا علياً يوم غدير خم فعّمّمه وأرخمه عدّبة العمامة من خلفه (٢٧١).

وقد استدلّ الصوفية بهذا الحديث على جواز لبس الخرقة التي هي زيّهم، قال أحمد عبد الله الرفاعي: «إنّ خرقة الصوفيّة تتصل بالخليفة الرابع أسدالملاحم والمعامع، شيخ أئمة الآل، فحل الرجال، صهر رسول الثقلين، والد الريحانتين، إمام المشارق والمغرب، أمير المؤمنين أسد الله سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنه ... وقد أخذنا سند الخرقة بقصد التزيّي بزّي رسول الله ﷺ بالأسانيد الصحيحة التي ضبطها الحقاظ أمناء الرسل علماء المسلمين حفظة الحديث ورجاله رضي الله عنهم، فإنّ الخرقة - أعني الزيّ الذي اختاره السادة الرفاعيّة ومضوا عليه خلفاً بعد سلف - إنّما هي العمامة السوداء مرسلّة

الطرف وأسند الحافظ أبو موسى المدني في كتاب السنة في سدل العمامة عن أبي داود الطيالسي قال ... عن عليّ قال: عمّني رسول الله ﷺ يوم غدیر خم بعمامة سد لها من خلفي ...» (٢٧٢).

* هوامش البحث *

- (١) المائة: ٦٧ .
- (٢) المائة: ٣ .
- (٣) المعارج: ١-٣ .
- (٤) سبأ: ٢٠ .
- (٥) تفسير القمي ٢: ٢٠١، عنه البحار ٣٧: ١٩ ح ٩، والصافي ٦: ٩٤٠ .
- (٦) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٤٧٤ ح ٦، وعنه البحار ٣٧: ١٦٩ ح ٤٥ .
- (٧) راجع البحار للمجلسي ٩٠: ٥٩-٦٠ .
- (٨) الكافي ٨: ٣٤٤ ح ٥٤٢، عنه البحار ٢٨: ٢٥٦ ح ٤٠، والحديث باختلاف في الألفاظ في تفسير العياشي ٢: ٣٠١ ح ١١١، وإثبات الهداة ٢: ١٧٤ ح ٨١٦ .
- (٩) التوبة: ٧٤-٧٧ .
- (١٠) تفسير القمي ١: ٣٠١، عنه البحار ٣٧: ١١٩ ح ٨ .
- (١١) تفسير العياشي ٢: ١٠٠ ح ٩١، عنه البحار ٣٧: ١٥٤ ح ٣٨ .
- (١٢) النحل: ٩١-٩٢ .
- (١٣) تفسير القمي ١: ٣٨٩، عنه البحار ٣٧: ١٢٠ ح ١١ .
- (١٤) الكافي ١: ٢٩٢ .
- (١٥) الشعراء: ١٩٢-١٩٦ .
- (١٦) تفسير القمي ٢: ١٢٤ .
- (١٧) بصائر الدرجات ٧٣ ح ٦، عنه البحار ٣٦: ٩٥ ح ٢٩ .
- (١٨) سبأ: ٤٦ .
- (١٩) تفسير فوات: ٣٤٥ ح ٤٧٠، ونحوه أيضاً ح ٤٧١ عن الحسين بن سعيد معنعناً عن عمر بن

- يزيد، وأيضاً المناقب لابن شهر آشوب ٣: ٣٧، وشرح الأخبار ١: ٢٣٦ ح ٢٣٩، عن محمد بن سلام، عن أبي جعفر عليه السلام.
- (٢٠) الزمر: ٦٥ .
- (٢١) تاويل الآيات الظاهرة ٢: ٥٢٢ ح ٣٢، عنه البحار ٢٣: ٣٦٢ ح ٢٢ ونحوه شرح الأخبار ١: ٢٤٥ ح ٢٧٣ .
- (٢٢) الزخرف: ٨٠ .
- (٢٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٥٨٨ ح ١٦، عنه البحار ٢٣: ٣٨٦ ح ٩٣ .
- (٢٤) محمد: ٢٩ .
- (٢٥) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٥٩٠ ح ١٨، عنه البحار ٢٣: ٣٨٦ ح ٩١ .
- (٢٦) النجم: ١ - ٤ .
- (٢٧) تاويل الآيات الظاهرة ٢: ٦٢٣ ح ٦، عنه البحار ٢٤: ٣٢٣ ح ٣٥، ونحوه شرح الأخبار ١: ٢٤٣ ح ٢٦٥ .
- (٢٨) تفسير فرات ٤٥٠ - ٤٥٢ ح ٥٩٠ و ٥٩٢ .
- (٢٩) القلم: ٥ - ٦ .
- (٣٠) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٧١١ ح ٣، عنه البحار ٣٦: ١٦٥ ح ١٥٠، ونحوه تفسير فرات: ٤٩٦ ح ٦٥٠ .
- (٣١) القلم: ٥١ - ٥٢ .
- (٣٢) الكافي ٤: ٥٦٦ ح ٢، عنه البحار ٣٧: ١٧٢ ح ٥٥، ونحوه الشيخ الطوسي في التهذيب ٣: ٢٩٠ ح ٧٤٦ .
- (٣٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٧١٣ ح ٦، عنه البحار ٣٠: ٢٥٩ ح ١٢٢ .
- (٣٤) شرح الأخبار ١: ٢٤٠ ح ٢٥٨، من لا يحضره الفقيه ١: ٢٢٩، والمناقب ٣: ٣٧ .
- (٣٥) الحاقة: ٤٤ - ٥٢ .
- (٣٦) شرح الأخبار ١: ٢٤١ ح ٢٥٩، ونحوه المناقب لابن شهر آشوب ٣: ٣٧ عن معاوية بن عمار والعياشي في تفسيره ٢: ٢٦٩ ح ٦٤ عن زيد بن الجهم .
- (٣٧) القيامة: ٣١ - ٣٥ .
- (٣٨) تفسير القمي ٢: ٣٩٧ .
- (٣٩) المسترشد: ٥٨٦ ح ٢٥٧ .
- (٤٠) تفسير فرات: ٥١٦ ح ٦٧٥، وما بين المعقوفين مأخوذ من شواهد التنزيل للحسكاني ٢: ٣٩١ ح ١٠٤١ .

- (٤١) م ن: ٥١٥ ح ٦٧٤، وما بين المعقوفين من شواهد التنزيل ٣: ٣٩٠ ح ١٠٤٠ .
- (٤٢) المناقب لابن شهر آشوب ٣: ٣٨، البحار ٣٧: ١٦١ ح ٤٠ .
- (٤٣) تفسير فوات: ٥٧٤ ح ٧٣٨، عنه البحار ٣٨: ١٤٢ ح ١٥٠ .
- (٤٤) تأويل الآيات الظاهرة ٢: ٨١١-٨١٢ ح ١-٥ .
- (٤٥) شواهد التنزيل ٢: ٤٥١-٤٥٢ ح ١١١٦-١١١٩ .
- (٤٦) المائدة: ٣ .
- (٤٧) البقرة: ١٧٣، الأنعام: ١٤٥، النحل: ١١٥ .
- (٤٨) النساء: ٥٩ .
- (٤٩) للمزيد راجع تفسير الميزان للطباطبائي ٥: ١٦٧، مواهب الرحمن للسبزواري ١٠: ٣٤١ .
- (٥٠) محمد: ٣٨ .
- (٥١) الأنفال: ٥٣ .
- (٥٢) تفسير الفخر الرازي ١١: ١٣٩ .
- (٥٣) نهج البلاغة، الخطبة رقم ٦٢ .
- (٥٤) سورة المائدة: الآية ٦ .
- (٥٥) سورة البقرة: الآية ١٠٩ .
- (٥٦) سورة آل عمران: الآية ١٧٥ .
- (٥٧) سورة النحل: الآية ١١٢ .
- (٥٨) مواهب الرحمن للسبزواري ١٠: ٣٤٤-٣٥٤، ونحوه تفسير الميزان للطباطبائي ٥: ١٦٨ .
- (٥٩) صحيح البخاري ١: ١٦، والرواية فيه غير معننة .
- (٦٠) م ن ٥: ١٢٧ .
- (٦١) م ن ٥: ١٨٦، نحوه صحيح مسلم ٨: ٢٣٨ .
- (٦٢) م ن ٨: ١٣٧ .
- (٦٣) صحيح مسلم ٨: ٢٣٨ .
- (٦٤) م ن ٨: ٢٣٩ .
- (٦٥) سنن النسائي ٥: ٢٥١ .
- (٦٦) إكمال تهذيب الكمال لعلاء الدين مغلطي ٢: ٣٣٧ .
- (٦٧) تهذيب التهذيب لابن حجر ٨: ٣٦١ .
- (٦٨) تهذيب الكمال للمزي ٦: ١٩٣ .

- (٦٩) م ن ٦: ١٩٥ .
- (٧٠) المغني في الضعفاء ١: ٢٥٠ .
- (٧١) تقريب التهذيب ١: ٢٠٥ .
- (٧٢) تهذيب التهذيب لابن حجر ١١: ٢٥٠ .
- (٧٣) م ن ٦: ٢١٨ .
- (٧٤) مواهب الجليل للرعيني ١: ٣٧ .
- (٧٥) الاستيعاب لابن عبد البر ٣: ١١٦ .
- (٧٦) تهذيب التهذيب ٥: ١٢٧ .
- (٧٧) م ن ٧: ١١٦ .
- (٧٨) م ن ٩: ٢٩١، المعجم الكبير للطبراني ١٢: ١٨٣ .
- (٧٩) تفسير الرازي ٣: ٥٢٩، الدر المنثور للسيوطي ٢: ٢٥٧، تفسير القرطبي ٢٠: ٢٢٣، تفسير الطبري ٤: ١٠٦ وغيرها .
- (٨٠) البداية والنهاية ٥: ٢٥٦ .
- (٨١) تفسير الطبري ٨: ٩٠ / سورة المائدة: ٣ .
- (٨٢) م ن ٨: ٨٩ .
- (٨٣) البداية والنهاية ٥: ٢١٤ .
- (٨٤) عبقات الأنوار، حديث الغدير ٩: ٢٤٢ .
- (٨٥) ميزان الاعتدال ٢: ٢٨٤ .
- (٨٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٠: ٥٩٤ رقم ٤٩٢٣ .
- (٨٧) سنن ابن ماجه ١: ٥٥١ ح ١٧٢٨، تاريخ بغداد ١١: ٢٠٨ .
- (٨٨) م ن ١: ٥٥١، نحوه سنن البيهقي ٤: ٣٠٠ .
- (٨٩) شعب الإيمان للبيهقي ٣: ٣٥٧ ح ٣٧٦٤، الجامع الصغير للسيوطي ٢: ١١٢ ح ٥١١٩ .
- (٩٠) تاريخ دمشق ٤٢: ٢٣٧ .
- (٩١) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٠: ٥٩٣ ح ٤٩٢٣ .
- (٩٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢: ٤٩ رقم ٤٦٠، المجروحين لابن حبان ٢: ١٧٧ .
- (٩٣) الكامل لابن عدي ٥: ٧٨، ميزان الإعتدال للذهبي ٣: ١٧٣ رقم ٦٠١٨ .
- (٩٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦١٦ .
- (٩٥) ميزان الاعتدال ٤: ٣٩٢ رقم ٩٥٦٧ .

- (٩٦) معرفة الثقات ٢: ٢٢٠ رقم ١٥٣٠ .
- (٩٧) المجروحين لابن حبان ٢: ٢١٩ .
- (٩٨) المغني في الضعفاء ٢: ٢٢١ رقم ٥٠٦٢ .
- (٩٩) الصراط المستقيم للبيضاوي ١: ٣١٤-٣١٥ .
- (١٠٠) المائدة: ٦٧ .
- (١٠١) تفسير الفخر الرازي ١١: ٤٩ .
- (١٠٢) العنكبوت: ١٨ وغيرها من الآيات .
- (١٠٣) الأحزاب: ٣٩ .
- (١٠٤) المدثر: ١-٧ .
- (١٠٥) تفسير الرازي ١١: ٥٠ .
- (١٠٦) تفسير الطبري ٨: ٥٦٧، ذيل الآية .
- (١٠٧) تفسير المنار لرشيد رضا ٦: ٤٦٣ .
- (١٠٨) الأحقاف: ٣٥ .
- (١٠٩) الإتقان ١: ١٧٠ .
- (١١٠) رسالة في الرد على الرافضة: ٥-٧ .
- (١١١) اصول وعقائد الشيعة الاثنا عشرية لحافظ موسى: ٢٢٥-٢٢٩ .
- (١١٢) الإمامة والنص لفیصل نور: ٦٠١-٦٠٤ .
- (١١٣) المحاسن للبرقي ١: ١٩٥ ح ١٩، الكافي للكليني ١: ٢٠ ح ١٢ .
- (١١٤) القصص: ٣٣ .
- (١١٥) الأحزاب: ٣٧ .
- (١١٦) التحريم: ١ .
- (١١٧) الإرشاد للمفيد ١: ١٧٥ .
- (١١٨) مسند الحميدي ٢: ٣٩١، ونحوه خلق أفعال العباد للبخاري ٥٩، وذكر ابن حجر في فتح الباري ١٣: ٤٢ أن ابن حبان والحاكم صحّحا الرواية .
- (١١٩) مسند ابن راهويه ١: ٤٠٢ .
- (١٢٠) أسباب النزول للواحدي: ١٣٥ .
- (١٢١) الكشف ١: ٦٣٠ .
- (١٢٢) طه: ٦٧ .

- (١٢٣) نهج البلاغة، الخطبة: ٤ .
- (١٢٤) آل عمران: ٩٧ .
- (١٢٥) راجع للمزيد: تفسير الميزان للطباطبائي ٦: ٥٠-٥٣ .
- (١٢٦) مجمع البيان، الطبرسي ١٠: ١١٩ .
- (١٢٧) السيرة الحلبية: ٣ / ٢٧٤، تذكرة الخواص: ص ٣٠ .
- (١٢٨) صحيح البخاري ٢ / ٥٥٦ ح ١٤٥٩ .
- (١٢٩) صحيح مسلم: ٣ / ١٥٤ ح ٤٣٠ كتاب الحج .
- (١٣٠) صحيح مسلم: ٣ / ١٥٤ ح ٤٣٢ كتاب الحج، صحيح البخاري: ٢ / ٥٥٦ ح ١٤٥٩ .
- (١٣١) صحيح مسلم: ٣ / ١٥٥ ح ٤٣٣ كتاب الحج .
- (١٣٢) التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة .
- (١٣٣) ذو الحليفة: قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة. معجم البلدان: ٢ / ٢٩٥ .
- (١٣٤) إمتاع الأسماع: ص ٥٣٤ .
- (١٣٥) صحيح البخاري: ١ / ١٨٣ ح ٤٧٠ .
- (١٣٦) مصابيح السنة: ١ / ٥٦٠ ح ١٢١٨ .
- (١٣٧) وفاء الوفا: ٣ / ١٠٧١ .
- (١٣٨) معجم البلدان: ١ / ٤٤٤ .
- (١٣٩) المسلطح: الفضاء الواسع .
- (١٤٠) الصحاح للجوهري: ١ / ٣٥٦ .
- (١٤١) شرح ديوان أمير المؤمنين عليه السلام: ص ١٩٧ .
- (١٤٢) جامع البيان: مج ١١ / ج ٢٠ / ١٣٣ .
- (١٤٣) الجامع لأحكام القرآن: ١٣ / ٢١٤ .
- (١٤٤) السراج المنير: ٣ / ١٢٣ .
- (١٤٥) الكهف: ٢٨ .
- (١٤٦) الجامع لأحكام القرآن: ١٠ / ٢٢٥ .
- (١٤٧) الإتقان في علوم القرآن: ١ / ٤١ .
- (١٤٨) الجامع لأحكام القرآن: ٩ / ٣ .
- (١٤٩) السراج المنير: ٢ / ٤٢ .
- (١٥٠) الإتقان في علوم القرآن: ١ / ٤٢ .

- (١٥١) الجامع لأحكام القرآن: ٩ / ١٨٣ .
 (١٥٢) التفسير الكبير: ١٨ / ٢٣٠ .
 (١٥٣) السراج المنير: ٢ / ١٤٣ .
 (١٥٤) الجامع لأحكام القرآن: ٩ / ٢٢٢ .
 (١٥٥) السراج المنير: ٢ / ١٦٧ .
 (١٥٦) الجامع لأحكام القرآن: ١٠ / ١٣٤ .
 (١٥٧) التفسير الكبير: ٢٠ / ١٤٥ .
 (١٥٨) السراج المنير: ٢ / ٢٧٣ .
 (١٥٩) الجامع لأحكام القرآن: ١٢ / ٣ .
 (١٦٠) التفسير الكبير: ٢٣ / ٢ .
 (١٦١) السراج المنير: ٢ / ٥٣٥ .
 (١٦٢) الجامع لأحكام القرآن: ١٣ / ٣ .
 (١٦٣) السراج المنير: ٢ / ٦٤٦ .
 (١٦٤) النحل: ١٢٦ .
 (١٦٥) الجامع لأحكام القرآن: ١٠ / ٤٤ .
 (١٦٦) السراج المنير: ٢ / ٢١٤ .
 (١٦٧) القصص: ٨٥ .
 (١٦٨) الجامع لأحكام القرآن: ١٣ / ١٦٤ .
 (١٦٩) التفسير الكبير: ٢٤ / ٢٢٤ .
 (١٧٠) تفسير الخازن: ٤ / ٣٢٦ .
 (١٧١) السراج المنير: ٤ / ١٤٢ .
 (١٧٢) المصدر السابق: ٤ / ١٧٨ .
 (١٧٣) جامع البيان: مج ١٥ / ج ٣٠ / ٩١ .
 (١٧٤) الإتيقان في علوم القرآن: ١ / ٤٧ .
 (١٧٥) التفسير الكبير: ١٧ / ٢ .
 (١٧٦) الإتيقان في علوم القرآن: ١ / ٤٠ .
 (١٧٧) إرشاد العقل السليم: ٨ / ٢١٥ .
 (١٧٨) السراج المنير: ٤ / ٢١٩ .



- (١٧٩) الإتقان في علوم القرآن: ١ / ٤٧ .
- (١٨٠) التوبة: ١١٣ .
- (١٨١) النحل: ١٢٦ .
- (١٨٢) البقرة: ٩٨ .
- (١٨٣) هود: ١١٤ .
- (١٨٤) الزمر: ٣٦ .
- (١٨٥) راجع إتقان السيوطي ١ / ٦٠ (١ / ٣١)، وتاريخ الخميس ١ / ١١ .
- (١٨٦) الأنفال: ٣٢ .
- (١٨٧) الأنفال: ٣٣ .
- (١٨٨) نوح: ٢٧ .
- (١٨٩) صحيح مسلم: ٥ / ٣٤٢ ح ٣٩ كتاب صفة القيامة والجنة والنار .
- (١٩٠) الدخان: ١٠ .
- (١٩١) صحيح البخاري: ٤ / ١٧٣٠ ح ٤٤١٦ .
- (١٩٢) التفسير الكبير: ٢٧ / ٢٤٢ .
- (١٩٣) النهاية في غريب الحديث: ٣ / ٢٩٣، ٥ / ٢٠٠ .
- (١٩٤) الخصائص الكبرى: ١ / ٢٤٧ .
- (١٩٥) دلائل النبوة: ٢ / ٣٢٤ .
- (١٩٦) دلائل النبوة لأبي نعيم: ص ٥٧٥ ح ٣٦٩ .
- (١٩٧) الكامل في التاريخ: ١ / ٤٩٥ .
- (١٩٨) الاستيعاب: القسم الأول / ٣٥٩ رقم ٥٢٩ .
- (١٩٩) النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢ / ٦٠ .
- (٢٠٠) المعجم الكبير: ٣ / ٢١٤ ح ٣١٦٧ .
- (٢٠١) دلائل النبوة: ٦ / ٢٣٩ .
- (٢٠٢) الخصائص الكبرى: ٢ / ١٣٢ .
- (٢٠٣) المستدرک على الصحيحين: ٢ / ٦٧٨ ح ٤٢٤١ .
- (٢٠٤) دلائل النبوة: ٦ / ٢٤٠ .
- (٢٠٥) الخصائص الكبرى: ٢ / ١٣٣ .
- (٢٠٦) المصدر السابق: ٢ / ١٣٠ .

- (٢٠٧) دلائل النبوة: ٦ / ٢٤٥ .
- (٢٠٨) الخصائص الكبرى: ١ / ٢٤٤ .
- (٢٠٩) دلائل النبوة: ٢ / ٣٣٨٢ .
- (٢١٠) الدنف: المريض .
- (٢١١) فصلت: ١٣ .
- (٢١٢) صحيح مسلم: ٤ / ٢٥٩ ح ١٠٧ كتاب الأشربة .
- (٢١٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٢٤ ح ٣٤٢٠ .
- (٢١٤) أعلام النبوة: ص ١٣٤ .
- (٢١٥) الإصابة: ١ / ٢ - ٤ .
- (٢١٦) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٠٣ ح ٤١٥٦، صحيح مسلم: ٥ / ٣٠١ ح ٥٣ كتاب التوبة .
- (٢١٧) تاريخ بغداد: ٤ / ٢٩ رقم ١٦٣٢ .
- (٢١٨) الغدير للأميني ١: ٤٧٢ - ٥٠١، وانظر عبقات الأنوار، كتاب الغدير ١٠: ٧٢ - ١٢٣، الميزان للعلامة الطباطبائي ٦: ٥٥، ملخصاً .
- (٢١٩) أثر الإمامة في الفقه الجعفري، علي أحمد السالوس: ٩٢ .
- (٢٢٠) تفسير التبيان / مقدمة المؤلف .
- (٢٢١) مجمع البيان / مقدمة المؤلف .
- (٢٢٢) أثر الإمامة في الفقه الجعفري: ٩٣ .
- (٢٢٣) استفدنا في هذا المبحث مما كتبه فضيلة الشيخ أمير التقدومي في موسوعته القيمة حول حديث الغدير، ولم تطبع بعد .
- (٢٢٤) كتاب سليم: ٥٧٧ - ٥٩٩، وعنه الاحتجاج للطبرسي ١: ٢٠٣، ح ٣٨، والبحار ٢٨: ٢٦١ ح ٤٥، ونحوه الكافي: ٨: ٣٤٣ ح ٥١٤ .
- (٢٢٥) الشافي ٢: ٢٦٥، الذخيرة: ٤٤٤، وفي تلخيص الشافي للطوسي ٢: ١٧٣، وتمهيد الأصول: ٣٩٤ .
- (٢٢٦) كنز الفوائد ٢: ٩٦ .
- (٢٢٧) الصواعق المحرقة: ٦٤، عن مسند أحمد ٤: ٣٧٠ .
- (٢٢٨) دلائل الصدق ٤: ٣٣٧ .
- (٢٢٩) عبقات الأنوار، حديث الغدير ١٠: ١٥٣ .
- (٢٣٠) نهاية العقول ٢: ٣٨٣ .

- (٢٣١) النجاة في القيامة: ١٢٨ - ١٢٩، ونحوه البياضي في الصراط المستقيم ١: ٣٠٧ .
- (٢٣٢) انظر السيرة الحلبية ٣: ٣٣٨، نظرية الإمامة لأحمد صبحي: ٢٢٣، الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات لأبي مريم الأعظمي: ٥٥٧، أثر الإمامة للسالوس: ١١٥ - ١١٦ .
- (٢٣٣) نهج البلاغة، الخطبة رقم: ٦٢ .
- (٢٣٤) اللالئ المصنوعة ١: ٣٦١ .
- (٢٣٥) الغدير للعلامة الأميني ١: ٣٧٨ .
- (٢٣٦) تمهيد الأوائل: ٤٥٣ - ٤٥٤ .
- (٢٣٧) الشافي ٢: ٢٩٣ - ٢٩٤ .
- (٢٣٨) المغني، كتاب الإمامة ١: ١٤٧ .
- (٢٣٩) الشافي ٢: ٢٩٠ - ٢٩١ .
- (٢٤٠) النجاة في القيامة: ١١٤ .
- (٢٤١) م ن: ١٣٨ .
- (٢٤٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤: ٣٤٤ .
- (٢٤٣) الحجج الدامغات لنقد كتاب المراجعات: ٥٥٠، ٥٧٦ .
- (٢٤٤) راجع في ذلك الغدير للعلامة الأميني ١: ٥٠٨ عن روضة الصفا ٢: ٥٤١، وحبيب السير ١: ٤١١، مرآة المؤمنين: ٤١ .
- (٢٤٥) المناقب لابن شهر آشوب ٢: ٢٧٩، عنه البحار ٤١: ٢٠٦ ح ٢٣، ونحوه الأمالي للصدوق: ١٨٤ ح ١٩٠ .
- (٢٤٦) المعارف: ٥٨٠ / أهل العاهات .
- (٢٤٧) شرح نهج البلاغة ١٩: ٢١٧ رقم ٣١٧ .
- (٢٤٨) الغدير ١: ٣٨٨ - ٣٨٩ .
- (٢٤٩) مفيد العلوم ومبيد الهموم: ٤٨٠ .
- (٢٥٠) لطائف المعارف: ١٠٥ .
- (٢٥١) إرشاد القلوب ٢: ٣٣ - ٣٩ .
- (٢٥٢) الأعلام النفيسة: ٢٢١ .
- (٢٥٣) محاضرات الأدباء ٢: ٩٣ الحدّ السادس .
- (٢٥٤) م ن ٣: ٥٧٣ الحدّ السابع عشر .
- (٢٥٥) ربيع الأبرار ٢: ٢٣٣ .

- (٢٥٦) شرح نهج البلاغة ٤: ٧٤ الخطبة: ٥٦ .
- (٢٥٧) راجع الغدير الأميني ١: ٣٩٢ / الهامش .
- (٢٥٨) المناقب لابن شهر آشوب ٢: ١١٦ .
- (٢٥٩) راجع الغدير للأميني ٣: ٣٨٩ .
- (٢٦٠) المعجم الكبير ٥: ١٧١، ١٧٥ .
- (٢٦١) الإكمال في أسماء الرجال: ٧٢ .
- (٢٦٢) مسند احمد ١: ١١٩، تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢: ٢٠٧، البداية والنهاية ٥: ٢٣٠ ولم يغمز في سنده .
- (٢٦٣) تاريخ دمشق ٤٢: ٢٠٧، وكنز العمال ١٣: ١٣١ ح ٣٦٤١٧ .
- (٢٦٤) إحقاق الحق: ٢٠٥ .
- (٢٦٥) الحجج الدامغات لتقد كتاب المراجعات ١: ٥٥٨، ٥٦٣ .
- (٢٦٦) لسان العرب لابن منظور ١٢: ٤٢٥ .
- (٢٦٧) الكافي للكليني ٦: ٤٦١ ح ٥ .
- (٢٦٨) م ن ٦: ٤٦١ ح ٣ .
- (٢٦٩) الآداب الدينية للخزانة المعينية: ٢٠ .
- (٢٧٠) السنن الكبرى ١٠: ١٤، وانظر نحوه: معجم الصحابة للبخاري ٤: ١٧٥ ح ١٦٧٨، فرائد السمطين للجبيني ١: ٧٥ ح ٤١، وجامع المسانيد لابن كثير ٧: ٢٤٠ ح ٥٠٦٨ .
- (٢٧١) معرفة الصحابة ١: ٣٠١، الرياض النضرة ٣: ١٧٠، شرح المواهب للزرقاني ٥: ١٠ .
- (٢٧٢) العقيدة الحقة للرفاعي: ٥١-٦٩ .

